الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الأسبوعي

421

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	38
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	63
حقوق الانسان في العالم	135

• حقوق الإنسان" تناقش نظام الإجراءات الجزائية الجديد

المصدر: جريدة الشرق السبت 11 صفر 1435هـ - 14 ديسمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/12/14/1023245

جدة – عامر الجفالي

قام فرع جمعية حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة بعقد اجتماع حضره محامون وأكاديميون وموظفون في الجمعية بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان، وتم تسليط الضوء على نظام الإجراءات الجزائية الجديد وأهم ضمانات حقوق الإنسان التي توفرت للمتهم.

وقال المشرف العام على الفرع د. حسين الشريف، لـ «الشرق»: لاحظنا تطوراً ملموساً في النظام الجديد الذي راعى النقاط الموجودة في النظام السابق، وقد ينتج من خلال الممارسة مستقبلاً بعض الثغرات؛ لذلك نطالب بأن تكون هناك مراجعة دورية للنظام وتلافي الأخطاء المحتملة من واقع الممارسة مستقبلاً، ونعلم أن هذا النظام لن يعمل بالشكل الصحيح ما لم يتم إصدار اللائحة التنفيذية لهذا النظام، التي أشير إلى مدة صدورها من مجلس الوزراء في غضون تسعين يوماً من تاريخ نشره».

وأكد الشريف على وجوب احترام النظام من قبل كافة الأجهزة المعنية بالتعاطي معه سواء في مرحلة الاستدلال أو التحقيق وفي مرحلة المحاكمة أيضاً، وهذا الأمر أيضاً يؤكد مدى أهمية جهاز هيئة التحقيق والادعاء العام الذي يعتبر ضمانة من ضمانات المحقَّق معهم وهدفهم الوصول إلى الحقيقة؛ لذلك هم دائماً يحتاجون لدعم مادي وبشري وتقني حديث يسهل عملهم، ونحن في حقوق الإنسان نرى في هيئة التحقيق صمام أمان في حفظ حقوق المتهمين أثناء التحقيق».

وأوصى الاجتماع بمراجعة نظام المحامين الحالي لارتباطه المباشر بهذا النظام، وأكد المجتمعون على أهمية المطالبة بإنشاء جمعية أو هيئة خاصة بالمحامين تدافع عنهم وتهتم بشؤونهم وترعى تطوير نظامهم.

من جانبه قال المحامي عبدالكريم القاضي على هامش الاجتماع لـ «الشرق»: قد جاء إقرار هذه الأنظمة تتويجاً لما قضى به نظام القضاء ونظام ديوان المظالم، وآلية العمل التنفيذية لهما، وإنجازاً لمرحلة بالغة الأهمية من مراحل مشروع خادم الحرمين الشريفين لتطوير مرفق القضاء ليشمل جميع مكونات المنظومة القضائية.

وأضاف «إن صدور هذه الأنظمة سيخدم السلك القضائي ويسهل الطريق إلى تحصيل الحقوق بوقت يختلف تماما عن التقادم الزمني الذي كان يمر بمراحل التقاضي في المراجعة والمتابعة، وبذلك ينتفي وقوع الضرر المحتمل على أصحاب الحقوق في التقادم الزمني المكلف وقت الترافع مما يجعله قراراً إيجابياً يستفيد منه المترافعون ووكلاؤهم وممثلوهم المحامون في وقوع النفع الذي يشملهم جميعا وكافة أطياف المجتمع».

"استئناف الشرقية" تنظر 4 قضايا "اتجار في البشر"... و"حقوق الإنسان" تحذّر

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582241

الدمام – منيرة الهديب

نظرت محكمة الاستئناف في المنطقة الشرقية، 4 قضايا «اتجار في البشر»، أحيلت إليها من محاكم المنطقة خلال العام الماضي، من بين قضايا أخرى أحيلت إلى المحكمة. فيما حذرت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من تزايد حالات الاتجار في البشر في السعودية، مشيرة إلى أن من أبرز صوره: «دفع الأطفال إلى التسول»، و«إعلانات بيع العاملات المنزليات»، والاحتفاظ بجوازات العمال»، و«العضل عن الزواج»

وذكر مصدر في وزارة العدل، في تصريح إلى «الحياة»، أن «بعض هذه القضايا يتم النظر فيها حالياً، والاطلاع على الطعن المقدم من المتهمين، أو المدعي العام في القضية. فيما تمّ البت في معظمها». وأوضح المصدر، أن الاتجار في البشر يكون بـ «توظيف، أو تجنيد شخص، وإيوائه، ونقله، أو الحصول عليه من طريق التهديد، أو استخدام القوة، أو الاحتيال، أو الإكراه».

وكشفت تقارير حديثة، أن قضايا الاتجار في البشر في السعودية، بلغت 72 قضية، خلال العام 1433هـ. وشكلت نحو 0.11 في المئة من إجمالي القضايا الجنائية التي صدر فيها صك أو إقرار من قبل المحاكم العامة والجزائية. وبذلك تسجل أدنى الأرقام فيما يتعلق بإجمالي القضايا الجنائية التي أوضحت التقارير أن إجماليها بلغ 65.669 قضية. كانت نسبة المتورطين فيها من السعوديين 71 في المئة، بـ 46.751 قضية. أما غير السعوديين فشكلوا نحو 29 في المئة، وتورطوا في 18.918 قضية.

فيما أوضح التقرير الإحصائي السنوي لوزارة العدل، أن حالات الاتجار في البشر، التي صدرت فيها أحكام، سجلت أعلى عدد في مدينة الرياض بـ 48 حالة، وشكلت الأحكام ضد السعوديين منها 35 حالة. فيما بلغت في مكة المكرمة 21، منها 19 حكماً ضد غير السعوديين، إضافة إلى تسجيل حكمين ضد مقيمين في المدينة المنورة، وحالة واحدة ضد مواطن سعودي في الحدود الشمالية.

بدوره، حذر الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري، «من شيوع صور من الاتجار في البشر في المجتمع، بصور غائبة عن الذهن»، مثل «دفع الأطفال إلى التسول، وإعلانات بيع العاملات المنزليات، والاحتفاظ بجوازات العمال، والعضل عن الزواج». وقال: «يفترض من الجهات المعنية محاسبة المستغلين»، مشيراً إلى «وضوح» الأنظمة فيما يتعلق في الاتجار في البشر، وتضمنها «عقوبات وغرامات».

وذكر الفاخري، في تصريح إلى «الحياة»، أنه ما يشيع ظهور هذه القضايا «قلة الوعي في الحقوق والأنظمة، وعدم معرفة الأفراد الذي قد يتعرضون إلى صورة من صور الاتجار في البشر بالأنظمة التي تحمي حقوقهم»، مؤكداً على الجميع «الإفادة مما جاء في نظام «الاتجار في الأشخاص»، الذي يتطلب عليهم التبليغ، إذ إن السكوت يسهم في تفاقم المشكلة والتجاوز على الحق برضى المجني عليه».

ولفت أمين جمعية حقوق الإنسان، إلى أن النظام «صريح وواضح، ويكفل الحماية من الاستغلال». وأوضح أن «جهود الجمعية لتفادي خطر الاتجار في البشر، منصبة على جانبين: الوقائي، ويكون بالتوعية. والجانب العلاجي، الذي يعمل وفق الأنظمة، بما يكفل حق الإنسان المتعرض إلى التجاوز».

الصيعري: سيعدمونني بعد 4 أيام وأنا مظلوم.. فتلاحقوا أمري

المصدر: جريدة الحياة الخميس 10 صفر 1435هـ - 12 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/581257

الرياض - حياة الغامدي

«قالوا لي سينفذون حكم الإعدام فيّ بعد أيام، وأنا مظلوم أنقذوني» بهذه العبارة وبنبرة حزن ويأس صرخ سجين «نجران» مبروك الصيعري المحكوم عليه بالإعدام بعد أن طبق في حقه حكم «القسامة» الذي لا يشترط اليقين بكونه القاتل.

وأكد الصيعري لـ«الحياة» أنه يعلم أن تنفيذ حكم الإعدام في حقه سيتم الأحد المقبل، وأنه لا جديد في ملف قضيته بعد فشل مساع لأعيان قبيلته للجهات المختصة في محاولة لإعادة النظر في ملف القضية.

من جهته، كشف الوكيل الشرعي للسجين علي الصيعري أمس لـ«الحياة» أن المساعي التي تقدم بها للجهات المختصة لم تظهر نتائجها، إلا أن هناك معلومات غير مؤكدة تشير إلى أنه ورد إلى إمارة منطقة نجران رد على البرقيات، إلا أنه يخشى من تأخر وصول أوراق المعاملة إلى المعنيين بالقضية لإعادة النظر فيها، ووصولها بعد تنفيذ حكم الإعدام.

وذكر الوكيل الشرعي أنهم مازالوا متأملين خيراً في إعادة النظر في القضية التي وصفها بغير الموجودة من الأساس، لاسيما أن ملف القضية خال من الأوراق الثبوتية لمعاينة الجثة ومخطط مسرح الجريمة، لافتاً إلى أن النظام ينص على إعادة النظر في القضية في حال عدم اكتمال المستندات المرتبطة بالقضية.

وأشار إلى أن القضية حدثت عام 2002 في اليمن، ولم يتقدم أهل القتيل في دعوى للسلطات السعودية إلا بعد مضي ثلاثة أعوام من دون دلائل أو براهين سوى حلف يمين أربعة أشخاص منهم، وكل شخص تقدم بـ 13 يميناً ليصلوا إلى 52 يميناً وهو حكم «القسامة» الذي لا يشترط فيه اليقين بكونه القاتل.

وشدد على أن بعض أهل القتيل في اليمن طالبوا بدية قيمتها ثلاثة ملايين ريال، فيما رفض بعضهم وتمسك بالقصاص، لافتاً إلى أن الشريعة تقول: «إذا تنازل أحد من ذوي القاتل يسقط القصاص». وأوضح أن السجين مبروك الصيعري وحيد أسرة بسيطة، ولم يجد من يدافع عنه، وراح ضحية نزاعات قبلية ليس له ذنب فيها.

وكانت «الحياة» نشرت الجمعة 27 سبتمبر الماضي قضية السجين بعنوان: « شهادة 52 يميناً تضع مواطنا أمام «القصاص» بتهمة «القتل» ويصرخ: أنا بريء»، فيما علمت «الحياة» أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تسلّمت ملف قضية السجين مبروك الصيعري لدرسها ومعرفة أبعادها.

وكان السجين الصيعري أكد في تصريح آنذاك أنه حكم عليه بالسجن أربعة أعوام وستة أشهر و 3500 جلدة بتهمة المشاركة في القتل، وأنه بعد قضائه المدة أخبرته إدارة سجن نجران بأن الحكم منقوض من وزارة الداخلية، وبعد ذلك صدر في حقه حكم جديد بالإعدام على رغم أنه بريء منه.

الرياض تحتضن أكبر مؤتمر إقليمي لمساندة الطفل بخبرات محلية وعالمية

يناقش التحديات والخطط الفاعلة وتبادل الخبرات تحت شعار "طفل يتكلم.. الكل يستمع"

المصدر: جريدة الشرق الأوسط السبت 11 صفر 1435هـ - 14 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

الرياض: سالم سلمان

تحتضن العاصمة السعودية الرياض أضخم مؤتمر إقليمي لمساندة الطفولة، الذي تنظمه الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني، ممثلة في برنامج الأمان الأسري الوطني، ويأتي في إطار فعاليات المؤتمر الإقليمي لخط مساندة الطفل 116111 تحت شعار «طفل يتكلم.. الكل يستمع»، يوم الاثنين المقبل 16 ديسمبر (كانون الأول) الجاري، ويقام في مركز المؤتمرات بجامعة الملك سعود بن عبد العزيز للعلوم الصحية، ويستمر ثلاثة أيام.

وقالت الدكتورة مها المنيف، المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني لـ«الشرق الأوسط»: «إن المؤتمر يهدف إلى مناقشة التحديات والخطط الفاعلة، وتبادل الخبرات المتعلقة بخطوط مساندة الطفل حول العالم، بالإضافة إلى إتاحة الفرصة لجميع الشركاء والجهات المعنية للتنافس على تقديم الحلول والإسهامات المبتكرة في مجال مساندة الأطفال والمراهقين في جميع مناطق السعودية، من خلال محاضرات وأوراق وورش عمل قيمة مقدمة للمختصين والعامة من كبار وأطفال على حد سواء». وأشارت المنيف إلى أن محاور المؤتمر ستتناول حقوق الطفل، ودور خط مساندة الطفل في تعزيزها، ودور القطاعين الحكمي والأهلي في دعم خطوط مساندة الطفل، والإحصاءات ونظم جمع البيانات ودورها في تعزيز خطوط مساندة الطفل، وتجارب الدول العربية في خطوط مساندة الطفل، وآليات الوصول إلى الطفل، والتحديات والعقبات، ونظم الاتصالات ودورها في دعم خط المساندة، ودور الشباب والأطفال في خط مساندة الطفل.. الآمال والتطلعات.

ويأتي المؤتمر الإقليمي لخط مساندة الطفل كإعلان رسمي لإطلاق خط مساندة الطفل 116111 في السعودية، الذي تشارك في مجلس إدارته الإشرافية 17 جهة حكومية وأهلية، وتترأسه الأميرة عادلة بنت عبد الله بن عبد العزيز، رئيسة برنامج الأمان الأسري الوطني. وقدمت وزارة التربية والتعليم ممثلة في اللجنة الوطنية للطفولة، رعايتها للمؤتمر، لتكون الراعي الاستراتيجي، في مساهمة منها لدعم برنامج الأمان الأسري الذي تجمعه بالوزارة شراكة عمل في عدد من القطاعات التوعوية الموجه إلى شريحة الأطفال في التعليم العام.

وأوضحت المنيف أن المؤتمر سيكون فرصة للتعاون بين جميع هذه الجهات لخدمة الطفل، وأن خط مساندة الطفل السعودي مشروع وطني مسؤولية جميع القطاعات المشاركة، وليس ملكا لجهة واحدة فقط، لافتة إلى تمنياتها بأن يتم الاستفادة من المؤتمر في تحسين الخدمات المقدمة للطفولة في الوطن العربي، وتحسين هذه الوسيلة للوصول إلى الأطفال في المدن والمناطق النائية، والوصول إلى الأطفال الذين يحتاجون مساعدة كأطفال الشوارع.

وأكدت المنيف أن فعاليات المؤتمر ستتضمن عرض عدد من التجارب الإقليمية والعربية والدولية في مجال مساندة الطفل، مشيرة إلى مشاركة كل من دولة الإمارات العربية المتحدة، دولة قطر، مملكة البحرين، المملكة الأردنية الهاشمية، وجمهورية الجزائر، بالإضافة إلى الجمهورية اللبنانية، الجمهورية اليمنية، وجمهورية مصر العربية، لافتة إلى وجود تجارب عالمية ستقدم خلال المؤتمر من قبل مملكة الدنمارك والولايات المتحدة.

وحسب المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني، فإن أوراق العمل المقدمة خلال المؤتمر تشتمل على أوراق عمل محلية وعربية وعالمية، بعضها وصفية لتجارب عدة دول في إنشاء خط مساندة الطفل، والعقبات والتحديات التي واجهتهم في الوصول إلى الطفل وخدمته من خلال خطوط المساعدة. وألمحت المنيف إلى أن هناك أوراقا عن دور الخطوط في جمع المعلومات فيما يخص حقوق الطفل، والعنف ضد الطفل، والمشكلات العائلية والسلوكية التي تؤثر في الأطفال، ونظم الاتصالات خاصة الاتصالات الحديثة، ودورها في دعم خطوط المساندة، مؤكدة أن تلك الأوراق العلمية سوف تسهم في معرفة حجم المشكلات التي يعانيها الأطفال، وبالتالي تقييم الخدمات المقدمة لهم، بما يتناسب مع مواد اتفاقية حقوق الأطفال.

وبينت المنيف أن خط مساندة الطفل بالسعودية أسس عام 2010. وانطلق بفترة تجريبية استقبل فيها اتصالات من كافة أنحاء المملكة، وذلك على مدار ثماني ساعات لمدة خمسة أيام في الأسبوع، مبينة أنه في عام 2011 تمت زيادة عدد ساعات العمل لإتاحة الفرصة لتقديم الاستشارات على مدى 12 ساعة يوميا لمدة خمسة أيام في الأسبوع. وكشفت المديرة التنفيذية لبرنامج الأمان الأسري الوطني أنه في مطلع العام الدراسي 2013 أطلق خط مساندة الطفل حملة بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم، وكان الهدف من الحملة تمكين الطلاب والطالبات دون سن 18 سنة من الاتصال بالخط وطلب المشورة المناسبة مجانا، موضحة أن خط المساندة يقوم بإحالة مشكلاتهم إلى جهات الاختصاص لمعالجتها متى لزم الأمر.

وأكدت المنيف أن تلك الحملة بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم هي الأولى من نوعها منذ تأسيس الخط وإطلاقه خلال شهر سبتمبر (أيلول) الماضي، حيث قام فريق خط مساندة الطفل باستقبال ما يراوح بين 1000 و1200 اتصال يوميا من كافة أنحاء المملكة، وهذه الاتصالات من الأطفال ومقدمي الرعاية لهم. وبينت المنيف أنه في المرحلة المقبلة، التي ستبدأ مطلع العام الميلادي المقبل 2014 سيتم تمديد أيام العمل بخط المساندة لتشمل سبعة أيام في الأسبوع، وتتمثل الأهداف الأساسية لخط مساندة الطفل في تلقي كافة الاتصالات من الأطفال أو مقدمي الرعاية لهم؛ بهدف تقديم المساندة على مدار الساعة وطيلة أيام الأسبوع، متخذة من شمولية خدمات الخط وسهولة الوصول إليها هدفا يسعى إليه القائمون على تقديم الخدمة، خاصة من الفئات الأكثر احتياجا أو تعرضا للخطر، ومراعاة تغطيتها للنطاق الجغرافي في المملكة.

كما يعتمد خط مساندة الطفل على تقديم المشورة النفسية والاجتماعية والتعليمية والقانونية الفورية المتخصصة للأطفال أو مقدمي الرعاية لهم، ومساندة الأطفال معنويا، وبناء ثقتهم لمساعدتهم على اتخاذ القرارات المتعلقة بهم بأنفسهم. وحسب القائمين على خط مساندة الطفل في السعودية، فإن الخط يسعى إلى التعامل الفوري مع الحالات الطارئة، من خلال آلية الإحالة المباشرة إلى الجهات المسؤولية عن التدخل الفوري، ومتابعة بلوغ الخدمة للأطفال في الوقت المناسب.

وأكدت الدكتورة مها المنيف أن خطتهم المستقبلية لخط مساندة الطفل بالسعودية تتجه نحو إشراك جميع الجهات الحكومية والأهلية المشاركة في خط مساندة الطفل لتكون يدا واحدة تعمل جميعها من أجل حماية الأطفال، وتقديم الرعاية لهم؛ لأنهم عماد المستقبل، مؤكدة ضرورة الاستجابة لكل اتصال من أي طفل في أنحاء المملكة، وتقديم الخدمة المناسبة، وتلبية احتياجات الطفل، والتدخل الفوري الفعال في الحالات الطارئة. وألمحت المنيف إلى أن خط مساندة الطفل يعمل لإنفاذ بنود اتفاقية حقوق الطفل، التي وقعت عليها السعودية عام 1996 بما يتناسب مع مبادئ الشريعة الإسلامية لتحقيق مصلحة الطفل.

يشار إلى أن المؤتمر الإقليمي لخط مساند الطفل يحظى بمشاركة محلية وعربية وعالمية واسعة من أبرز المختصين في مجال حماية الطفولة والقادمين من الجهات الحكومية والخاصة المختلفة في السعودية؛ حيث تشارك في المؤتمر وزارة الداخلية، وزارة الصحة، وزارة التربية والتعليم، شركة الاتصالات السعودية، إمارة منطقة الرياض، هيئة حقوق الإنسان، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، اللجنة الوطنية للطفولة، هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، بالإضافة إلى مشاركة دولية من دول مجلس التعاون الخليجي وبعض الدول العربية والغربية.

إمارة جازان: لا يمكن لأي جهة مصادرة أملاك المواطنين

الشايع: الخطاب الصادر يصب في مصلحة المواطن وحفظ حقوقه

المصدر: العربية نت الجمعة 10 صفر 1435هـ - 13 ديسمبر 2013م

اضغط هنا

الرياض - محمد عطيف

أكدت إمارة منطقة جازان في بيان لها، أنه لا يمكن لأي جهة مصادرة أملاك المواطنين تحت أي مبرر. ويمكن لأصحابها التقدم للمحاكم للحصول على الصكوك الشرعية كالمتبع حسب الأنظمة والتعليمات.

وأضاف البيان، أن أمير المنطقة الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز وجه لمتابعة تداعيات وردود الأفعال المنشورة في بعض الصحف المحلية والمواقع ووسائل التواصل الاجتماعي حول التعميم الصادر عن أمانة المنطقة بشأن حجج الاستحكام، وما واكب ذلك من بلبلة وإثارة، أدت للفهم الخاطئ لمضمون وأهداف التعميم.

وفي سياق التوضيح أضاف البيان، "إن وصف فضاء الوارد في تعميم أمانة المنطقة - الخاص بقضية حجج الاستحكام - تعني وصفاً للوضع الراهن للأرض من عدم وجود مبانٍ أو زراعات، ولا تلغي الملكية، وشددت على أن أمانة المنطقة ترحب بالإعلاميين والمواطنين لإيضاح ملابسات الموضوع والتأكيد على أن آليات العمل في الحجج لم يطرأ عليها أي تغيرات".

قرار مثير للجدل

وكان أمين المنطقة محمد بن حمود الشايع، قد أصدر قرارا خلال الأيام القليلة الماضية أشار فيه، "أنه في حال كانت الأرض المجاورة للأرض المطلوب استخراج حجة استحكام عليها بدون إثباتات رسمية تسجل على أنها أرض فضاء دون ذكر صاحب الادعاء، بالإضافة إلى عدم استخراج حجج استحكام إلا على الأراضي التي تكون تحت يد المنهي، وتم إحياؤه قبل عام 1387هـ".

وهو ما فهم منه اعتبارها أراض بيضاء ولا اعتبارية (للحجج)، وهو ما أثار الكثير من الاستهجان في أوساط المنطقة التي تعتبر الكثير من أراضيها ملكا للأهالي منذ مئات السنين بحسب ردود الأفعال المختلفة ولا يملك أكثرهم صكوكا بحكم المبالغة في الاجراءات الرسمية. حيث أنشأ بعض الأهالي "هاشتاق" على تويتر عنوانه (أراضي _جازان_ دونها_جماجم _ ودماء).

لا صحة لذلك

وأوضح أمين المنطقة لـ"العربية.نت"، "أنه لا صحة للمعلومات المتداولة، حول مصادرة الأراضي المثبتة بحجج الاستحكام".

وأضاف، "ما تم فهمه من الخطاب الصادر من أمانة المنطقة ليس المفهوم الصائب، وإنما هي معلومات مغلوطة لم يتم في نشرها مراعاة الحقيقة وتقصي الحقائق من مصدرها الصحيح والاستفسار من الأمانة".

وبيّن الشايع، "أن الخطاب الصادر والمتداول إنما يصب في مصلحة المواطن وحفظ حقوقه من التداخلات الحاصلة في تحديد حقوق الأرض على الطبيعة، من حيث تنزيل الإحداثيات لها، وهذا يضمن حقه في التملك ويسهل للأمانة عمل خارطة توثق كل الملكيات الموجودة على أرض الواقع". لافتا إلى "أن ما ذُكر من استبدال عبارة "يدعي تملكها" بكتابة الأرض المجاورة بأنها "أرض فضاء" يعتبر وصفا للحالة التي عليها الأرض من (مبانٍ- زراعة- فضاء) وكلا الكلمتين بمعنى واحد ولا تعني مصادرتها".

وقال الشايع، "إثبات الملكيات بالإثباتات الموجودة لدى المالك ليس للأمين حق في إصدار الأمر فيها ومصادرتها، وإنما يعود ذلك في اختصاص وزارة العدل المحاكم الشرعية"، وموضحاً أن الأمانة لها أنظمة وتعليمات تعمل على تطبيقها وتنفيذها".

وأفاد، "أن الوصف الذي حدد في الخطاب يعنى بطبيعة حال الأرض وما عليها، وهذا فيه إثبات لصاحب الأرض مستقبلاً في استخراج حجة التملك، كما أن الإحداثيات التي يتم تنزيلها عبر نظام الـ"GPS" تبين حدود الأرض بأكثر دقة من دون السماح بأي تداخل بينها وبين المجاورين لها، والشوارع التي سوف تنفذ، ويسهل على الأمانة عدم التلاعب في حدود الأراضي، وهذا فيه مصلحة ومنفعة للجميع".

وأوضح، المشرف العام على الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في جازان، أحمد البهكلي، لـ"العربية.نت"، أن هناك فعلا تحركات من الجمعية لمقابلة أمين المنطقة للتحقق من صحة ما ذكر وأن الجمعية تلقت شكاوى من الكثيرين" ، مؤكدا: "في حال تم التأكد من تضرر المواطنين فلا شك أن هناك إجراءات ستقدم عليها الجمعية. الجمعية التي تأمل الهدوء وعدم الذهاب بعيدا في التأويلات الخاطئة وإثارة الرأي العام".

اتهمنها بالسرقة وحققن معها3 مرات وفتشن ملابسها الحرامية" تحيل 4 معلمات ومديرة مدرسة للتحقيق»

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 10 صفر 1435هـ - 13 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131213/Con20131213661681.htm

عبدالعزيز الربيعي (الطائف)

وجه محافظ الطائف فهد بن عبدالعزيز بن معمر، إدارة التربية والتعليم للبنات بالتحقيق في شكوى تقدم بها مواطن ضد أربع معلمات في إحدى المدارس في حي قروى اتهمهن من خلالها بإهانة ابنته أمام الطالبات بعد اتهامها بسرقة مبلغ مالي من إحداهن وتفتيش ملابسها والتحقيق معها ثلاث مرات ما أدى لإصابتها بصدمة نفسية جراء نعتها بـ«الحرامية» من قبل زميلاتها في الفصل، أحيلت على إثرها إلى المستشفى التخصصي للكشف عليها وتشخيص حالتها وإصدار تقرير طبي حولها.

وجاء في التوجيه (الذي تحتفظ «عكاظ» بصورة منه)، أنه نظرا لما تعرضت له الطالبة من صدمة نفسية وحالة من الخوف والرغب بعد أن أحالتها مديرة المدرسة إلى المعلمات للتحقيق معها ما تسبب في إيذائها جراء نعتها بالحرامية من قبل زميلاتها وبناء عليه يجب التحقيق بدقة مع مديرة المدرسة حول تصرف المعلمات وتوجيه مدير مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي بالطائف للكشف عليها وإصدار تقرير طبي حول حالتها.

وذكر والد الطالبة أن ابنته البالغة من العمر (12 عاما) التي تدرس في الصف السادس الابتدائي تعرضت للإهانة والتشكيك من قبل المعلمات بعد سرقة مبلغ مالي من إحداهن، حيث تم التحقيق معها ثلاث مرات وتفتيش ملابسها إلا أنهن لم يعثرن على المبلغ المالي بحوزتها، ما جعل زميلاتها في الفصل ينعتنها بـ«الحرامية».

وقال «لم تشفع دموع ابنتي لها أمام المعلمات عن التوقف عن إهانتها والتشكيك فيها أمام زميلاتها حتى أصبحت أضحوكة أمام الطالبات والمعلمات، كما أن الإهانات التي تعرضت لها أدخلتها في صدمة نفسية شديدة منعتها من العودة لمقاعد الدراسة وكذلك شقيقتها التي تدرس في ذات المدرسة والتي تخشى أن تتعرض للإيذاء والإهانة».

وأضاف: بعد الواقعة التي حصلت مع طفلتي توجهت إلى المدرسة لتقصي الأسباب إلا أن مديرة المدرسة أبلغت الحارس بعدم رغبتها في التحدث إلي»، واستغرب ولي أمر الطالبة الصمت وعدم التجاوب العاجل من قبل إدارة التربية والتعليم ورفضهم مقابلته مدير التعليم أو الوصول إليه.

وفي السياق، ذكرت مصادر مطلعة لـ«عكاظ» عن تسلم الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في الطائف صورة من ولي أمر الطالبة.

لجنة التحقيق تكتفي بلفت نظر المعلم

أمير المدينة يطلب إفادة حول الاعتداء على الطالب "يزن"

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131215/Con20131215662102.htm

مها البدراني (المدينة المنورة)

طلب صاحب السمو الملكي الامير فيصل بن سلمان أمير منطقة المدينة المنورة من إدارة التربية والتعليم في المدينة المنورة إفادة عن قضية الطالب «يزن البدراني» الذي تعرض للعنف من قبل أحد المعلمين، ما أدى إلى إصابته في رأسه نقل على إثرها إلى المستشفى.

يأتي ذلك في وقت خلصت اللجنة التي شكلها مكتب التربية والتعليم في جنوب المدينة المنورة للتحقيق في المشكلة إلى لفت نظر المعلم وتنبيهه على استخدام أساليب تربوية في معالجة ما يقابله من إشكاليات والابتعاد عن الاساليب التي تخالف ذلك.

وذكر التحقيق أن التقرير الطبي الصادر من مستشفى الملك فهد في المدينة المنورة أكد أن الطالب يزن يتمتع بصحة جيدة ومتواجد بالمدرسة، وتمت مقابلته بحضور مدير المدرسة والمرشد الطلابي، موضحا أن الكشوفات لم تبين أي وجود لإصابات في الدماغ.

وأفاد المعلم في التحقيقات أنه أوقف الطالبين يزن وعماد بجانب السبورة لدخولهما الفصل متأخرين، ثم تحدثا مع زملائهما ما أدى إلى القيام بدفعهما على بعضهما وأدى ذلك إلى اصطدام رأسيهما بالجدار، وتطابقت إفادة الطالبين بإفادة المعلم، لكن هاشم البدراني والد الطالب قال ان ابنه أوضح له أن المعلم أمسكه من مؤخرة رأسه ثم ضربه بالجدار ما أدى إلى تأثره تأثرا شديدا وتم تنويمه في المستشفى 24 ساعة.

وبينت التحقيقات أن المعلم مشهود له بالكفاءة من قبل مدير المدرسة وكافة زملائه وطلاب المدرسة حيث أثنوا عليه خيرا.

بدوره، أوضح مدير الاعلام التربوي عمر البرناوي في تعليم المدينة المنورة أن إدارته رفعت تقريرا متكاملا عن الحادثه لأمير منطقة المدينة المنورة صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان، مؤكدا أن الادارة ممثلة في مديرها العام وكافة منسوبيها تتابع بكل اهتمام قضية الطالب يزن وهي لا تقر بأي حال مثل هذا التصرف وتحت أي ظرف.

وقال «رغم أن ولي أمر الطالب لم يتقدم بشكوى للإدارة، بل علمت بالمشكلة عبر الصحيفة، إلا أنها كلفت مكتب التربية والتعليم بجنوب المدينة المنورة الذي تتبع له المدرسة بتشكيل لجنة للتحقق من الأمر وعليه فقد قام المكتب بتكليف مشرفين تربويين بزيارة المدرسة وإعداد تقرير عن هذه القضية»، ملمحا إلى أن فريق التحقيق زار المدرسة الاثنين الماضي واجتمع بمدير المدرسة ووكيلها والمرشد الطلابي والمعلم المتهم بالاعتداء وبالطالب (يزن) صاحب القضية وكذلك الطالب (عماد) زميل يزن في الحادثة.

فيما أوضحت شرف القرافي المشرف على مكتب حقوق الانسان في المدينة المنورة أن فريقا من حقوق الانسان زار المدرسة واستعرض ملابسات الحادثة وحاولنا لقاء المعلم المتسبب إلا أنهم قالوا انه غير موجود، لافتة إلى أن المكتب سيقابل والد الطالب المعتدى عليه لتوعيته بحقوقه. وأسفت القرافي أن يرتكب معلم هذه التصرفات البعيدة عن الاسلوب التربوي خاصة، موضحة أن المكتب سيعد تقريرا متكاملا حول الحادثه من أجل رفعها للمركز الرئيسي بالرياض لاتخاذ اللازم.

تجاوباً مع "الحياة".. "الداخلية" توقف إعدام "سجين نجران" المحكوم عليه بـ"القسامة"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582616

الرياض - حياة الغامدي

قبل يوم من موعد تنفيذ حكم «القسامة» وإعدام سجين نجران مبروك الصيعري وتجاوباً مع ما نشرته «الحياة» كشف الوكيل الشرعي للسجين علي الصيعري لـ«الحياة» أن وزارة الداخلية أصدرت قراراً لإمارة منطقة نجران يقضي بالتريث في تنفيذ حكم الإعدام بحق السجين الصيعري.

وأشار الصيعري إلى أن المحكمة العامة في منطقة نجران وافقت على استئناف الحكم بعد رفعها لمحكمة التمييز لفتح ملف القضية والتحقيقات من جديد، على رغم أن إدارة السجون أكدت له صدور حكم بإعدامه بعد تقدم أربعة من ذوي القتيل بالحلف 52 يميناً تؤكد تجريمه.

ولفت مصدر مطلع في إمارة «نجران» لـ«الحياة» (فضل عدم ذكر اسمه) إلى وجود بوادر التريث في تنفيذ حكم الإعدام بحق مبروك الصيعري الذي طبق في حقه حكم القسامة المترتبة على حلف أربعة أشخاص من ذوي القتيل لإعدامه، إذ إن كلاً منهم تقدم بـ 13 يميناً لا يشترط فيها اليقين بأنه القاتل.

وكان الوكيل الشرعي علي الصيعري صرح في وقت سابق لـ«الحياة» بأن ملف قضية موكله ناقص ولا يوجد به مخطط لمسرح الجريمة، إضافة إلى عدم وجود تقرير الطب الشرعي في معاينة الجثة الذي يعد من الأساسات التي يجب توافرها وإلا تعد القضية ناقصة شرعاً لتطبيق الحكم.

وأضاف: «إن قبول عدد من أهل القتيل بالدية ومطالبتهم بثلاثة ملايين على رغم مطالبة بعضهم بالقصاص يسقط حكم الإعدام شرعاً إذا تنازل بعض من أهل القتيل».

يذكر أن سجين نجران مبروك الصيعري حكم عليه بالسجن أربعة أعوام، إضافة إلى جلده 3500 جلدة بتهمة المساعدة في القتل، وبعد انتهاء الحكم ينتظر خروجه من السجن والعودة إلى زوجته وأطفاله. وكانت «الحياة» نشرت أخيراً ما دار مع السجين الصيعري قبل أربعة أيام من تنفيذ الحكم، بعنوان: (الصيعري: سيعدمونني بعد 4 أيام وأنا مظلوم.. فتلاحقوا أمري).

وأكد الصيعري لـ«الحياة» أنه يعلم أن تنفيذ حكم الإعدام بحقه سيتم الأحد المقبل، وأنه لا جديد في ملف قضيته بعد فشل مساع لأعيان قبيلته للجهات المختصة في محاولة لإعادة النظر في ملف القضية.

كما ذكر الوكيل الشرعي للسجين علي الصيعري أن المساعي التي تقدم بها للجهات المختصة لم تظهر نتائجها، إلا أن هناك معلومات غير مؤكدة تشير إلى أنه ورد الى إمارة منطقة نجران رد على البرقيات، إلا أنه يخشى من تأخر وصول أوراق المعاملة إلى المعنيين بالقضية لإعادة النظر فيها، بعد تنفيذ حكم الإعدام.

طلبت الاطلاع على أوراقها.. و"سبق" ثمنت تفاعلها

رئيس "حقوق الإنسان" يوجه بمتابعة وضع الطفلة "روان"

المصدر: جريدة سبق الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
http://sabq.org/mBLfde

بدر الجبل- سبق- تبوك:
وجه رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، بمتابعة وضع الطفلة "روان" التي نشرت "سبق" تقريراً عنها مساء أمس، وطلبت الجمعية الاطلاع على أي أوراق لدى والدتها للسعي لإيجاد حلول لها مع سفارة بلادها والجهات المختصة الأخرى.
وبدورها استعدت "سبق" لإيصال كامل أوراق الطفلة "روان" للجمعية، مثمنة في الوقت ذاته تفاعل الجمعية مع وضع الطفلة، مؤملة أن تنتهي معاناتها.
وكانت "سبق" قد نشرت تقريراً مساء أمس عن معاناة الطفلة "روان" التركية، وهي من أم أردنية وتعيش حالياً في مدينة تبوك، ومعاناتها الكبيرة بعد غياب والدها (تركي الجنسية) من السعودية في ظروف غامضة؛ مما تسبب لها في عدم قدرتها على الحصول على جواز سفر، كما منعها من التعليم على الرغم من بلوغها سن 11 عاماً.

الفارق بين الناشط الحقوقي والناشط السياسي في دول الخليج

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.aawsat.com/details.asp?section=52&article=754026&issueno=12802#.Uq6Q4dJdX3U

في حلقة اليوم من «سجالات» نثير موضوع الفارق بين الناشط الحقوقي والناشط السياسي في دول الخليج. ونطرح في هذا السياق - كالعادة - سؤالين:
السؤال الأول هو: هل ذابت الفوارق في نظرك بين الناشط الحقوقي والناشط السياسي في دول الخليج؟ ويجيب عنه الأكاديمي الكويتي الدكتور غانم النجار أستاذ العلوم السياسية بجامعة الكويت، والدكتور أحمد الفراج الأكاديمي والكاتب والباحث السعودي. والسؤال الثاني هو: هل يشكل الاهتمام الحقوقي بداية تأسيس لمفاهيم سياسية حركية؟ ويجيب عنه الأكاديمي السعودي الدكتور صالح الخثلان عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية وأستاذ العلوم السياسية بجامعة الملك سعود ونائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية وعضو الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي، والحقوقي المصري أمير سالم مدير مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان - القاهرة.

قصور في الخدمات وتردي الوضع النفسي للأطفال

حقوق الإنسان ترصد 9 ملاحظات على دار التربية بالمدينة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/mobile/20131217/Con20131217662704.htm

أفصحت المشرف على مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الانسان بالمدينة المنورة شرف القرافي عن أن فريقا من المكتب قام بجولة مفاجئة على مبنى دار التربية الاجتماعية في المدينة المنورة أسفر عن رصد 9 ملاحظات.

تمثلت الملاحظات في قصور في الخدمات المقدمة للأطفال، والتى تمس الحق في المعيشة والسكن المناسب والترفيه حيث إن المصروف اليومي 10 ريالات، تشمل مصروف المدرسة والاحتياجات اليومية، و 400 ريال تصرف لكل منهم كل ستة أشهر لا تكفي للمشتريات الشخصية، وسوء تجهيز السكن فالأثاث قديم والمهاجع (الغرف الخاصة بالنوم) يشترك 10 أشخاص في كل صالة كبيرة، مع افتقاد ستائر على النوافذ تقيهم ضوء الشمس في اوقات الراحة، فيما فرشت صالة الطعام بسجادة واحدة على الأرض، بالإضافة إلى عدم وجود غسالات للملابس، حيث يتم جمع الملابس كل فترة لتنقل للمغسلة، كما ان ثلاجات الطعام خالية تماما من أي أطعمة، حيث يأتيهم الطعام في أوقات محددة، والصالة الرياضية مغلقة لوجود مشروع ترميم منذ سنتين عطل الأنشطة، فيما وسيلة المواصلات عبارة عن باص واحد صغير لنقل 39 من النزلاء، وعدم وجود طبيب أو ممرض دائم فالممرض يداوم فترة واحدة فقط. بالإضافة إلى عدم تمكينهم من حقهم في الترفيه فهم محرومون من الرحلات والزيارات لمناطق المملكة.

كما لاحظ الوفد ان الوضع النفسي لهؤلاء الأطفال غير جيد ويبدو عليهم الإحباط واليأس يصاحب ذلك غياب تام للأنشطة الدينية والثقافية.

وأضافت مشرفة حقوق الإنسان: تأتي هذه الزيارة ضمن اختصاصات الجمعية وواجباتها ووفق نظامها للتعرف على مدى مطابقة هذه المؤسسات لمبادئ حقوق الإنسان واتفاقية حقوق الطفل، لافتة الى ان الشريعة الخالدة بروحها السامية وأهدافها الإنسانية ومقاصدها العليا تعزز توجهات وأهداف الاتفاقية في توافير الرعاية الخاصة والمساعدة اللازمة للطفل، والطفل اليتيم ورد ذكره في اتفاقية حقوق الطفل في المادة (20) الفقرة (1)، عندما عرفته (بالطفل المحروم من بيئته العائلية بصفة موقتة أو دائمة)، حيث تولي هذه الاتفاقية الاعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى.

نفذ الزيارة كل من محمد الرحيلي وسليمان الوافي وعادل حملي، فيما التقى الوفد بالنزلاء من الفئة العمرية 16-18 عاما وتفقد مرافق الدار والتقى بالأيتام واستمع لمطالبهم وفق حقهم المكفول لهم بالمادة 12 من الاتفاقية ذاتها (تكفل الدول الأطراف في هذه الاتفاقية للطفل القادر على تكوين آرائه الخاصة حق التعبير عن تلك الآراء بحرية في جميع المسائل التي تمس الطفل، وتولى آراء الطفل الاعتبار الواجب).

وأشارت المشرف على حقوق الإنسان الى أن جميع ما ذكر ينافي تماما المادة 27 من اتفاقية حقوق الطفل التي نصت على أن (تعترف الدول الأطراف بحق كل طفل في مستوى معيشي ملائم لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي والاجتماعي)، آملة أن يجد هؤلاء النزلاء الرعاية المأمولة على أساس أنها حق لهم.

فيما أشارت إلى أنه سيتم مخاطبة مكتب الجمعية الجهة المختصة بما تم رصده من ملاحظات ويرفع تقرير متكامل رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني.

"حقوق الإنسان":قصور في خدمات "دار التربية" في "المدينة" .. وإساءة معاملة الأطفال

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582874

المدينة المنورة -مصلح مطر

رصد مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة المدينة المنورة قصوراً في الخدمات المقدمة لنزلاء دار التربية الاجتماعية، متمثلاً في ضعف المصروف اليومي، وسوء تجهيز السكن بالأثاث المناسب، إضافة إلى عدم تمكين النزلاء من حقهم في الترفيه، مؤكداً مخاطبة الجهة المختصة بما تم رصده من ملاحظات، مع رفع تقرير كامل إلى رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني.

وأوضحت مشرفة مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة المدينة المنورة الدكتورة شرف القرافي أن المكتب رصد ملاحظات عدة أثناء زيارة وفد من مكتب الجمعية إلى دار التربية الاجتماعية في المدينة المنورة للبنين، مشيرة إلى أن الملاحظات تمحورت في قصور الخدمات المقدمة لهم التى تمس حقهم في المعيشة، السكن المناسب، والترفيه.

وقالت الدكتورة القرافي إن قصور الخدمات تمثل في ضعف المصروف اليومي لنزلاء الدار المحدد بنحو 10 ريالات، تشمل مصروف المدرسة، وحاجاتهم اليومية، إضافة إلى صرف 400 ريال كل ستة أشهر، وهي لا تكفى للمشتريات الشخصية للنزلاء، مع سوء تجهيز السكن، إذ إن الأثاث قديم، والغرف الخاصة بالنوم يشترك فيها نحو 10 أشخاص في صالة كبيرة، مع عدم وجود ستائر على النوافذ تقيهم ضوء الشمس في أوقات الراحة.

وأشارت إلى أن وفد المكتب لاحظ عدم وجود غسالات لغسل ملابس النزلاء فيها، فهم يجمعون ملابسهم كل فترة لنقلها إلى المغسلة، كما أن صالة الطعام عبارة عن سجادة واحدة فقط مفروشة على الأرض، في حين أن ثلاجات الطعام خاوية تماماً من أي أطعمة، فالطعام يأتيهم في أوقات محددة، مبينة أن الصالة الرياضية مغلقة بسبب وجود مشروع ترميم منذ عامين عطل تنفيذ الأنشطة، ووسيلة المواصلات تتمثل في حافلة واحدة صغيرة تنقل حوالى 39 نزيلاً فقط.

وأفادت بعدم وجود طبيب أو ممرض دائم، فالممرض يداوم لفترة واحدة فقط، إضافة إلى عدم تمكينهم من حقهم في الترفيه، فهم محرومون من الرحلات والزيارات لمناطق السعودية، كما لاحظ الوفد أن الوضع النفسي لهؤلاء الأطفال غير جيد، ويبدو عليهم الإحباط واليأس، مع غياب تام للأنشطة الدينية والثقافية.

وأكدت مشرفة مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الانسان في منطقة المدينة المنورة أن الملاحظات التي رصدها وفد المكتب تنافي تماماً الحقوق المكفولة لهم بموجب المادة 27 من اتفاقية حقوق الطفل، التى انضمت لها السعودية واعتبرتها من أنظمتها، إذ نصت المادة على أن «تعترف الدول الأطراف بحق كل طفل في مستوى معيشي ملائم لنموه البدني، العقلي، الروحي، المعنوي، والاجتماعي»، متمنية أن يحظى هـــؤلاء الأطفـال بالرعاية المـأمولة على أساس أنها حق لهم.

وبينت أن الوفد التقى بالنزلاء من الفئة العمرية التي تتراوح أعمارهم بين 16 و 18 عاماً، كما تفقد الوفد مرافق الدار، والتقى بالأيتام واستمع إلى مطالبهم وفقاً لحقهم المكفول لهم بالمادة 12 من الاتفاقية ذاتها «تكفل الدول الأطراف في هذه الاتفاقية للطفل القادر على تكوين آرائه الخاصة حق التعبير عن تلك الآراء بحرية في جميع المسائل التي تمس الطفل، وتولي آراء الطفل الاعتبار الواجب»، مشيرة إلى أن المكتب سيخاطب الجهة المختصة بما تم رصده من ملاحظات، وسيرفع تقريراً متكاملاً لرئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني.

116111 خط هاتفي موحد لشكاوى "طفل يتكلّم.. الكلّ يستمع»

المصدر: جريدة الشرق الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/12/17/1025240

الرياض – نايف السهلي

انطلقت صباح أمس الأول، فعاليات المؤتمر الإقليمي لخط مساندة الطفل في المملكة، تحت شعار «طفل يتكلم.. الكل يستمع»، برعاية رئيس برنامج الأمان الأسري الوطني ورئيس المجلس الإشرافي لخط مساندة الطفل، الأميرة عادلة بنت عبدالله بن عبدالعزيز، ويستضيف الفعاليات جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية في مركز المؤتمرات الدولي بالجامعة في الرياض، وذلك بحضور مدير الجامعة الدكتور بندر بن عبدالمحسن القناوي المدير العام التنفيذي للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني، ويستمر المؤتمر لمدة ثلاثة أيام من 16 إلى 18 ديسمبر الجاري.

وأكدت الأميرة عادلة في كلمتها أن إقرار نظام الحماية من الإيذاء في شهر شوال الماضي يعتبر نقلة نوعية في مجال الحماية الاجتماعية من خلال ما تضمنه من بنود جاءت داعمة لجهود الوقاية من العنف في المجتمع ورادعة للمتجاوزين، موضحة أن الجانب الوقائي في نظام الحماية من الإيذاء يمثل أحد المحاور الرئيسة التي عمل عليها برنامج الأمان الأسري الوطني منذ تأسيسه، وأن أحد الأهداف المهمة التي أنجزت هي هذا الخط المجاني «خط مساندة الطفل 116111».

وشدد رئيس الجمعية السعودية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني على أهمية الخط المجاني، مؤكداً أن مثل هذه الخطوات مهمة في نشر ثقافة الحقوق داخل مجتمعنا، مبيناً أن جمعية حقوق الإنسان شريكة في هذا الخط المساند.

بعد ذلك تم الإعلان الرسمي عن إطلاق خط مساندة الطفل في المملكة الموحد (116111)، الذي يرتكز على اتصال مجاني يستقبل كل الشكاوى المتعلقة بالأطفال دون سن الثامنة عشرة، ويقدم للمتصلين المشورة الفورية لهم والإحالة للجهات المعنية والمتابعة حسب ما تقتضيه الحالة.

ويشتمل المؤتمر على معرض مصاحب وعلى برنامج علمي، يتضمن عدداً من الجلسات العلمية التي تتواصل خلال أيام المؤتمر الثلاثة، حيث ناقشت الجلسة الأولى في اليوم الأول: حقوق الطفل ودور خط المساندة في تعزيزها، حقوق الأطفال والشباب في المملكة، حقوق الطفل في المملكة والوضع الراهن وطموحات المستقبل، خط مساندة الطفل ودوره في تعزيز حقوق الطفل: رؤية استشرافية، حماية الطفل في الدول النامية: النجاحات والتحديات.

فيما ناقشت الجلسة الثانية: إنشاء مساندة الطفل، صوت الشباب في المجتمع، خط مساندة الطفل الدولية ودعم خطوط مساندة الطفل في الشرق الأوسط، خط مساندة الطفل في المملكة: من الفكرة إلى الإنجاز.

وستتناول الجلسة الثالثة في اليوم الثاني من المؤتمر، تجارب خطوط مساندة الطفل في كل من: الأردن، الإمارات (دبي والشارقة)، البحرين، الجزائر، قطر، أما في الجلسة الرابعة فستخصص لتكون حلقة نقاش «كيف تدعم المؤسسات الحكومية خط مساندة الطفل؟»، وسيديرها الدكتور ماجد العيسى نائب المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني، وسيشارك فيها: إبراهيم الشتري من إمارة الرياض، الدكتور إبراهيم الشدي من هيئة حقوق الإنسان، الدكتور عبدالحميد الحبيب من وزارة الصحة، موضي الزهراني من وزارة الشؤون الاجتماعية، سليمان الجبر وعمره بخرجي من وزارة التربية والتعليم، والعقيد محمد العولة من وزارة الداخلية الأمن العام.

بينما ستناقش الجلسة الخامسة من اليوم الثاني، نظم الاتصالات وخط مساندة الطفل، استخدام الشباب الإيجابي لوسائل التواصل الاجتماعي، الخطة الاستراتيجية والتهيئة التقنية لإنشاء خط مساندة الطفل، استخدام التقنية ووسائل الاتصال للشباب واليافعين.
وستتطرق الجلسة السادسة من اليوم الثالث لتجارب الدول العربية في خطوط مساندة الطفل (لبنان، مصر، اليمن)، فضلاً عن تجارب دولية من (الدنمارك، وأمريكا).
أما الجلسة السابعة فستناقش «المجتمع المدني والقطاع الخاص ومناصرة خط مساندة الطفل»، مساهمة الشباب في دعم مؤسسات المجتمع المدني، فيما ستستعرض الجلسة الثامنة والأخيرة الدراسات العلمية والبحوث في خط مساندة الطفل، قواعد البيانات في خط مساندة الطفل، مستقبل البحث العلمي في خط مساندة الطفل.
كما سيتخلل أيام المؤتمر برامج ثقافية، تتناول عدداً من ورش العمل والمحاضرات العامة لعدد من المختصين في هذا المجال.

الرياض تكمل تشريعات "مكافحة الإرهاب" وتمويله

مجلس الوزراء: تحمل الدولة لنصف رسوم الخدمات3 سنوات

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=171431&CategoryID=5

الرياض: تركي الصهيل، نايف الرشيد 2013-12-16 10:45 PM
ملفات محلية وإقليمية وعالمية سيطرت على جلسة مجلس الوزراء التي انعقدت برئاسة ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبد العزيز في الرياض أمس. وجددت الرياض بعد اطلاع المجلس على تقرير اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة المخصص لبحث المفاوضات بين الحكومات بشأن إصلاح مجلس الأمن، التزامها العمل مع الأسرة الدولية بصورة شاملة وعادلة وشفافة للتحرك إلى الأمام في عملية إصلاح مجلس الأمن.
محليا، أكملت المملكة منظومة التشريعات الخاصة بمكافحة الإرهاب وتمويله، بإقرارها مشروع النظام الجزائي الخاص بهذا الأمر. وفيما رحبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان على لسان رئيسها الدكتور مفلح القحطاني عبر تصريح إلى "الوطن" بهذا القرار، إلا أنها شددت على أهمية تطبيقه بعد صدور لائحته التنفيذية بما يحصر النصوص الواردة فيه على "وقائع محددة".
وبينما وافق المجلس على استمرار العمل بأن تتحمل الدولة لمدة 3 سنوات إضافية 50% من رسوم جوازات السفر ورخص السير ونقل الملكية وتجديد رخصة الإقامة للعمالة المنزلية، أقر القانون الموحد الاسترشادي لمحاكم الأسرة بالخليج.

وافق مجلس الوزراء على النظام الجزائي لجرائم الإرهاب وتمويله، على أن يستمر العمل بالأحكام المتعلقة بالعقوبات ذات الصلة بجرائم تمويل الإرهاب والأعمال الإرهابية والمنظمات الإرهابية، المنصوص عليها في نظام مكافحة غسل الأموال.
كما وافق المجلس في جلسته التي رأسها ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز في قصر اليمامة بمدينة الرياض ظهر أمس على تحمل الدولة لمدة ثلاث سنوات 50% من رسوم جوازات السفر ورخص السير ونقل الملكية وتجديد رخصة الإقامة للعمالة المنزلية، وقرر استمرار تحمّل الدولة الفرق بين فئة الرسم المطبق بموجب التعريفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وفئة رسم الحماية المطبق حالياً في المملكة، وذلك لمدة ثلاث سنوات، كما وافق المجلس على قانون "نظام" المستحضرات البيطرية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

وفي مستهل الجلسة عبر ولي العهد باسم خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز عن بالغ التقدير لإخوانه قادة ورؤساء وفود دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على ما بذلوه من جهود في أعمال الدورة الـ 34 للمجلس الأعلى لمجلس التعاون الخليجي التي اختتمت في الكويت.

تعزيز التعاون

وأوضح وزير الثقافة والإعلام، الدكتور عبدالعزيز خوجة، عقب الجلسة، أن المجلس نوه بالقرارات التي اشتمل عليها البيان الختامي للدورة الـ 34 للمجلس الأعلى لمجلس التعاون الخليجي، وإعلان الكويت، والتي جاءت ترجمة للجهود المبذولة لتعزيز مسيرة التعاون المشترك، وعبرت عن مواقف دول المجلس تجاه التطورات والقضايا السياسية الإقليمية والدولية.

ورحب المجلس بالقرارات الصادرة عن اجتماعات المجلس الوزاري لمنظمة التعاون الإسلامي في دورته الأربعين في غينيا، مشدداً على ما عبرت عنه المملكة في كلمتها خلال الاجتماعات تجاه عدد من التحديات والتطورات التي تتعرض لها شعوب الأمة الإسلامية، خاصة ما تتعرض له مدينة القدس من انتهاكات من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي والمخطط الصهيوني الهادف إلى تقسيم المسجد الأقصى المبارك زمانيا ومكانيا، مؤكداً أهمية الوقوف الجاد والحازم أمام هذه الانتهاكات لإنقاذ المسجد الأقصى من مخاطر التهويد.

التأكيد على إصلاح "الأمن"

واطلع المجلس على تقرير عن اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة المخصص لبحث المفاوضات بين الحكومات بشأن إصلاح مجلس الأمن، مجدداً تأكيد المملكة التزامها بالعمل مع الأمم المتحدة والدول الأعضاء بصورة شاملة وعادلة وشفافة من أجل التحرك إلى الأمام في عملية إصلاح مجلس الأمن، انطلاقاً من اهتمامها التاريخي بقضايا الأمتين العربية والإسلامية، وتمسكها الثابت بالشرعية الدولية، ورغبتها الصادقة في تفعيل دور مجلس الأمن وأجهزة الأمم المتحدة ومؤسساتها المختلفة، تماشياً مع الدعوات العالمية بهذا الشأن لجعل العالم أكثر تعاوناً وأمناً واستقراراً.

وأفاد الدكتور خوجة أن المجلس واصل إثر ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر بعض القرارات:

النظام الجزائي لـ"الإرهاب"

وبعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة الداخلية المتعلقة بمشروع النظام الجزائي لجرائم الإرهاب وتمويله، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 44/45 وتاريخ 1432/7/24، قرر مجلس الوزراء ما يلي:

أولا: الموافقة على نظام جرائم الإرهاب وتمويله، بالصيغة المرفقة بالقرار.

ثانيا: يستمر العمل بالأحكام - المشار إليها في البند (ثانياً) من المرسوم الملكي رقم م/ 31 وتاريخ 1433/5/11، - المتعلقة بالعقوبات ذات الصلة بجرائم تمويل الإرهاب والأعمال الإرهابية والمنظمات الإرهابية، المنصوص عليها في نظام مكافحة غسل الأموال، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 39 وتاريخ 1424/6/25، وذلك إلى حين صدور الأحكام المتعلقة بتلك العقوبات والعمل بموجبها، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

50 %من الرسوم

وبعد الاطلاع على ما رفعه وزير الداخلية قرر مجلس الوزراء الموافقة على استمرار العمل بما ورد في الفقرة 2 من قرار مجلس الوزراء رقم 11 وتاريخ 1429/1/19 التي تقضي بأن تتحمل الدولة لمدة ثلاث سنوات 50% من رسوم جوازات السفر ورخص السير ونقل الملكية وتجديد رخصة الإقامة للعمالة المنزلية، وذلك لمدة ثلاث سنوات أخرى ابتداءً من 1435/2/1.

كما وافق على استمرار تحمّل الدولة الفرق بين فئة الرسم المطبق بموجب التعريفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وفئة رسم الحماية المطبق حالياً في المملكة، بحيث يكون الرسم الجمركي للسلع الموضحة في القرار - وعددها 193 سلعة - مماثلاً لرسم التعريفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

مذكرة تعاون

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي رئيس مجلس إدارة دارة الملك عبدالعزيز، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 31/70 وتاريخ 1434/7/30، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تعاون بين دارة الملك عبدالعزيز في المملكة والمديرية العامة للأرشيف الوطني في الجمهورية الجزائرية، الموقع عليها في مدينة الجزائر بتاريخ 1434/1/21، بالصيغة المرفقة بالقرار، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ووافق مجلس الوزراء على تفويض وزير الصحة - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الفرنسي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجالات الصحية بين وزارة الصحة في المملكة ووزارة الشؤون الاجتماعية والصحة في جمهورية

فرنسا، والتوقيع عليه، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة.

قانون محاكم الأسرة

وقرر مجلس الوزراء الموافقة على تطبيق قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته (الثالثة والثلاثين) التي عقدت في مملكة البحرين يومي 11و1434/2/12هـ ، في شأن الموافقة على النظام (القانون) الموحد لمحاكم الأسرة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بوصفه نظاماً (قانوناً) استرشادياً لمدة أربع سنوات.

"نظام المستحضرات البيطرية

وقرر المجلس بعد اطلاعه على المعاملة المرفوعة من الهيئة العامة للغذاء والدواء، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم 27/62 وتاريخ 1434/7/16، الموافقة على قانون "نظام" المستحضرات البيطرية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي اعتمده المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته الـ 32 التي عقدت في الرياض يومي 24و1433/1/25، بالصيغة المرفقة بالقرار، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

نظام جرائم الإرهاب وتمويله:

• يعد النظام نظاماً إجرائياً أخذ فيه بمبدأ التوازن بين الأخطار التي تؤول إليها تلك الجرائم، وبين حماية حقوق الإنسان التي حفظتها وأكدت عليها الشريعة الإسلامية.

• حدد النظام - بشكل دقيق - المراد بالجريمة الإرهابية بأنها كل فعل يقوم به الجاني تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي بشكل مباشر أو غير مباشر، يقصد به الإخلال بالنظام العام، أو زعزعة أمن المجتمع واستقرار الدولة أو تعريض وحدتها الوطنية للخطر، أو تعطيل النظام الأساسي للحكم أو بعض مواده، أو الإساءة إلى سمعة الدولة أو مكانتها، أو إلحاق الضرر بأحد مرافق الدولة أو مواردها الطبيعية، أو محاولة إرغام إحدى سلطاتها على القيام بعمل ما أو الامتناع عنه، أو التهديد بتنفيذ أعمال تؤدي إلى المقاصد المذكورة أو التحريض عليها.

• حدد النظام - بشكل دقيق - الإجراءات اللازمة والضمانات الواجبة عند التعامل مع كل من يشتبه في ارتكابه جريمة إرهابية أو قيامه بتمويلها. ومن أبرز هذه الإجراءات والضمانات، تخويل وزير الداخلية بإيقاف إجراءات الاتهام تجاه من بادر بالإبلاغ عن إحدى الجرائم الواردة في النظام - قبل البدء في تنفيذها - وتعاون مع السلطات المختصة أثناء التحقيق للقبض على مرتكبيها أو على غيرهم ممن لهم صلة بجريمة مماثلة في النوع أو الخطورة. وخّول النظام كذلك وزير الداخلية بالإفراج عن الموقوف أو المحكوم عليه أثناء تنفيذ العقوبة.

أبرز ملامح قانون "النظام"

تلتزم شركات المستحضرات البيطرية ومصانعها المسجلة في الدولة ومستودعات المستحضرات البيطرية الممثلة لها بتوفير مستحضراتها البيطرية المسجلة، ويجب تسجيل المستحضرات البيطرية لدى الجهة المختصة في الدولة وفقاً للشروط والضوابط التي يحددها القانون (النظام) ولائحته التنفيذية.

كما أحيط مجلس الوزراء علماً بما تضمنته موضوعات عامة مدرجة على جدول أعماله، ومن بينها نتائج اجتماع وزراء العدل العرب في دورته الـ28 المنعقدة في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتاريخ 1434/1/12.

.. وحقوقيون ينتظرون التطبيق المحدد لـ"النصوص"

الرياض: تركي الصهيل

أكملت الرياض أمس، غالبية التشريعات الخاصة بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله، بعد موافقة مجلس الوزراء على مشروع النظام الجزائي.

ولم يترك المشروع الذي تم إقراره أمس، مسألة التطبيق على عواهنها، إذ وازن وبشكل تم وصفه بـ"الدقيق" في البيان الصادر عن ختام جلسة مجلس الوزراء أمس، بين الإجراءات اللازمة والضمانات الواجبة عند التعامل مع كل من يشتبه في ارتكابه جريمة إرهابية أو قيامه بتمويلها.

وفيما رحبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، على لسان رئيسها الدكتور مفلح القحطاني بصدور هذا النظام، شددت خلال اتصال هاتفي أجرته "الوطن" أمس، على أهمية مرحلة تطبيق مواد النظام. وأكد القحطاني ضرورة أن تسهم اللائحة التنفيذية المصاحبة للنظام في حصر النصوص على "وقائع محددة".

وقال "نحن كقانونيين ننظر لبعض العبارات نظرة قانونية.. فالعبارات الواسعة لا تساعد القانونيين ولا الشرعيين على حصر النص في الواقعة".

ومع ذلك، فإن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أشادت بصدور مشروع النظام الجزائي المتصل بمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله، ونوه رئيسها القحطاني بالصلاحيات التي منحت لوزير الداخلية في مسألة إيقاف إجراءات الاتهام تجاه من بادر

بالإبلاغ عن إحدى الجرائم الواردة في النظام - قبل البدء في تنفيذها - وتعاون مع السلطات المختصة أثناء التحقيق للقبض على مرتكبيها أو على غيرهم ممن لهم صلة بجريمة مماثلة في النوع أو الخطورة، وصلاحية الإفراج عن الموقوف أو المحكوم عليه أثناء تنفيذ العقوبة.

وقال "هذه من النقاط الإيجابية التي أوردها مشروع النظام، لأن كثيرا من الأشخاص قد تزل به القدم أو يغرر بهم أو يضلون الطريق، فعندما يبادر ويبلغ عما حدث له أو يخطط له غيره، فجميل أن يكون هناك نص نظامي يساعد المسؤول على إسقاط الاتهام.. وكذلك مسألة الإفراج عن المحكوم أو الموقوف لها دلالة إيجابية". وأضاف "من خلال متابعتنا لملف السجناء وزيارتنا للسجون نجد أن هناك أشخاصا يتمنون ألا يكونوا قد وقعوا بهذه الجريمة أو مرافقة الأشخاص.. الهدف من السجن هو الإصلاح والتهذيب وإعادة الشخص للمجتمع عضوا نافعا.. وجود مثل هذه المادة سيكون له آثار إيجابية".

بدوره، اعتبر رئيس اللجنة الأمنية بمجلس الشورى اللواء محمد أبو ساق، صدور هذا النظام بأنه "إضافة نوعية ومهمة للغاية في منظومة الأنظمة السعودية"، مشيرا إلى أن هذا النظام جاء بعد أن أثبتت المملكة نجاحاتها الملموسة في مكافحة الإرهاب وتعاملت مع كافة أخطاره بمنتهى المهنية القانونية والنظامية ومستوى من الجاهزية الأمنية والعسكرية التي حفظت حقوق الجميع.. وراعت في كافة إجراءاتها كافة حقوق الإنسان من كل الأطراف.

وشدد أبو ساق، وهو أحد من درس المشروع خلال دورته التشريعية في مجلس الشورى، على أن الحاجة باتت قائمة لوجود نظام خاص للتعامل مع عمليات وحوادث الإرهاب لكونها من الأفعال المستجدة على البيئة السعودية. وأضاف "لقد قامت الجهات المختصة بالحكومة بوضع مشروع هذا النظام وساهم مجلس الشورى بدراسته، وأصدر بموجبه قرارا، وتمت دورة دراسة هذا النظام بشكل نظامي شامل ودقيق للغاية يأخذ في الاعتبار كافة المعطيات الشرعية والجنائية والإنسانية ويكفل بالدرجة الأولى تحقيق الأمن والاستقرار لبلادنا".

وتطلع أبوساق أن يسهم نشر مواد هذا النظام في مزيد من الوعي بالحقوق والواجبات، وهو ما سيؤثر تأثيرا مباشرا لتحقيق مزيد من حالات الأمن والاستقرار في هذه البلاد.

ولي العهد يستقبل المواطنين اليوم

يستقبل ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز، المواطنين في قصره، وذلك بعد صلاة العشاء مباشرة اليوم.

تزامناً مع اليوم العالمي لحقوق الإنسان

حقوق الإنسان: المملكة مكنت العمالة المخالفة من حقوقها حتى زمن ترحيلها

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/11/article891634.html

الرياض - أسمهان الغامدي

أكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح ربيعان القحطاني أن هناك جهوداً بذلت من أجل تمكين العمالة الوافدة من حقوقها أثناء فترة التصحيح، وقد تابعت الجمعية أثناء الفترة الماضية ما تم اتخاذه من إجراءات بشأن من لم يصحح أوضاعه من العمالة الوافدة ولاحظت الحرص على تمكين هذه العمالة من حقوقها ومن ذلك توفير دور الإيواء تمهيداً لترحيلها، وتأمل الجمعية من سفارات دول هذه العمالة المساعدة بتوفير ما يلزم من أوراق ثبوتية لمواطنيها لتسهيل أمر عودتهم إلى بلادهم

وقال: ان هناك تقدماً ملحوظاً في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان في المملكة، وقد انعكس ذلك على إعادة انتخاب المملكة في مجلس حقوق الإنسان مؤخراً، مشيدا بصدور الأنظمة الإجرائية الثلاثة: نظام المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية والمرافعات أمام ديوان المظالم وما تشكله من نقلة نوعية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في المملكة.
وأضاف بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان أن الحاجة تدعو دائماً إلى ضرورة تقييم واقع حقوق الإنسان في المملكة، ليكون بمثابة رصد للتقدم الحقوقي، ومن ثم العمل على تشجيعه وتحديد وسائل دعم استمراريته، وكشف أوجه القصور والعمل على معالجتها وتلافيها.

«حقوق الإنسان تتقصى في اعتداء معلم على يزن»

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131211/Con20131211661121.htm

مها البدراني (المدينة المنورة)
تدخل المكتب الوطني لحقوق الإنسان في المدينة المنورة للتقصي في اتهام المواطن هاشم البدراني معلما في متوسطة عبادة بن الصامت بممارسة العنف الجسدي مع ابنه «يزن»، بضرب رأسه في الحائط، ما أدى إلى فقدانه الوعي، يأتي ذلك في وقت يكشف مكتب التربية والتعليم في المدينة المنورة التحقيقات في القضية.
وأوضحت شرف القرافي المشرف العام على مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة المدينة المنورة أن مكتب الجمعية رصد تعرض الطفل يزن للضرب من قبل أحد المعلمين وتعرضه لإعياء ونقله للمستشفى وتنويمه، مبينة أن التقارير الطبية التي حصل عليها مكتب الجمعية تشير إلى تعرض «يزن» لإصابة في الدماغ ومن ثم إحالته لقسم جراحة المخ والأعصاب.
وأوضحت القرافي أن القضية أدرجت ضمن قضايا العنف ضد الأطفال وشرع مكتب الجمعية بتقصي الحقائق وجمع المعلومات اللازمة لمتابعة الحالة وذلك بالتواصل مع والد الطالب وزيارة المدرسة لمقابلة الأطراف المعنية ومخاطبة الجهات التي باشرت القضية، حتى يتمكن مكتب الجمعية من متابعة المسار القانوني.
وقالت القرافي: «فإن ثبت الاعتداء من قبل المعلم على الطالب فالجانب الجنائي يجب أن يحال للجهات ذات الاختصاص لمحاسبة المعتدي، وتعدي المعلم على الطالب بالضرب جريمة يعاقب عليها والنتيجة التي تحدثها واقعة الضرب على ذلك الطالب هي التي تحدد العقوبة»، لافتة إلى أن جميع الأنظمة المحلية والاتفاقيات والمعاهدات الدولية تمنع الاعتداء على الأطفال بكافة أشكاله.
وألمحت إلى أن المادة 1/37 من اتفاقية حقوق الطفل تنص على أن تكفل الدول الأطراف: (أن لا يعرض أي طفل للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللا إنسانية أو المهينة)، مؤكدة أن وزارة التربية والتعليم شددت على منع جميع مظاهر العنف والإيذاء ضد الطلاب.
وذكرت القرافي أن المادة الخامسة من لائحة قواعد تنظيم السلوك والمواظبة في طبعتها الثانية لعام 1427 تنص على ضرورة تجنب جميع الممارسات غير التربوية التي لها أثر سلبي على الطالب وتحصيله الدراسي ومنها الإيذاء الجسدي والنفسي بكافة أنواعه.
ومن جانبه، أوضح عمر البرناوي المتحدث الإعلامي بتعليم المدينة أن التحقيقات لاتزال مستمرة من الجهتين الجنائية والتربية والتعليم حول القضية ولم يتم تحديد شيء بهذا الخصوص، مشيرا إلى أن لجنتين توجهتا خلال اليومين الماضيين للمدرسة للتحقيق، وسيعرض ما توصلتا إليه على المدير العام للتربية والتعليم بنهاية دوام يوم أمس.

حقوق الإنسان تطالب ÷نزاهة× بعدم التشهير بالمفسدين

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

عبدالمحسن القرني - الرياض

طالب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني عبر «المدينة» إلى عدم التشهير بأسماء الأشخاص المفسدين الذين يتم اتهامهم من قبل الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد أو أي جهة أخرى مالم يصدر في حقهم حكم قضائي ينص على ذلك، وبرر القحطاني على مطالبته بعدم التشهير بسبب ما يتركز عليه مفهوم التشهير في المملكة حيث بين إلى أن المجتمع لا يتقبل التشهير على الأشخاص وإنما سيطال عائلته وأولاده وحتى قبيلته. وقال القحطاني: هناك بعض الأجهزة الحكومية وأفراد المجتمع يطالبون بالتشهير من الأشخاص ولا ينظرون إلى الآثار المترتبة عليها، نحن في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان نقف عند مطالبات التشهير من المجتمع الا بعد أن يصدر حكم قضائي لذلك. وبين الدكتور مفلح أن الفساد الإداري والمالي قد انخفض في الفترة الأخيرة نتيجة تضافر أجهزة الدولة في التصدى ومكافحة الفساد بجميع أنواعه. جاء ذلك في ندوة «دور المؤسسات التعليمية ومؤسسات المجتمع المدني في حماية النزاهة ومكافحة الفساد» التي عقدت صباح أمس في مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية.

من جهتها طالبت المديرة العامة للمتابعة بجامعة الأميرة نوره وأستاذ أصول الفقة بالجامعة الدكتورة شريفة بنت علي الحوشان إلى إنشاء إدارة الحماية النزاهة ومكافحة الفساد في المؤسسات التعليمية ترتبط هذه الوحدة ارتباطًا مباشرًا بالهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، إضافة إلى إنشاء وحدة خاصة داخل المؤسسة التعليمية لتلقي البلاغات عن أي فسادٍ كان، ترتبط برئيس الجهاز مباشرة، وأيضا إلى إيجاد آلية للضمان الأمني للمبلغ داخل المؤسسة التعليمية.

وأكدت الدكتور شريفة إلى وجود خلل وفساد في صياغة البرامج التعليمية وتنفيذها من حيث كيفية وآلية التدريس، وعدم الالتزام بالأوقات المخصصة لها، إضافة إلى الفساد في تقييم الطلاب والطالبات وعدم العدل بينهم والتمييز غير المشروع، وقبول المنافع الخاصة من الطلاب والطالبات، وأشارت إلى أن الخروج عن العلاقة المشروعة بين الطالب وأستاذه فسادا، إضافة إلى تقديم المنافع الخاصة.

وأوضحت المديرة العامة للمتابعة بجامعة الأميرة نورة إلى أن من أنواع الفساد التعليمي هو الفساد الإداري الذي يشمل على بيع الوظائف للترقيات وبيع المقاعد الطلابية وانتهاك اللوائح والأنظمة لأغراض شخصية، إضافة إلى استخدام السيارات الرسمية والأجهزة المكتبية لأغراض شخصية وعدم اللالتزام بساعات العمل المطلوبة، وأيضا قبول الهدايا والاكراميات والتلاعب بمحتويات الملفات والاختام الرسمية والتدخل في أعمال اللجان التأديبية وفي العقوبات الصادرة عنها لأجل أهداف وأهواء شخصية أو خارجية.

اتفاق اقتصادي خليجي - أميركي يثير جدلاً في "الشورى"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 6 صفر 1435هـ - 10 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/580615

الرياض - خالد العمري

أثار اتفاق اقتصادي بين دول مجلس التعاون الخليجي والولايات المتحدة الأميركية الجدل بين أعضاء مجلس الشورى واللجنة الخارجية في المجلس حول ما ورد في ديباجته، والتي اعتبرها رئيس اللجنة الدكتور عبدالله العسكر «خدعة» أميركية لإلزام المملكة بالموافقة على جميع اتفاقات العمال الدولية، فيما عارضه رئيس لجنة حقوق الإنسان الدكتور عبدالله الظفيري، موضحاً أن التحفظ على الديباجة يسيء إلى المملكة، ويشير إلى أن حقوق العمال مهضومة.

وقال الظفيري في مداخلته بجلسة مجلس الشورى أمس (الإثنين): «تحفظ اللجنة على الديباجة في الاتفاق الإطاري للتعاون الاقتصادي والتجاري والاستثماري والفني والذي نص على تأكيد احترام حقوق العمال والإعلان العالمي لحقوق العمال وتضمين ذلك في الأنظمة الخاصة بكل بلد، يعني أن حقوق العمال (السعوديين وغير السعوديين) مهضومة».

وأضاف: «اللجنة استندت على رأي مندوب وزارة العمل في شأن تحفظ المملكة على اتفاقات سابقة على إنشاء نقابات عمالية والتحفظ كان قبل 15 عاماً، إذ لم توجد في المملكة حينها هيئة أو جمعية لحقوق الإنسان أو مجالس طلابية تدافع عن الطلاب في الجامعات أو انتخابات للمجالس البلدية».

واعتبر الظفيري أن النقابات العمالية تأتي ضمن التطور في عهد الإصلاح، علاوة على وجود لجنة وطنية للعمال، متسائلاً: «كيف تتحفظ اللجنة على الاتفاق والحكومة لم تتحفظ؟».

من جهته، أوضح رئيس اللجنة الدكتور عبدالله العسكر أن الموافقة على الاتفاق تعني الموافقة على ما جاء في الديباجة التي تعد جزءاً من الاتفاق، مضيفاً: «تطبيق الاتفاقات الدولية في شكل كامل يعني إطلاق حرية إنشاء النقابات والتظاهر والإضراب، وهو ما يتعارض مع الأنظمة والقوانين السعودية المعمول بها حالياً».

وقال العسكر إن الديباجة تتكون من جزئين، الأول أن يتقيد الطرفان بأنظمة العمل والعمال، وأن يغيرا أنظمتهما الداخلية للتوافق معها، في حين أن الجزء الثاني يتحدث عن البيئة وينص على أن يلتزم الطرفان بالاتفاق بما لا يتعارض مع أنظمتها الداخلية، ما يعطي لأميركا حرية الحركة، وهي الدولة المعروف عنها عدم التزامها بالاتفاقات المتعلقة بالبيئة، وأخرها على سبيل المثل اتفاق الأمم المتحدة في شأن التغير المناخي (كيوتو)، واعتبر هذا الشرط «مدعاة للشك وخدعة قانونية لإجبار دول الخليج على الالتزام بالاتفاق».

وبعد حصول رأي الظفيري على تأييد كبير من الأعضاء، وافق المجلس على الاتفاق مع التحفظ على ما ورد في الديباجة.

ورد العسكر في اتصال مع «الحياة» على موافقة المجلس على الاتفاق قائلاً: «الاتفاق سيصل إلى ولي الأمر وهو المعني في النهاية بتقرير مصيره»، موضحاً أن «المملكة لم توافق على بعض الاتفاقات الدولية وتحفظت على بعض بنودها، وهذا تناقض لا أرضاه لبلدي ولا للمجلس، وأنا لست ضد العمل أو العمال، ولكن التوقيع على مثل هذا الاتفاق يجب أن يكون بعد تغيير المملكة أنظمتها الداخلية».

يذكر أن الاتفاق يتكون من 11 مادة، ويهدف إلى تعزيز التعاون في المجالات الاقتصادية والتجارية والاستثمارية والفنية بين دول مجلس التعاون الخليجي والولايات المتحدة الأميركية على أساس المساواة والمنفعة والمتبادلة.

"بريمان".. مساجين يعذبون زميلهم و3 جهات تتقصى "الحقائق"

مقطع "فيديو" يكشف الواقعة و"حقوق الإنسان" تحمل السجن "المسؤولية"

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=170655&CategoryID=3

جدة: سامية العيسى

باشرت 3 جهات التحقيق في مقطع فيديو يظهر تعرض نزيل في العنبر رقم 7 بسجن بريمان لـ"التعذيب" على يد مجموعة من السجناء وسط غياب الرقابة من قبل الجهات العاملة داخل السجن، وخضوع عدد من النزلاء لأوامر صارمة يصدرها أحدهم لتنفيذ ربط النزيل "المعذب" بالحبال وتعليقه في سقف العنبر.

وقال المواطن أحمد الحارثي لـ"الوطن" إن شقيقه دخل إلى سجن بريمان في قضية "مخدرات"، ويشكو له بين فترة وأخرى من تعرضه للتعذيب على يد مجموعة من زملائه السجناء، وإن سجينا آخر تعاطف مع شقيقه، وسرب له مقطع فيديو يظهر وجوه وملامح النزلاء الذين دأبوا على تعذيب شقيقه داخل العنبر رقم 7 الذي يقبع فيه. وأكد أنه قدم 3 شكاوى لكل من المديرية العامة للسجون وإمارة منطقة مكة المكرمة والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وأن الجهات الثلاث وعدت بتحليل "مقطع الفيديو"، والتحقيق في ملابسات ما تعرض له شقيقه.

"الوطن" حصلت على مقطع الفيديو الذي يظهر تعذيب "النزيل" على يد مجموعة من زملائه، وعرضته على المتحدث الرسمي لسجون جدة بالإنابة الرائد عبد الله الحربي، الذي أكد أن إدارته شكلت لجنة للتحقيق في "مقطع الفيديو" ويجري حاليا التثبت منه، والتحقيق في الواقعة.

وظهر في مقطع الفيديو ظهور السجين عبده محمد الحارثي، مكبل القدمين واليدين وتم تعليقه بحبل في سقف العنبر من قبل مجموعة من النزلاء الذين يتلقون الأوامر من سجين آخر، فيما ظهر نزلاء يتعاطون السجائر وسط غياب تام للرقابة والمتابعة من قبل الجهات الرقابية العاملة داخل السجن.

وأكد شقيق النزيل أن شقيقه أوقف قبل 3 أشهر في قضية تعاطي الحبوب المخدرة، ويعاني أمراضا نفسية وانفصاما في الشخصية وسبق دخوله للعلاج بمستشفى الأمل بجدة، متعجبا من كل ما تعرض له شقيقه من تعذيب من قبل زملائه دون أن يرتكب جرما، ومتسائلا عن دور الرقابة من قبل الجهات العاملة في السجن. وقال إنه تقدم بعدد من الشكاوى للجهات المختصة، وإنها تجاوبت سريعا مع شكاواه وطلبت تسليمها مقاطع الفيديو.

من جهته، قال رئيس فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف إن الجمعية تلقت شكوى أسرة النزيل، وإنه حال ثبوت مقطع الفيديو الذي يظهر التعذيب، فإن الجمعية ستتخذ الإجراءات اللازمة تجاهه، مؤكدا وقوع مسؤولية مباشرة على عاتق إدارة السجن التي يجب عليها أن تباشر التحقيق سريعا مع كل الأطراف المشاركة في تعذيب النزيل، وإعطاء كل ذي حق حقه.

القحطاني يطالب بالستر على المفسدين

المصدر: جريدة أخبار عرعر الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

الرياض
أكد الدكتور مفلح القحطاني رئيس جمعية حقوق الإنسان أنه لا ينبغي التشهير بالمفسدين كون ضرره يشمل أسرته التي لا ذنب لها ويصل إلى من حوله، حتى ولو ثبتت عليه الإدانة فالستر أولى.
وأشار "القحطاني" -وفقا لصحيفة "اليوم"- إلى أن مطالبات الجمهور في التشهير بالمفسدين ومن ثبتت عليهم تهمة الفساد المالي والإداري منطقية، لها إيجابياتها كونها ستكون رادعة لغيرهم، ولكن يغلب على الظن تضرر من تربطه علاقة قريبة.
صرح الدكتور مفلح القحطاني بوجهة نظره هذه خلال الندوة التي نظمتها الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد يوم أمس بمدينة الرياض، تحت عنوان "دور المؤسسات التعليمية ومؤسسات المجتمع المدني في تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد".
حيث اتفق المشاركون في الندوة -وعلى رأسهم محمد الشريف رئيس "نزاهة"- على أن حقيقة مكافحة الفساد هي قضية كل فرد في المجتمع ولا يمكن بحال أن تستقل بها هيئة أو سلطة، وأن مقاومة الفساد وفق المنظور الشرعي ستحمي المجتمع من العقوبة الربانية الدنيوية التي قد تتجلى في صورة مباشرة مهلكة، أو في صور غير مباشرة من ضيق العيش وكدره وقلة البركة، فيما ستكون مقاومة الفساد ضمانة وحيدة لانضباط الحياة العامة والخاصة واستقرارها.

• حقوق الإنسان" تتابع قضية • غلاء" وتطالب بإجراءات صارمة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131219/Con20131219663323.htm

أحمد السلمي (جدة)
تتابع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة قضية الطفلة غلاء، بعد أن تلقت شكوى من والدها غسان فؤاد كمال يتهم فيها مستشفى خاصا بجدة بالتسبب في وفاة طفلته، ويطالب الجمعية التدخل لدى الجهات المختصة لتسريع إجراءات التحقيق في القضية.
وأوضح لـ«عكاظ» الدكتور حسين الشريف مدير جمعية حقوق الإنسان في المنطقة أن الجمعية تلقت شكاوى من والد الطفلة غلاء ومتضررين آخرين من الأخطاء الطبية التي راح ضحيتها العديد من الأبرياء، لافتا إلى أن هناك إجراءات نظامية تتخذ في هذا الشأن تتضمن تحقيق الشؤون الصحية في الشكوى المقدمة إليها وإحالة القضية إلى الهيئة الطبية الشرعية المخولة بإصدار العقوبات على من يثبت ارتكابه خطأ طبيا. ومن حق أي طرف أن يتظلم إلى ديوان المظالم.
وقال الشريف إن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تطالب وزارة الصحة بإتخاذ إجراءات صارمة للتأكد من تقديم الخدمات الصحية بالصورة المطلوبة، مشددا على ضرورة الرقابة الدورية وفحص شهادات الأطباء الممارسين والتأكد من حسن أدائهم. وتابع أن الأخطاء الطبية قد تقع وهذه طبيعة البشر لكن ليس بهذه الكثرة التي نرصدها ونلاحظ تكرارها حيث أصبحت تؤرق جميع المتابعين والمراقبين للوضع الصحي.

وكانت الشؤون الصحية بمحافظة جدة شكلت لجنة عاجلة للتحقيق في سبب وفاة الطفلة. وأصدرت قرارا بمنع الأطباء الذين أشرفوا على علاجها من السفر إلى حين الانتهاء من التحقيق الذي حددت يوم الاثنين المقبل موعدا لإعلان نتائجه.

قال للمرشدين الطلابيين: "إن استطعنا أن نُنقذ طفلاً واحداً فهذا يكفي"

الثقفي: حقوق الطفل والإنسان لم تعد ترفاً بل ضرورة اجتماعية وثقافية وسياسية

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 15 صفر 1435هـ - 18 ديسمبر 2013م
http://sabq.org/oVLfde

فهد العتيبي- سبق- الطائف:
أكد عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالطائف، نايف بن عبد الكريم الثقفي، على ضرورة نشر الثقافة الحقوقية، باعتبارها من الأهمية بمكان في وقتنا الحاضر، وتكتسب هذه الأهمية من منطلق أن ثقافة حقوق الطفل وحقوق الإنسان لم

تعد ترفاً نأخذ به، بل بالعكس أصبحت ضرورة اجتماعية وثقافية وسياسية، وأنه لا بد من التعريف عنها، وتوضيح خطوطها العريضة حتى تبقى راسخة وتُصبح مادة حقوقية لا تُنسى.

جاء ذلك من خلال المحاضرة التي ألقاها اليوم على مسرح مركز الأمير سلطان للتربية الخاصة بعنوان "مهنية التعامل مع إيذاء الأطفال"، تحت رعاية من مدير عام التربية والتعليم بالطائف الدكتور محمد بن حسن الشمراني، وبحضور المساعد العام للشؤون التعليمية عبدالرحمن الصخيرى، ومدير إدارة التوجيه والإرشاد بتعليم الطائف الدكتور سالم الشهرى، ومدير إدارة التربية الخاصة سلطان الثقفي، ومدير مركز الأمير سلطان الدكتور خالد عسيري، وعدد من القيادات التعليمية، وما يزيد عن ١٢٠ مرشداً طلابياً للمراحل التعليمية المختلفة.

وفي بداية المحاضرة رحب عضو الجمعية بالحضور باسمه وباسم رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني، والمشرف العام على فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف، ونقل شكره لمدير التربية والتعليم على استضافته لهذه المحاضرة عملاً بمبدأ المشاركة لمؤسسات خدمة المجتمع ومؤسسات المجتمع المدني، ومن خلال موافقة خادم الحرمين الشريفين -يحفظه الله-، على نشر ثقافة حقوق الإنسان عبر المؤسسات التعليمية والتدريبية.

إثر ذلك تناول في حديثه الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لحماية الطفل، مُبْرزاً دور الجمعية في رصد ومتابعه كل ما يتعلق بتجريم وانتهاكات تلك الفئة العمرية، إلى جانب دورها التثقيفي .

ثُمَ بين الثقفي الهدف من المحاضرة وهو رفع الوعي للقائمين والتربويين في المؤسسة التعليمية وفق سياسات وإجراءات معينة لحماية الطفل، والواجب اتباعها داخل المؤسسة التعليمية.

وتطرق لمفهوم العنف والإيذاء والمؤشرات الجسدية والسلوكية والنفسية، والتي تدخل ضمن جرائم العُنف التي تقف ضدها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

واختتم الثقفي المحاضرة بالإشارة إلى ضرورة الوقوف كمربين وحقوقيين وإعلاميين، والتصدي لظاهرة العنف بكافة أشكاله وأنواعه، والوقوف صفاً واحداً، وأن ندعو إلى مجتمع خالٍ من الإيذاء، وقال: "إن استطعنا أن نُنقذ طفلاً واحداً فهذا يكفي".

جد طفلة معنفة ينتظر حضانتها 3 أعوام

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 15 صفر 1435هـ - 18 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/issues/20131218/Con20131218663077.htm

أشواق الطويرقي (مكة المكرمة)

منذ ثلاث سنوات، وجد الفتاة المعنفة (ر) يأمل في استلام صك حضانتها من المحكمة العامة بمكة المكرمة، بعد التثبت من عدم أهلية الأب وجدتها لأبيها لرعاية الفتاة بحسب التقرير الصادر من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ولجنة الحماية الأسرية اللتين وقفتا على حالة الفتاة بعد هروبها مباشرة.

وذكرت المحامية المكلفة بقضية الحضانة أمونة توكل، أن القضاء أسقط من والدتها حق حضانة ابنتها بعد أن أتمت عامها السابع وزواجها برجل آخر، فبقيت الفتاة مع أبيها وزوجته وجدتها لأبيها لعدة سنوات لم تستطع العيش معهم ما تسبب لها ببعض الضغوطات النفسية وأصبحت تعاني من اضطراب نفسي خشية العودة إلى أبيها لعدم حصول جدها على صك حضانتها.

إلى ذلك، أفاد مصدر مطلع بفرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمكة المكرمة أن الجمعية بعثت خطابا إلى المحكمة العامة بمكة للإسراع بتحرير صك حضانة الطفلة المعنفة وتسليمه إلى جدها لأمها، لما تعانيه الفتاة من مشكلات نفسية

خاصة بعد مضي ثلاث سنوات من الحكم بإحالة الحضانة إلى جدها لأمها وإسقاطها عن الأب وجدتها لأبيها لعدم أهليتهما لرعايتها والتسبب في إيذائها.

بري: مبنى التربية الاجتماعية "مؤقت" والانتهاء من ترميمه خلال 6 أشهر

في رده على ملاحظات "حقوق الإنسان" للمبنى والغرف والمصروف

المصدر: جريدة المدينة الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

أحمد السالم - المدينة المنورةتصوير: عوض السحيمي

رد مدير عام الشؤون الاجتماعيَّة بمنطقة المدينة المنورة حاتم بري على ملاحظات حقوق الانسان التى تم رصدها خلال زيارة الجمعية لمبنى التربية الاجتماعية وقال لـ«المدينة» أن مبنى دار التربية الاجتماعية في المدينة المنورة، والذي تم رصده من قبل مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمدينة المنورة «مؤقت»، وتحت الترميم.. لافتا إلى قيام الشئون الاجتماعية- مسبقا - باستئجار مبنى آخر للفتيان بمخطط الملك فهد وتم قسمه بالنصف، حيث يشمل 38 شابا فيما المبنى الآخر بسيد الشهداء ويضم 39 شابًا.

المصرف كاف

أما بخصوص المصروف اليومي هو كاف لهم وإن زيادة المصروف يؤذي الابن الذي هو في سن المراهقة قد يستخدمه في أشياء تضره وإن الـ 400 ريال تعطي لهم كل 6 أشهر لشراء مستلزماته الرياضة فقط، علمًا بأن الوزارة تقوم بتأمين الكسوة الشتوية والصيفية والعيدين والمناسبات العامة، ويكون ذلك تحت نظر واختيار أبنائنا الأيتام.. كما أن هناك حافلتين بالإضافة إلى العقد المبرم مع مؤسسة لنقل الأبناء للمدارس يوميًا، أما بخصوص جمع الملابس كل فترة لتنقل للمغسلة فإنه هناك عقد مع مؤسسة متعهدة تقوم بغسل الملابس يوميًا.

ملعب ترفيهي

أما عن الصالة الرياضية مغلقة لوجود مشروع ترميم أشار بري إلى أنه هناك عقدا مع ملعب ترفيهي تم اختياره من قبل الأبناء وهو ملعب بديل ريثما ينتهي الملعب الداخلي بالدار من الترميم ويتم نقلهم يوميا إلى الملعب.. أما ما يخص عدم تمكينهم من حقهم في الترفيه فهم محرومون من الرحلات والزيارات لمناطق المملكة.. قال بري إن الأبناء يقومون بالعديد من الزيارات لمناطق المملكة وآخرها زيارة لمحافظة أملج الخميس الماضي بتاريخ 9-2-1435هـ، وكذلك لمحافظة ينبع بتاريخ 25-11435هـ.. وقبلها لمحافظة جدة وحائل.. أما عن الإعاشة هناك متعهد للإعاشة لطعام تقوم بتوريد الوجبات على ثلاث وجبات يوميا كما أن هناك طباخا يقوم بعمل الوجبات داخل المبنى تحت إشراف أخصائي تغذية وممرضة.. كما أن هناك طبيبا يتم استدعاؤه عند الحاجة، وكذلك ممرض واحد بالدار دائم.

يأتي إيضاح مدير الشؤون الاجتماعية بمنطقة المدينة المنورة حاتم بري بعد أن تم رصده من ملاحظات على دار التربية من قبل مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمدينة المنورة.. والتي تمثلت الملاحظات في قصور في الخدمات المقدمة للأطفال، والتي تمس الحق في المعيشة والسكن المناسب والترفيه والمصروف اليومي 10 ريالات تشمل مصروف المدرسة والاحتياجات اليومية و 400 ريال تصر لكل منهم كل ستة أشهر لا تكفي للمشتريات الشخصية وسوء تجهيز

السكن من أثاث قديم والمهاجع (الغرف الخاصة بالنوم)، والتي يشترك 10 أشخاص في كل صالة كبيرة وافتقاد الغرف لستائر على النوافذ تقيهم من ضوء الشمس في أوقات الراحة، وكذلك وجود فرش صالة الطعام بسجادة واحدة على الأرض بالإضافة إلى عدم وجود غسالات للملابس ليتم جمع الملابس كل فترة لتنقل للمغسلة وخلو الثلاجة من الطعام تمامًا من أي أطعمة لتأتي لهم الأطعمة في أوقات محددة، كما أن الصالة الرياضية مغلقة لوجود مشروع ترميم منذ سنتين عطل الأنشطة فيما وسيلة المواصلات عبارة عن باص واحد صغير لنقل 39 من النزلاء، وكذلك عدم وجود طبيب أو ممرض دائم فهناك ممرض دوام فترة واحدة فقط، بالإضافة إلى عدم تمكينهم من حقهم في الترفيه وحرمانهم من الرحلات والزيارات لمناطق المملكة، وكذلك رصد الوفد الوضع النفسي لهؤلاء الأطفال غير جيد والإحباط واليأس يصاحبهم كذلك غياب تام للأنشطة الدينية والثقافية.

التستر على المفسدين.. مثالية مفرطة!!

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 10 صفر 1435هـ - 13 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

أ.د. سالم بن أحمد سحاب

التستر على المفسدين.. مثالية مفرطة!!حتى رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان حريص على (الضرر) الكبير الذي سيصيب (ملايين) الأفراد الذين تربطهم علاقة بالمفسد الذي يتم التشهير به حال القبض عليه متلبسًا بالجريمة النكراء. أما المجتمع بأسره الذي لا يزيد عدد أفراده عن (عدد الأصابع)، فلا بواكي له.

ذلكم هو التفسير الوحيد لما قاله رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور/ مفلح القحطاني: (لا ينبغي التشهير بالمفسدين كون ضرره يشمل أسرته التي لا ذنب لها ويصل إلى من حوله، حتى ولو ثبتت عليه الإدانة فالستر أولى).

ومع احترامي وتقديري للدكتور مفلح، إلاّ أني أحسب قلقه مما يدخل في عالم المثالية المفرطة، إذ نسي سعادته أن الضرر الذي يتسبب فيه المفسد يتجاوز عدد (أقرباء) المفسد أضعافًا مضاعفة، وربما شمل المجتمع كله. القضية يا سادة هي أن التستر على (المُفسد)، إنما يُشجِّع غيره على ارتكاب الجُرم ذاته، أي هي النار تأكل الهشيم، والهشيم هو أفراد المجتمع الذين لا حول لهم ولا قوة.

خذوا مثلًا ذلك الذي يستغل نفوذه وسلطاته ليُمرِّر مصالحه الخاصة، ومنها على سبيل المثال تعيين أقرباء غير أكفاء دون إتاحة الفرصة لغيرهم من الأكفاء، لمجرد أنه صاحب نفوذ! كم من الضحايا هنا وقعوا تحت وطأة هذا المفسد؟ وكم من أمثاله سيُمارسون الفعل نفسه؟ وكم هو العدد الجمعي لهؤلاء الضحايا بالأمس واليوم وغدا؟!

ولو كان الأمر كذلك لتوجَّب في الوقت نفسه عدم الإعلان عن الحدود التي تقيمها الدولة على المستحقين لها حدًا أو تعزيرًا أو قصاصًا! وفي مقالي يوم أمس أشرت إلى مطالبة هيئة التحقيق والادعاء العام بالتشهير بهؤلاء المفسدين لأنه أمرٌ جلل لم تُجدِ معه كل التلويحات والتهديدات!

المجتمع كله على ظهر سفينة واحدة، وعليها مُفسدون يضرب الواحد منهم فيها خرقًا يزعم أنه لا يضر غيره، ويفعل غيره مثله حتى ينتشر الخرق، ويتسع على الراقع. المنادون بالمثالية يصيحون: تستّروا على هؤلاء. فأصحابنا قلقون على شعور الأقرباء، وهم قلة، وغير مبالين بالكثرة الباقية على السفينة.

حقوق الإنسان والاستفادة من النقد

المصدر: جريدة عكاظ السبت 11 صفر 1435هـ - 14 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131214/Con20131214661841.htm

حمود أبو طالب

موضوع حقوق الإنسان في المملكة غالبا ما تشوبه حساسية تجعل كثيرا من الجهات المسؤولة عنه والمتصلة به تتحدث بأسلوب دفاعي تجاه أي نقد أو ملاحظات، ويتضح هذا بصورة جلية عندما تثار أي قضية حقوقية عن المملكة في المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، إذ تبادر تلك الجهات بنفي كل ما يقال بصورة تتسم بالانفعال وتوجيه الاتهامات بالتحامل والتجني دون تحليل موضوعي لأساس القضية المثارة والأسباب التي جعلت تلك المنظمات تركز عليها وتهتم بها. صحيح أن هناك شيئا من التضخيم المتعمد لبعض القضايا تقف خلفه أسباب مختلفة، لكن ـ في اعتقادي ـ أنه لم يتم القيام بدراسة تحليلية موضوعية متأنية للمواضيع التي تجذب اهتمام المنظمات الدولية بها، وبحث تفاصيلها وحيثياتها وتحليل ردود الفعل تجاهها، ومحتوى خطابنا الإعلامي عنها، إلا أن الدكتور عبدالرحمن العناد العضو المؤسس في جمعية حقوق الإنسان وعضو الهيئة العلمية لكرسي عبدالرحمن الجريسي لدراسات حقوق الإنسان بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية أراد أن يفاجئنا، بالتزامن مع اليوم العالمي لحقوق الإنسان، بتقديم دراسة أكاديمية منهجية مهمة عن هذا الموضوع.

لقد قام الدكتور العناد بدراسة تقارير منظمة مراقبة حقوق الإنسان (Human Rights Watch) عن المملكة، خلال الفترة من 2007 إلى 2013، لحصر وتحليل ودراسة القضايا التي أثارت اهتمام المنظمة وطريقة تعاملها معها والأساليب التي استخدمتها في مناقشتها، ومع أنه لا يبرئ المنظمة من بعض الأخطاء، إلا أنه يؤكد أنها اكتسبت خلال السنوات الماضية مصداقية عالية، سواء أعجبنا ذلك أم لا، وأنه من المهم، ونحن ننشد تطوير واقع حقوق الإنسان بالمملكة أن نعترف أن بعض ما تثيره المنظمة من قضايا يدعو للاهتمام، وليس للإنكار لمجرد الإنكار، وأنه من الضروري الاستفادة مما يثار حول واقع حقوق الإنسان بالمملكة بهدف تسليط الضوء عليه لحث الجهات المعنية على العمل على تطويره وتعزيزه، باعتباره الهدف السامي الأساس لكل الخطوات الإصلاحية التي عاشتها المملكة في السنوات السابقة. ونصح الدكتور العناد، في توصيته، كافة الأجهزة الحكومية ذات العلاقة بحقوق الإنسان، وخاصة المدنية والسياسية، مثل وزارتي الداخلية والعدل وقطاع القضاء، بمتابعة كل ما تنشره منظمة مراقبة حقوق الإنسان، وغيرها من المنظمات والهيئات المحلية والدولية، في تقاريرها وبياناتها، والتحقق مما تشير إليه من مخالفات أو انتهاكات، وإصلاح ومعالجة الأخطاء، والتأكد من تطبيق الأنظمة واللوائح والالتزام التام بها، والرد على ما يتطلب الرد والتوضيح أولا بأول، والاستفادة منه مهما بدا متحاملا أو مبالغا أو غير صحيح.

خبر الدراسة وملخصها نشرته صحيفة الوطن يوم الثلاثاء الماضي، والدراسة تم تقديمها للمؤسسة البحثية، ونتمنى أن يتم تعميمها على كل الجهات المعنية للاستفادة منها، لأنها تناولت القضية بحياد غير مشوب بالعاطفة. كما يجب أن يتفهم المعنيون بشأن حقوق الإنسان أن المخالفات والانتهاكات تتم في كل الدول بدرجات مختلفة، ولا يمكن لدولة أن تنفيها وتدعي المثالية والكمال، بل تجب الاستفادة من الملاحظات كيفما كانت والتعامل معها دون انفعال.

"عن حادثة التعذيب في "بريمان

يجب أن نعي أن السجين، حتى لو ارتكب جريمة، فهو- في النهاية - إنسان، يجب صون كرامته، كما أن رعايته وتأهيله والاهتمام به ستجعله بعد خروجه عضوا نافعا ومنتجا في مجتمعه

المصدر: صحيفة الوطن الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

علي الشريمي

نشرت صحيفة الوطن - قبل أيام - خبرا عن مقطع فيديو يظهر تعرض نزيل في العنبر رقم 7 بسجن بريمان لـ"التعذيب" على يد مجموعة من السجناء، وسط غياب الرقابة من قبل الجهات العاملة داخل السجن، وفيه ظهر خضوع عدد من النزلاء لأوامر صارمة يصدرها أحدهم لتنفيذ ربط النزيل "المعذب" بالحبال وتعليقه في سقف العنبر.

مقطع الفيديو انتشر بسرعة البرق في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر"، وأنشئ له وسم تويتري عنوانه: "مساجين_يعذبون_زميلهم"، استنكر من خلاله المغردون مثل هذه التصرفات اللاإنسانية، وطالبوا بعقوبات صارمة في حق هؤلاء السجناء المستهترين الذين لا يراعون كرامة الإنسان، وطالبوا بتطبيق العدالة عليهم وإعادة كرامة ذلك النزيل.

نزلاء سجن بريمان يعانون منذ سنوات الكثير من صور الإهمال كتدني مستوى الرعاية الصحية، وتكدس أعدادهم في العنابر، مع أن الأنظمة المحلية في المملكة والمعنية بهذا المجال، وتحديدا نظام الإجراءات الجزائية يوضح تفاصيل جميع الإجراءات التي تتعلق بالحقوق الثقافية والصحية والاجتماعية والنفسية والاقتصادية للسجناء والسجينات، ويستطيع السجين استعمالها دون معارضة أحد له، وعدم قدرة أي شخص على سلب هذه الحقوق منه، إضافة إلى انضمام المملكة في 23 /09 /1997 إلى الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة ا لقاسية أواللاإنسانية أو المهينة، ولكنه في الواقع ما زالت ترد بين الفينة والأخرى إلى هيئة حقوق الإنسان، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ووسائل الإعلام المحلية كثير من الحالات والتجاوزات التي تحدث في مراكز التوقيف والسجون، وسببها الرئيس هو غياب الرقابة، وعدم التزام بعض المحققين والموظفين بتطبيق الأنظمة بصورة سليمة، مما تنتج عنه أضرار بالغة بحقوق بعض السجناء تنعكس بشكل مباشر على صحتهم النفسية والجسدية.

ما حدث في سجن بريمان جدة، يكشف بكل وضوح غياب الرقابة، حيث طالب الشقيق الأكبر للنزيل المعنف بإدخاله مستشفى الأمل للتعافي من الإدمان، مؤكدا أن أخاه يعاني من اضطرابات نفسية ولا يدرك ما يقوم به وأن تحويله للطب الشرعي والنفسي سيثبت ذلك. وذكر أن أشخاصا خارج السج ن يقفون خلف تعذيبه حتى يستخدموه في ترويج المخدرات داخل السجن.

من الأهمية بمكان إنشاء مجلس رفيع للسجون، تكون مهمته إجراء الدراسات الخاصة بتطوير دور السجن على نحو يحقق الهدف منها، ويجعلها أكثر فاعلية في تقويم السجناء وإعادة تأهيلهم، إذ يجب أن يخضع السجين للكشف الطبي الكامل منذ لحظة دخوله السجن، ويفتح له ملف طبي فور دخو له عن طريق المركز الصحي داخل السجن، وذلك للتأكد من سلامته

وخلوه من الأمراض الجسدية والنفسية، فله الحق في حمايته من الأمراض، وتتم متابعة أي حالة مرضية للسجين طوال فترة وجوده في السجن، وإذا اتضح أنه مصاب بأي مرض معدٍ - لا سمح الله - يتم عزله عن بقية السجناء للمحافظة عليهم، وتتم متابعة حالته الصحية باستمرار، ويجب المحافظة على تواصله مع أسرته، ومن حق السجين أيضا إذا استدعت حالته الصحية وتعذر علاجه في المركز الطبي داخل السجن أن يتم نقله إلى مستشفى عام أو خاص، وذلك في الأقسام المخصصة للسجناء لمتابعة حالته وإخضاعه للعلاج.

أخيرا أقول: هذا السجين حتى لو ارتكب جريمة فهو في النهاية إنسان يجب صون كرامته، فرعايته وتأهيله والاهتمام به ستجعله بعد خروجه عضوا نافعا ومنتجا في مجتمعه.

اليوم
www.RNON.com شبكة الأخبار الوطنية

تصريحات في مكافحة الفساد

المصدر: جريدة اليوم الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/109189.html

د.فائز بن سعد الشهري

نتابع جهود وتصريحات المسؤولين بالقطاعات المختلفة؛ للتثقيف من خلال الندوات والمنتديات وحلقات النقاش بقضايا التنمية، ومنها الفساد وطرق مواجهته، لحماية المقدرات الوطنية. وبمنتدى (أفضل الممارسات لحماية النزاهة ومكافحة الفساد بالقطاع الخاص)، الذي أقامته الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالتعاون مع مبادرة بيرل للمساءلة والشفافية بالرياض، حمل رئيس غرفة الرياض الشركات الأجنبية العملاقة مسؤولية الفساد بالقطاع الخاص السعودي، مشيرا إلى أن الفساد في السوق المحلية مستورد من هذه الشركات ومن المستشارين الأجانب في البلاد.

وبندوة (واقع الفساد الإداري في المملكة وجهود التغلّب عليه) التي نظمها معهد الإدارة العامّة، بالمشاركة مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالرياض، أكد رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، أن ظاهرة الفساد تضلل معظم دول العالم، وتعيق التنمية والبناء الاقتصادي والتقدم في كثير منها، وأن المملكة ليست بمنأى عن تلك الظاهرة.

وكشف نائب رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، خلال إجابته عن استفسارات المشاركين بالحلقة التعريفية بالاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، التي نظمتها وزارة التعليم العالي، بالتعاون مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، أن هناك مناطق معينة يزداد فيها الفساد أكثر من غيرها، وخاصة في مجال الخدمات البلدية والنقل، لافتاً إلى أن من أبرز المعوقات التي يواجهها الجهاز (تمجيد الفاسدين).

وبالندوة التي نظمتها الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالرياض بعنوان (دور المؤسسات التعليمية ومؤسسات المجتمع المدني في تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد)، أكد رئيس جمعية حقوق الانسان، إنه لا ينبغي التشهير بالمفسدين، كون ضرره يشمل أسرته التي لا ذنب لها، ويصل إلى من حوله، حتى ولو ثبتت عليه الإدانة فالستر أولى.

وبمنتدى الرياض الاقتصادي، أوصى المشاركون بتوصيات من خلال مبادرات، وفيما يتعلق بـ (الفساد الإداري والمالي الواقع والآثار وسبل الحد منه) كان هناك أربع مبادرات، الأولى: تحديث الأنظمة ذات العلاقة المباشرة بمكافحة الفساد ومواءمتها مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والثانية: تعزيز دور مجلس الشورى وتفعيل دور أجهزة الرقابة الإدارية والمالية، والثالثة: إطلاق بوابة إلكترونية عامة موحدة عن كافة العقود والمشاريع الحكومية بتفاصيلها.. لإطلاع المجتمع وتوفير المعلومات له، والرابعة: فهي تطوير أدوات ومعايير اختيار القيادات الإدارية ومساءلتها..

وأخيراً وليس آخراً، جهود خيرة تسلط الضوء على الفساد، وتطرح مزيدا من آليات العلاج. وجميل تسليط الأضواء باستمرار بمراحل التخطيط والتنمية على المخلصين في أداء أعمالهم بجميع القطاعات بمراحل التنمية، من المتميزين والمبدعين ومكافآتهم وتحفيزهم، وجميل أن تدرس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد مدى الاستفادة من نجاح علاج قضية العمالة المخالفة لنظامي العمل والإقامة، بوضع مهلة لإيداع الأموال التى تم اكتسابها بدون حق بحساب إبراء الذمة، وتطبيق نظام «من أين لك هذا؟».

وماذا عن اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء؟ (3-3)

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
رابط الخبر

كيف سيتم ضمان توفير الحماية من الإيذاء ، إن كان هذا الإيذاء ناجماً من ثقافة اجتماعية تُكرِّس العنف ضد المرأة باسم الدين في المناهج وفي أنظمة وقوانين وأحكام قضائية؟

د. سهيلة زين العابدين حماد

وماذا عن اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء؟ (3-3)أواصل الحديث عن الاعتداء العاطفي الذي يتلخص في في :

- تزويج الطفلة والقاصرة، وعضل الراشدة وحجرها وحرمانها من حق الزواج، وقد يصدر ضدها حكم بالعقوق إن رفعت قضية عضل ضد والدها.
- تعليق الزوجة وهجرها، والانقياد الجبري لبيت الزوجية(بيت الطاعة)بحكم قضائي.
- تطليق المرأة من زوجها وأبي أطفالها بدون رضاها بحكم قضائي لادعاء أحد أقاربها من جهة الأب عدم الكفاءة في النسب.
- حرمان المطلقة من حضانة أطفالها عند بلوغ الذكور سبع سنوات والإناث تسع سنوات، مع سقوط حقها في حضانتهم بالزواج، مع أنّ الأب لا يسقط حقه في حضانة أطفاله بزواجه، بل يُسحب الأطفال من حضن أمهم غير المتزوجة لترعاهم زوجة أبيهم، التي في الغالب لا تُحسن معاملتهم.
- حرمان المرأة البالغة الرشيدة من حقها في مواصلة دراستها بحكم من ولي أمرها، وكذلك حرمان الطفلة من حقها في التعليم من قبل ولي أمرها.
- حرمان المرأة من حقها في العمل لربط ممارستها للعمل بموافقة ولي أمرها.
- حرمان الأولاد أو أحدهم من الانتساب إلى أبيهم وحرمان الأب أطفاله من الإنفاق عليهم عند هجره أو تعليقه أو تطليقه لأمهم، والإساءة إلى الأطفال المطلقة أمهاتهم بحكم قضائي بدعوى عدم كفاءة نسب أبيهم لأمهم، والإساءة اللفظية بالسب والشتم والتحقير والإذلال والقذف.

وقد نصت الفقرة رقم(1) من المادة الثانية من النظام المعتمد من مجلس الوزراء على أنّه يهدف إلى: "ضمان توفير الحماية من الإيذاء بمختلف أنواعه."

والسؤال الذي يطرح نفسه هو:

- كيف سيتم ضمان توفير الحماية من الإيذاء بمختلف أنواعه، إن كان هذا الإيذاء ناجماً من ثقافة اجتماعية تُكرِّس العنف ضد المرأة باسم الدين- والدين بريء منها- في المناهج الدراسية وفي أنظمة وقوانين وأحكام قضائية؟

لن تتحقق الفقرات(1)،(4)،(5)من المادة الثانية مالم يتم تصحيح الخطاب الإسلامي للمرأة وعن المرأة، وتغيير المناهج الدراسية الدينية وتنقيتهما من الأحاديث الضعيفة والموضوعة والشاذة والمفردة والمنكرة، وتعديل الأنظمة والقوانين التي تنتقص أهلية المرأة، وتجعلها تحت وصاية الرجل، ووضع مدونة الأحوال الشخصية بموجب هذا التصحيح، تُجرّم العنف الأسري عندئذ يتحقق الضمان من الحماية من الإيذاء لوجود قضاء وأنظمة وقوانين تحمي المرأة والطفل من الإيذاء.

أمّا الفقرتان(2) و(6) من المادة الثانية فتتطلب من اللائحة التنفيذية أن تنص على الآتي:

1.أن تكون دور إيواء المعنّفات وأطفالهن البيئة السليمة الحاضنة لهم، توفر لهم أجواء مريحة، تهدف إلى علاجهم نفسيًا وتأهيلهم اجتماعيًا ليتخطّوا الأزمة التي مرّوا بها، وعلاجهم بدنيًا إن كانوا في حاجة إليه.

2.أن تؤهل المعنّفات اللاتي ليس لديهن مؤهلات علمية، ويُستحال عيشهن مع مُعنّفيهن للعمل ليتمكنّ من الاستقلال بحياتهن، مع توفير السكن الملائم لهن، والحماية من التعرض لإيذاء من معنِّفيهن.
3.أن تتولى الإدارة المعنية بالحماية من الإيذاء معالجة المعنِّفين نفسيًا واجتماعيًا، وإن كانوا مدمنين للمسكرات أو المخدّرات تشرف على علاجهم من الإدمان لئلّا يُمارسوا العنف مرة أخرى.
4.لا تُعاد المُعنّفة للعيش مع من مارس العنف ضدها إن لم يكتمل علاجه وتأهيله نفسيًا.
5.وضع لوائح تنظيمية لدور الإيواء تُحدد كيفية التعامل مع المعنّفات دون إعطائهن إحساسًا كأنّهن سجينات، وتحمي المعنّفات من أن يُمارس عنف ضدهن عند تركهن لدور الإيواء وعودتهن إلى بُيوتهن.
6.لابد من وضع آلية تحمي الأيتام والمعاقين والمسنين من أي عنف يُمارس ضدهم من قبل الموظفين والموظفات والعاملين والعاملات في الدور المُقيمين فيها، والتي تُشرف عليها وزارة الشؤون الاجتماعية.
7.وضع عقوبات صارمة لمن يمارس عنفًا ضد مبلغي العنف الذي يمارسه.
الإهمال: هو تصرفات سلوكية غير طبيعية تقع على المرأة أو الطفل تتسم غالباً بالاستمرارية ويشمل ذلك الإهمال التربوي، الإهمال العاطفي، الإهمال البدني (الجسدي)، الإهمال الطبي.
ويدخل ضمن الإهمال:
• هجر الزوجة وتعليقها وتركها مع أولادها بلا نفقة ورعاية.
• رفض الزوج علاج زوجه المريضة لاجتهاد فقهي خاطئ من قبل الأئمة الأربعة لا يلزم الزوج بعلاج زوجه وشبّهوها بالدار المستأجرة.
• تخلي بعض الآباء عن الإنفاق ورعاية أطفالهم المعاقين بتطليق أمهاتهم، وتركهم معها لتتحمّل بمفردها مسؤولية رعايتهم.
• وحرمان المجتمع للمرأة من حقها في ممارسة الرياضة البدنية لتحريم بعض العلماء عليها ذلك، مما أدى إلى عدم التزام الرئاسة العامة لرعاية الشباب بإنشاء أندية رياضية للنساء، وهذا ضاعف من إصابة النساء السعوديات بأمراض السمنة والسكري وهشاشة العظام.
وفي هذا الصدد أقترح أن تنص اللائحة التنفيذية على الآتي:
1.إلزام الزوج بتطليق زوجته المهجورة والمعلقة، إن طلبت الزوجة ذلك، مع إلزامه بدفع نفقتها ونفقة أولادها طوال فترة الهجر والتعليق، مع سجنه شهراً، ودفع تعويض مالي للزوجة عن الضرر الذي ألحق بها لهجره لها لا يقل عن خمسين ألف ريال.
2.إلزام الزوج الممتنع عن علاج زوجه المريضة بعلاجها، ودفع تعويض مالي يُقدّر بقيمة الضرر اللاحق بالزوجة للتأخر في علاجها.
3.معاقبة الأب، أو الأم الذي ألحق ضرراً بطفله لإهمال منه، كنسيانه فترة طويلة في السيارة.
4.التوصية بإنشاء أندية نسائية رياضية في جميع الأحياء السكنية.
5.إلزام الأب المتنصل عن رعاية أولاده المعاقين برعايتهم والإنفاق عليهم، ويكون ذلك تحت إشراف الإدارة المكلفة بالحماية من الإيذاء.

بصوت القلم

زوجة الأب في خطبة الجمعة!!

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131211/Con20131211661043.htm

محمد بن سليمان الأحيدب

وسط غياب تام لوزارة الشؤون الاجتماعية في المشهد الاجتماعي والتدخل الإيجابي لحل المشاكل الاجتماعية عامة والأسرية خاصة عن طريق تفعيل دور الأخصائية الاجتماعية في البحث الاجتماعي ومساندة ضحايا الحوادث والكوارث والعنف الأسري وطمأنة الناس والوقوف معهم في الظروف التي يحتاجون فيها إلى سند وهو الأمر الذي طالبنا به كثيرا لنصبح مثل كل العالم المتحضر الذي يتبع أسلوب الوقاية من آثار الأزمات النفسية والاجتماعية على الأفراد بمساندتهم وبالتالي خلق مجتمع صحيح سليم نفسيا واجتماعيا أو على أقل تقدير تقليص آثار الصدمات النفسية على المجتمع.

ووسط تغييب تام من وزارة التربية والتعليم لدور المعلمة والمعلم في تقصي ظروف الطالبة والطالب الاجتماعية وإشغالهما بأعباء تلقين ستين طالبة أو طالبا في فصل ضيق صغير وأعباء إصلاح خلل الصيانة والبيئة المدرسية السيئة وإهمال الوزارة التام للدور الحقيقي للمشرفة والمشرف الاجتماعي في المدرسة.

وفي وقت ولي فيه أمر برنامج الحماية الأسرية لغير أهل الاختصاص في علم الاجتماع، وغير أهل الحماس إلا لتلميع الذات وحضور المؤتمرات.

أقول باختصار شديد، وسط كل هذه الظروف المتكالبة على اليتامى وأبناء المطلقات برزت زوجة الأب القاسية كمشكلة لا تقل خطورة عن مشكلة الأخطاء الطبية المهملة وحوادث السير في الفتك الجسدي والنفسي بأطفال أبرياء معزولين ليس لهم من يحميهم ويساندهم غير خالقهم.

لو جمعنا أخبار العام المنصرم 1434هـ وحده عن ضحايا عنف زوجة الأب لوجدنا أخبار مقتولين كثر ومعذبين أكثر ومشردين ومورطين (وعلى طاري المورطين، لماذا نسينا وبسرعة وأهملنا متابعة أمر الفتاة المواطنة التي أنقذتها «عكاظ» بعد أن هربتها زوجة أبيها مع باكستاني لتتغرب أكثر من عشرين سنة؟! لماذا أصبحت قضيتها مجرد فورة مشروب غازي مرجوج؟!).

قضايا زوجة الأب خطيرة (مع الاستدراك بأن ثمة زوجات أب صالحات عادلات مؤمنات يخشين الله في أبناء أزواجهن)، ووسط إهمال الوزارات المعنية فليس لنا بعد الله غير خطب الجمعة ومنابر الدعاة للنصح والإرشاد وتوجيه زوجات الآباء بالرفق بالأيتام وأبناء المطلقات فقد خلفن عناصر محبطة وناقمة على إهمال المجتمع بوزاراته وبرامج الحماية وجمعية وهيئة حقوق الإنسان.

أيشكل الاهتمام الحقوقي بداية تأسيس لمفاهيم سياسية حركية؟لا وجود لأجندات سياسية خفية.. مع أن ثمة حالة تسييس واضحة للعمل الحقوقي

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الاثنين12 صفر 1435 هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://beta.aawsat.com/home/article/13381

د. صالح الخثلان

الجواب لا؛ إذا كان يقصد بالسؤال وجود أجندات سياسية خفية للنشاط الحقوقي الذي نما خلال السنوات الأخيرة في دول الخليج العربية. ولكن قد يكون مثل هذا التساؤل مبررا بالنظر إلى الصبغة السياسية الظاهرة للنشاط الحقوقي. نعم هناك حالة «تسييس» واضح للعمل الحقوقي، ولهذه الحالة أسبابها كما أنها ليست بدعا على الناشطين الحقوقيين في دول الخليج العربية. فحالة تسييس النشاط الحقوقي تكاد تكون غالبة على عمل المنظمات الحقوقية في معظم الدول العربية. هذا التسييس يتجسد في جانبين، الأول: نوعية المطالب المطروحة، والثاني: آلية وخطاب الترويج لهذه المطالب. من خلال نظرة سريعة لجهود هذه المنظمات نجدها في الغالب تركز على الحقوق السياسية المتمثلة في حرية التعبير والحق في التجمع وفي التنظيم وفي المشاركة السياسية التي تستغرق الجزء الأكبر من نشاطها على حساب بقية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ويبرر الناشطون التركيز في جهدهم على هذه الحقوق بكونها المفتاح للمطالبة ببقية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. فكيف يطالب الأفراد بحقوقهم الاقتصادية في العمل والرعاية الصحية إذا لم يكفل حقهم في التعبير للمطالبة بهذه الحقوق دون خشية من اتخاذ إجراءات تعسفية ضدهم؟

هذا التركيز على الحقوق السياسية تتسبب للناشطين بالدخول في مواجهات مستمرة مع الأنظمة السياسية وتحميلها وحدها كل مشاكل المجتمع ومصائبه. ونتج عن هذه المواجهة المبكرة مزيد من هدر الحقوق. فمن جهة، أغفل الناشطون المطالبة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تعد في نظرهم ذات مرتبة ثانوية، ومن جهة أخرى تسبب جهدهم الحقوقي «المسيس» في زيادة تعسف الحكومات وتضييقها على المجتمع.

هذه الخلفية للنشاط الحقوقي في العالم العربي، بشكل عام، تضافرت مع أسباب أخرى لتنعكس على الحراك الحقوقي الذي ظهر أخيرا في دول الخليج العربية. ونذكر في مقدمة هذه الأسباب: تغييب مفاهيم حقوق الإنسان في المجتمعات الخليجية لفترة طويلة، وكذلك تشويه هذه المفاهيم. فمن جهة، غيبت حقوق الإنسان لفترات طويلة بحجة أنها تناقض الإسلام وأنها تعبر عن فلسفات وقيم غربية يراد فرضها على العالم الإسلامي بدلا عن المفهوم الإسلامي للحقوق الذي ظهر قبل أربعة عشر قرنا. ومن جهة أخرى تبنت الحكومات الخليجية رؤية مختزلة لحقوق الإنسان حصرتها في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية دون المدنية والسياسية. فالحق، وفقا لهذه الرؤية، اقتصر على التعليم والوظيفة والعناية الصحية والرعاية الاجتماعية، وهو ما نجحت الحكومات الخليجية في ضمانه بسبب الإنفاق المالي الكبير تحت مظلة ما اتفق على تسميته بالدولة الريعية.

ولقد تبنت هذه الحكومات، وحتى وقت قريب، سياسة رعوية لمواطنيها امتدت من المهد إلى اللحد من خلال تقديم كل الخدمات من دون مقابل. وساد اعتقاد أن ضمان هذه الحقوق سيكفل رضا المواطنين ويحول دون سعيهم للمطالبة بأي حقوق إضافية تمس بـ«العقد» الاجتماعي الذي فرض من طرف الحكومات من دون مشاركة المواطنين، إلا أن المجتمعات الخليجية، بسبب الطفرات التنموية الكبيرة، شهدت خلال السنوات الأخيرة مظاهر لسلوكيات اجتماعية وسياسية تدفع باتجاه إعادة صياغة العقد الاجتماعي وبمشاركة مجتمعية فاعلة.

هذه التحولات، إضافة إلى ما شهدته البيئة الدولية من تطورات وسياسات تضغط باتجاه الإصلاح من خلال مبادرات دولية انعكست إيجابا على المشهد السياسي في الخليج العربي، حيث بدأت حالة من الاسترخاء النسبي في موقف الحكومات تجاه مطالب التغيير. وتزامن هذا التحول في الموقف السياسي مع نمو تدريجي للنشاط الحقوقي التطوعي، وهو ما زاد من حالة الالتباس بين الحقوقي والسياسي، وكرر الناشطون الخليجيون المشكلة التي وقع فيها أقرانهم في بقية الدول العربية التي سبقتهم في «تسييس» المطالب الحقوقية، ما تسبب في حالة من الصدام بينهم وبين الحكومات.

لأن المراقب لنشاط الحقوقيين في دول الخليج يلحظ بشكل واضح هيمنة الخطاب السياسي والاقتصار على المطالب السياسية وغياب شبه تام لبقية الحقوق، فيندر أن تجد إشارة في هذا الخطاب لحق المواطن في العمل والرعاية الصحية وحق الفئات الضعيفة في الحماية، وكذلك معاناة العمالة الأجنبية مع كفلائهم وحتى حق «البدون» من المواطنين ممن حرموا هوياتهم للأسباب مختلفة وترتب على ذلك حرمانهم من بقية حقوقهم الأساسية من تعليم وصحة ووظيفة.

الناشطون بالطبع لا يتجاهلون هذه الحقوق من الناحية المبدئية، إلا أنها لا تظهر في خطابهم ولا تحظى بأهمية في نشاطهم الحركي، وذلك لقناعتهم أن المشكلة الكبرى والأكثر أهمية هي الحقوق المدنية والسياسية التي يجب أن لا ينشغلوا عنها بمثل هذه الحقوق... التي يرون تركها للمؤسسات الحقوقية المرخصة.

ولا شك أن هذه الرؤية الاختزالية تعد مأخذا على الناشطين الحقوقيين في دول الخليج؛ فمساعدة مواطن حرم هويته على استردادها وحماية طفلة من عنف يمارس ضدها لا تقلان أهمية عن المطالبة بضمان الحق في التجمع.

ولضيق المساحة المخصصة لا نريد هنا أن ندخل في جدل حول أولوية الدفاع عن حق خاص بفرد أو جماعة بعينها، أو الدفاع عن حق عام للمجتمع. المؤكد هو أن خلط السياسي بالحقوقي تسبب في توجس الحكومات من الناشطين والتضييق عليهم، مما انعكس سلبا على المعركة الحقوقية في الخليج.

* عميد كلية الحقوق والعلوم السياسية وأستاذ العلوم السياسية في جامعة الملك سعود، نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، عضو الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان في منظمة التعاون الإسلامي

هديل

حتى أنت يا بروتيس

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131219/Con20131219663208.htm

عبدالمحسن هلال

أفتى رئيس جمعية حقوق الإنسان خلال ندوة نظمتها هيئة مكافحة الفساد بعنوان «دور المؤسسات التعليمية ومؤسسات المجتمع المدني في تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد»، أنه لا ينبغي التشهير بالمفسد ولو ثبتت إدانته، كون ضرره يشمل أسرته التي لا ذنب لها ويصل لمن حوله من قرابته. تذكروا أن هذا رئيس هيئة للدفاع عن حقوق الإنسان، ويفترض بداهة أن هذا الإنسان شريف مظلوم أو منتهكة حقوقه الإنسانية وليس سارقا منتهكا لحدود دينه أولا وحقوق أسرته ثانيا ومجتمعه ثالثا، ومن قبل ومن بعد مسيئا لسمعة دينه ووطنه.

أعرف أن التعاطف والتعاضد المجتمعي شعور نبيل ولكن ليس مع مجرمين سارقين لقوت شعبهم، أعرف أن الجمعية تزور السجون وتدافع عن المتهمين والمدانين معا لصيانة حقوقهم المدنية لكن ليس لدرجة الدفاع عمن تثبت إدانته بحجة مراعاة حقوق أسرته، هذا دفاع متعد على حقوق المجتمع، كيف نتعاطف مع أسرة واحدة لفاسد ونتغاضى عن آلاف الأسر التي مسها ضرر الفاسد لدرجة القتل وإن اعتبر غير العمد، ضحايا سيول جدة أقرب مثال، إلا إذا كان سعادة رئيس الجمعية أشد حنانا من الوالدة والمولدة على المولودة. لو كان التشهير عقابا متعديا يشمل أقرباء السارق، والفاسد سارق للمال العام سواء بالرشوة أو باستغلال المنصب، لرفضنا حد السرقة الذي لم يراع فضيحة المقطوعة يده أمام أسرته وقبيلته ومجتمعه، الستر الذي يطالب به سعادته وبغض النظر عن مخالفته لحد شرعي، يعني في التحليل النهائي أن نلف مكان الجرح دون تنظيف وأن نألف منظر المستنقع دون تجفيف وأن ندفن رؤوسنا في الرمل دون تخويف.

إذا كان هذا موقف جمعية لحقوق الإنسان من منتهكي حقوق مجتمعاتهم فلا نستغرب والحالئذ تراكم القضايا عليها لأنها ستساوي بين حقوق أسرة الجلاد وأسرة الضحية، ولا أدري ما فعلت بقضايا رفعت لها من أسر متضررة من الفساد، أكثر من هذا لن نستغرب إذا صرحت الجمعية الأخرى لمكافحة الفساد أن التشهير لا يجوز، أو إن قال ديوان المراقبة إنه ليس من اختصاصه. يظل هناك قول فصل وأهم، القضاء ما وجهة نظره الشرعية، أيمكن قياس الفساد، أقله أشد أنواعه ضررا، بالسرقة، لا أطالب بقطع يد الفاسد، إنما أسأل عن حكمة الشريعة بقطع اليد، أليس للتشهير! أم أنه سيلفها حتى لا يراها الناس كما يطالب سعادة رئيس جمعية حقوق الإنسان بلف جرح الفاسد؟.

اليوم
www.RNON.com شبكة الأخبار للشؤون الإقليمية

الأحساء.. "سلب" مواقف سيارات المعاقين بيومهم العالمي

المصدر: جريدة اليوم السبت 11 صفر 1435هـ - 14 ديسمبر 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/109098.html

لطيفة الملحم - الاحساء

اختتمت جمعية المعاقين بالاحساء مساء أمس، فعاليات اليوم العالمي للإعاقة تحت شعار «مجتمع شامل للجميع»، في مجمع العثيم مول التجاري بمشاركة العديد من ذوي الإعاقة، حيث تخلل الحفل عروض ترفيهية ومراسم الأطفال وألعاب حركية ومسابقات.

واستهجن رئيس نادي إرادة للمعاقين والمدرب الدولي للتنمية البشرية، فواز الدخيل عدم توفر مواقف لذوي الاحتياجات الخاصة عند قدومهم لحضور الفعاليات، مما سبب مشكلات لهم ولذويهم مؤكدا حاجة هذه الفئة من أبناء المجتمع إلى دعم كافٍ لإظهار مواهبهم وانجازاتهم.

وأكد رئيس وحدة الأشخاص لذوي الإعاقة في هيئة حقوق الإنسان بالشرقية خالد الهاجري أن الاهداف التي يتضمنها اليوم العالمي للإعاقة هي تذكير المجتمع بالمعاق وإنجازاته ومعرفة واجبه تجاهه، موضحاً جهود جمعية المعاقين في استضافة ذوي الاعاقة وتقديم الخدمات اللازمة لهم، ودور الهيئة في رصد أوضاع المعاقين ومراقبتها بشكل مستمر، من خلال نظام المراقبة الدوري، إلى جانب تقديم الدعم القانوني لحقوق ذوي الإعاقة وحفظ جميع متطلباتهم.

وبين المتخصص في مجال التوحد الدكتور منصور الجبران أن هناك قفزة كبيرة في الخدمات المقدمة لذوي الإعاقة في القيام بتوعية المعاقين وتوفير كافة احتياجاتهم ومستلزماتهم، منوهاً أن جمعية المعاقين بالاحساء تتقدم كافة المراكز المتخصصة لذوي الإعاقة في رفع شأن المعاق والنهوض بقدراته وإنجازاته، مستدركا ان هناك جهات لا تقدم الدعم الكافي. وأشار إلى أهمية توعية الأسر بمشكلات ذوي الاحتياجات الخاصة.

ومن جانبه أكد مدير جمعية المعاقين بالاحساء عبداللطيف الجعفري أن المعرض يهدف إلى تعريف وتثقيف المجتمع بقدرات ذوي الإعاقة كافة، إلى جانب التعرف على متطلباتهم واحتياجاتهم، مبيناً أن الجمعية تسير وفق انظمة محددة وتتابع خطط تطوير المعاقين والنهوض بهم.

وأوضح رئيس مجلس إدارة جمعية المعاقين عضو مجلس الشورى الدكتور سعدون السعدون، أن الجمعية تسعى جاهدة إلى النهوض بالمعاقين من خلال متابعة سيرهم في التعليم الجامعي وتوفير كافة الوظائف الملائمة لقدراتهم، لافتا الى تواجد الجهات المعنية بذوي الإعاقة تسهم في رفع مستوى الوعي بالإعاقة والطرق المثلى للتعامل معها، وبها يسهم المجتمع في دمج المعاقين بالمجتمع ويوفر لهم حياة تتسم بالاستقلالية والاستقرار.

وأشار مشرف الفعاليات في الجمعية عبدالله الزبدة أن الفعاليات ساهمت في اظهار مواهب المعاقين وقدراتهم، وأن الجمعية أتت جاهدة في البحث على الفعاليات الترفيهية الملائمة لقدرات ذوي الإعاقة والتي تستهدف دمج كافة ذوي الإعاقة مع أقارنهم من خلال المعرض التوعوي التثقيفي بإنجازات معاقي الاحساء.

تأخر الهوية حرمهم الضمان.. والبيروقراطية تحالفت مع الفقر ضدهم

5 أيتام تحت خط الفقر بجازان جحدهم الجميع ورفقت بهم "ماعز" جدهم

المصدر: جريدة سبق السبت 11 صفر 1435هـ - 14 ديسمبر 2013م
http://sabq.org/U5Lfde

محمد المواسي- سبق- جازان:
ذرفت دموع الجد محمد هتان أثناء حديثه لـ "سبق" عن وضع أحفاده الخمسة الذين لا مصدر رزقٍ لهم سِوى الماعز التي تعوله وأحفاده من نسلها وحليبها، وباتت تتناقص حتى وصلت لخمس، إضافة للرمال الزاحفة التي تكاد تدفن منزلهم الضيق الذي لا يتجاوز غرفتين للنوم ومطبخاً وحماماً.
وبرغم ما يعانونه من شح المياه وأسعار نقلها المرتفعة لم يكن ألم اليتم وحيداً في تضييق الفرحة على خمسة إخوة، بل شاركه الفقر والبيروقراطية في الدوائر الحكومية، وحُرموا من حنان الأب والأم ونعمة لعيش بأسرة هانئة؛ وأكبرهم لم يدرس لأنه من ذوي الاحتياجات الخاصة، ولا توجد في قريتهم مدرسة مؤهلة لتدريسه. انتهت الخلافات بين والدهم ووالدتهم بالطلاق، ومكثوا خمس سنوات منفصلين حتى توفي والدهم إبراهيم محمد هتان في حادث مروري، لتبدأ معاناتهم مع الحياة.
تقاسموا الحياة مع جدِّهم محمد الذي تجاوز الستين من عمره ويعاني من أمراض مزمنة، ورغم ذلك تكفَّل بهم مع قلّة مدخوله المادي، حيث يتحصل على مبلغ لا يصل لـ 1700 ريال من الضمان الاجتماعي، ولديه خمسة رؤوس من الغنم يسترزق من نسلها وحليبها، أسكنهم معه في بيته الشعبي الذي يتكون من غرفتي نوم فقط، يسكنه هو وزوجته وأبناؤه وخمسة أيتام عن ابنه إبراهيم، يكافحون معه من أجل الرزق ويتعاونون في الاهتمام بأغنامه ولم يستحقوا الضمان الاجتماعي، رغم كل ما حدث لهم ويحدث، فقط لأنهم سعوديون بلا إثبات! حتى الإعانة المدرسية "تكافل" لم يستحقوها لأنهم لا يملكون هويّة.
هذا ما رواه لـ "سبق" جدهم محمد وعيناه تذرفان الدموع، مشيراً إلى أن والدهم توفي في حادث، وليس لهم أي مصدر رزق سوى الريالات التي يكسبها من غنمه وما يبقى من الضمان الاجتماعي، وقال: لم يحصلوا على ما يحصل عليه أي أيتام سعوديين من ضمان وغيره، وحتى لم يحصلوا على ما يحصل عليه زملاؤهم في المدرسة، وهذا كله بسبب وفاة والدهم "ابني" قبل أن يضمهم معه في بطاقة العائلة، ووالدتهم ليست سعودية، وهي مطلقة قبل وفاة والدهم".
وتابع: منذ أن مات والدهم وحتى اليوم وهم يعيشون معي وأسعى لهم في الأحوال، ولكنها حتى الآن لم تصدر لأي منهم ولكنّا وُعدنا ببطاقة للاثنين الكبار "حاتم وحسن" ولا نعلم متى ستصدر.

وأضاف: بعد الحادث الذي توفي فيه والدهم وجدتهم وعمهم، تنازلت عن دية ابني الآخر وزوجتي التي هي جدة الأيتام ولكن بعد أن كبر أبناء ابني إبراهيم رأوا أنهم بحاجة ماسة لدية والدهم أملاً في أن تسد شيئاً مما يعانونه من فقر وحاجة ماسة لمستلزمات الحياة، ولكن المطالبة بالدية لم تعد تصلح، بعد أن طالبنا بها وأمهلناهم شهرين، وذلك منذ عامين.
وقال الجد: لم تكن مساهمة الجمعية الخيرية في صبيا كافية، حيث يتكلف مؤونة البيت بشكلٍ دور.

هذا هو حال أبناء إبراهيم محمد حسن هتان الخمسة: حاتم وحسن وماجد وكريمة ومحمد، بعد وفاة والدهم، يعيشون في منزل جدهم في قرية الحنقفة التابعة لمحافظة صبيا، متأملين إصدار إثباتاتهم ليعيشوا كأقرانهم من السعوديين، والحصول على منزلٍ لهم وسيارة لقضاء حاجاتهم وما يعينهم من مال على متطلبات الحياة، وتحقيق ما حققته الدولة لأي أيتامٍ سعوديين، بعدما وصل بهم الحال لدرجة سيئة من الفقر في ظل غلاء المعيشة.

وقال الابن الثاني حسن: إنهم درسوا على أمل أنه حتى السادس الابتدائي فقط، ولكن توجهوا للأحوال المدنية في صبيا وزودتهم بخطاب للمدرسة ساهم في إكمال تعليمهم، وقال: نحن لا نملك أي مصدر رزقٍ، حتى الضمان الاجتماعي لم نحصل عليه لأننا لم نحصل على بطاقة أحوال أو بطاقة العائلة، جدنا متكفل بنا برغم أنه لا شيء لديه سوى ضمان لا يسد بيته هو، فكيف بنا. ولكن نعيش على ما تيسر لنا من حليب الماعز ونسلها مع جدنا، ولم يتبق منها إلا القليل.

من جهته، أكد د.هادي اليامي رئيس هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير لـ "سبق" أهميّة معالجة أوضاع هؤلاء الأيتام، والنظر في وضعهم ليهنأوا بحياة كريمة.

وحول ذلك قال المحامي عبدالكريم القاضي لـ "سبق": الموقف القانوني يتمثل في لزوم إثبات هويتهم ومتابعة إنهاء إجراءات التسجيل والإضافة بشهادة الميلاد، وفي حال عدمها يثبت بصك من المحكمة بذلك، لتتم على أثرها مرحلة التسجيل النظامي والقانوني بعد ذلك في وزارة الداخلية ممثلة في الأحوال المدنية، وفي حال تأخر الإجراءات من قبل المرفق الإداري بتسبب صادر من قبلها، فيتظلم لدى رئاستها أولاً ومن ثم المحكمة الإدارية إذا تطلب الأمر واستدعى اختصامها، وذلك حسب نص المادة الثالثة عشرة من نظام المرافعات الإدارية.

وتابع: وأما ما يتعلق بالدية، فبإمكان الأب نظاماً بأثر صك الولاية الموجودة لديه أن يتقدم بطلب الدية من المحكمة المختصة، وهو القضاء العام وإن لم تستكمل إجراءات التسجيل والإضافة بعد، ويستصدر بذلك الحكم الدية المعتبرة وقت صدور الحكم الآن، حسب قرار مجلس الوزراء رقم 43108 في 2/ 10/ 1432.

وحول سبب تأخير إثباتاتهم تواصلت "سبق" مع مدير أحوال جازان علي مدخلي، الذي قال: لا أعلم شيئاً عنهم، وأرجو أن يمروا على الإدارة غداً إن شاء الله، وبعد ذلك يكون هناك إيضاح.

"تعتزم التواصل معهم بعد نصف ساعة من نشر قصتهم في "سبق "حقوق الإنسان" تتفاعل مع مأساة "أيتام جازان" وتطلب بياناتهم

المصدر: جريدة سبق الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
http://sabq.org/I6Lfde

محمد المواسي- سبق- جازان:

في تفاعل سريع من هيئة حقوق الإنسان بعسير في قضية أيتام جازان الخمسة.

وخلال نصف ساعة من نشر تقرير "سبق" المعنون بـ" 5 أيتام تحت خط الفقر بجازان جدهم الجميع ورفقت بهم "ماعز" جدهم"، تواصل المشرف على فرع الهيئة بمنطقة عسير مع "سبق"، طالباً تزويده ببيانات ومعلومات الحالة، ووسيلة التواصل معهم، لبحث إمكانية تقديم الدعم القانوني والمساعدة اللازمة من قِبل جهات الاختصاص.

قضايا المرأة والعنف الأسري تثير حفيظة حقوق الإنسان

المصدر: البشاير السبت 11 صفر 1435هـ - 14 ديسمبر 2013م
http://elbashayeronline.com/news-319635.html

خالد الصالح من الرياض

انتقدت الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان ضعف التجاوب المهني من المتلقين لبلاغات العنف الأسري على الرقم 1919 التابع للجنة الحماية الاجتماعية في وزارة الشؤون الاجتماعية، وكانت "الاقتصادية" تناولت عدم تلقي الرقم الخاص للجنة الحماية الاجتماعية أي اتصالات أو شكاوى بعد الساعة العاشرة مساء، ليعد الدكتور يوسف العثيمين وزير الشؤون الاجتماعية في حديثه لـ "الاقتصادية" بتمديد خدمة تلقي البلاغات على مدار الساعة، لكن هذا ما لم يتم حتى اللحظة وحتى شكوى هيئة حقوق الإنسان من ضعف التجاوب المهني للجنة في تلقي البلاغات.

وكانت هيئة حقوق الإنسان رصدت جملة من الادعاءات حول تعسف صاحب السلطة في ممارسة سلطته أو إساءته لاستخدامها، واستغلالها من أولياء أمور الأطفال والنساء بانتهاج ممارسات أفضت إلى تقويض الأسرة وهدم كيانها، مشيرة إلى أنها لاحظت تمادي البعض في تلك السلطة وسوء استغلالها في الحرمان من بعض الحقوق المشروعة من تعليم وعمل أو عضل أو تزويج القاصرات منهن، والاعتداء عليهن بالضرب وغيرها من الممارسات اللا إنسانية.

وبحسب آخر تقرير لها لعام 2012 حصلت "الاقتصادية" على نسخة منه فقد سجلت الهيئة 616 حالة إساءة معاملة وإهمال للمرأة والطفل، حيث استحوذت منطقة الرياض على النسبة الأكبر بواقع 150 قضية للذكور و 140 قضية للإناث، وحلت ثانية المنطقة الشرقية بـ 57 قضية للذكور و67 للإناث، وجاءت منطقة مكة المكرمة في المرتبة الثالثة بـ 52 قضية للذكور و48 للإناث، وجازان رابعاً بـ 14 حالة للذكور و16 للإناث.

وأكدت الهيئة في آخر تقرير لها أن ترك المرأة المطلقة وأولادها بلا نفقة وفي بعض الأحيان بلا مسكن كانت من أكثر الشكاوى التي وردتها، إضافة إلى مماطلة بعض أولياء الأمور في إضافة أبنائه إلى سجل الأسرة، الأمر الذي حرمهم من التمتع من أبسط حقوقهم كالالتحاق بمدارس التعليم العام وحقهم في الرعاية الصحية.

وانتقدت الهيئة أيضاً الإجراءات المعمول بها لدى عدد من الجهات الحكومية كاشتراط موافقة ولي الأمر للراغبات في العمل أو الالتحاق بالجامعة أو بأحد برامج الدراسات العليا، أو إجراء عملية جراحية على الرغم من كونهن راشدات.

وأبانت الهيئة أن هناك عددا من الإجراءات والممارسات الإدارية لدى الأجهزة الحكومية أدت إلى استفحال المشكلة، ومن ذلك اشتراط حضور وموافقة ولي الأمر في معظم التعاملات الحكومية وهو ما عرض عدداً من النساء للاستغلال والتسلط، وطلب معرف على المرأة في الدوائر الحكومية، حتى وإن كانت تحمل الهوية الوطنية،

إضافة إلى كثرة المستندات والأدلة المطلوبة من المرأة لإثبات دعواها من تقرير للشرطة والفحص الطبي، ودليل المقاضاة الخاص بالاعتداء والتضرر منه، وتقارير أخرى عن العقم أو الإدمان للمدعى عليه من المرأة، إضافة إلى شاهد عيان في حال العنف الأسري وصعوبة الحصول عليه، مستغربة مثل هذا الشرط كون العنف الأسري يتم داخل البيوت بدون شهود.

وطالبت الهيئة بإيجاد أقسام نسائية التي تفتقدها العديد من القطاعات المهمة التي تلجأ إليها المرأة، كأقسام الشرط والمحاكم، إضافة إلى توفير مدخل خاص بالنساء، ولفتت الهيئة إلى أن ازدحام الممرات والمكاتب بالرجال يؤدي إلى شعور المرأة بالارتباك والحرج، وعدم إتاحة وقت كاف للاستماع إليها.

وشملت انتقادات الهيئة كثرة جلسات المحاكم وطول المدة بين وقت رفع الدعوى وصدور الحكم فيها، إضافة إلى تأخر إصدار الحكم وخصوصاً في قضايا الأحوال الشخصية، حيث نجم عن ذلك الحرمان من النفقة ورؤية الأبناء، وتعرض المرأة للعنف والتهديد والابتزاز.

كما طالبت الهيئة بسرعة توفير مدونة أحكام للأحوال الشخصية بعد أن نتج عن إهمال هذا الجانب تفاوت في الأحكام القضائية من قاض لآخر، وسرعة البت في إجراءات إصدار الأحكام في القضايا التي لا تحتمل الانتظار مثل النفقة وقضايا الحضانة ورؤية الأبناء، مؤكدة أن ذلك لن يتم إلا بتعيين قضاة للتنفيذ ومضاعفة أعدادهم عن التي تعمل حالياً والتي لا تغطي كثرة القضايا الواردة.

بعد صدور نظام الحماية من الإيذاء: من يحمي أطفالنا ؟

أميرة كشغري

أتردد أحيانا في الكتابة عن موضوع خضت فيه من قبل مع الخائضين، وكتبت أنا وغيري عنه عشرات ـ إن لم تك مئات ـ المقالات، ونوقش في الملتقيات والندوات والقنوات حد التخمة فوق الإشباع. ولكن رغم كل ذلك، تظل تلك المواضيع حية وكأن لم يتغير شيء كثير في التعامل معها. مثل هذه المواضيع كثيرة،

وأبرزها ما يتعلق بقضايا المرأة كالوصاية، وقيادة السيارة، والمحرم، وغيرها. ومنها كذلك قضايا العنف ضد الأطفال، التي كتبت فيها وعنها الكثير لدرجة أصبحت أشعر بأنني أردد ذاتي كل مرة أجد نفسي مرغمة على الكتابة حول الطفل وحقوقه.

تفيد الإحصائيات بازدياد حالات العنف ضد الأطفال بشكل خاص، وهي ظاهرة مقلقة، حيث تصل أرقام العنف الجسدي ضد الأطفال إلى درجة مخيفة. ويحصل العنف الجسدي بنسبة 32 في المائة في الأطفال أقل من 5 سنوات، بينما 27 في المائة في الأطفال بين 5 – 10 سنوات، و27 في المائة في الأطفال بين 10 – 15 سنة، و15 في المائة في الأطفال بين 15 – 18 سنة.

الأسبوع الماضي وحده حمل أخبارا موجعة عن عدد من حالات عنف ضد الأطفال، آخرها حالة عنف ارتكبها أب ضد ابنه ذي العشر سنوات. وهي ـ كما يقول الخبر ـ أول حالة عنف في محافظة جدة منذ بدء تطبيق نظام الحماية من الإيذاء الجديد.

الجديد في الحالة الأخيرة أنها وقعت بعد إصدار قانون الحماية من الإيذاء، ولا أعرف على وجه اليقين كيف سينعكس ذلك على التعامل مع هذه الحالة. يقول الخبر إنه تم استدعاء الأب والذي أقر أوليا بأنه عنف ابنه بسبب إهماله في دراسته، رغم أن المعلومات كشفت أن الطفل يتمتع بسلوك ومواظب على دراسته.

يقول الخبر «إنه سيم اتخاذ الإجراءات اللازمة عقب الانتهاء من التقرير الطبي، في حين تم أخذ التعهد على الأب إلى حين اتخاذ الإجراءات النظامية وإحالة الملف إلى الجهة المختصة».

وأضاف الخبر أن «إدارة الحماية الاجتماعية ستجري بحثا اجتماعيا متكاملا لأسرة الطفل المعنف لمعرفة المزيد من التفاصيل، فضلا عن التأكد من عدم تعرض أي من أفراد الأسرة إلى عنفٍ مماثلٍ».

الخبر ـ كما نقلته ـ ما زال يكشف عن غموض في التعامل مع حالات الإيذاء، حيث وردت عبارات مثل «الجهة المختصة» «الإجراءات النظامية»، وهي عبارات غير واضحة، خصوصا بعد أن صدر نظام الحماية وصدرت لائحته التنفيذية التي بينت الإجراءات النظامية وحددت بدقة الجهات المختصة بالتعامل مع حالات العنف ضد الأطفال.

ولذلك فهي لا تعطينا الثقة والاطمئنان بأن هناك إجراءات نظامية محددة ستتم بشكل واضح لا يقبل التكهنات ولا انحراف القضية إلى مجرى آخر يضيع حق الطفل المعنف من أبيه.

بدء صياغة لائحة نظام "حماية الطفل"وصدورها بعد 10 أشهر

جدة: نجلاء الحربي

باشرت 5 جهات حكومية صياغة اللائحة التنفيذية لنظام حماية الطفل حيث تشتمل اللوائح على حماية طلاب المدارس من الإيذاء اللفظي والعاطفي بمشاركة متخصصين بقضايا العنف ضد الأطفال.

وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة أن ممثلين عن كل من وزارات الداخلية والشؤون الاجتماعية والتربية والتعليم والصحة والإدارة العامة للتعليم بوزارة الدفاع باشروا وضع اللائحة التنفيذية لـ"نظام حماية الأطفال"، ومن المتوقع أن يتم إصدار هذه اللائحة خلال 10 أشهر.

من جهته أكد عضو مجلس الشورى وعضو لجنة الأسرة والشباب لـ"الوطن" أن نظام حماية الطفل الصادر الذي وافق عليه مجلس الوزراء سيشمل العديد من النقاط الأساسية في اللائحة التنفيذية، منها حماية طلاب المدارس من العنف الذي يحدث في بعض الحالات كالعنف النفسي واللفظي،
متوقعا أن نظام حماية الطفل سيساهم بشكل كبير في القضاء على حالات العنف التي نشاهدها بين الحين والآخر، كذلك ستركز اللائحة على حقوق الطفل أثناء حدوث الطلاق بين الأبوين وتكفل له من يحميه ويقوم على رعايته، وكذلك تركز على جانب تجريم بعض الأعمال التي يستغل فيها الأطفال كالتسول وخلافه.
وأضاف أن الأطفال لهم وضعية وخصوصية تختلف عن باقي أفراد الأسرة، ومن هذا المنطلق قام مجلس الشورى باقتراح هذا النظام الذي وجد قبولا من مجلس الوزراء ويعمل حاليا على وضع اللائحة التنفيذية بمشاركة مختصين واستشاريين وعدة جهات حكومية، وتوقع صدور اللائحة التنفيذية للعمل بنظام حماية الطفل خلال الأشهر القليلة المقبلة.
ومن جهته أكد الباحث في شؤون العنف لدى الأطفال الدكتور سليمان المحيميد وأحد الأعضاء المشاركين في وضع اللائحة التنفيذية لنظام حماية الأطفال أن اللائحة يشارك في وضعها أكثر من 5 جهات حكومية جميعهم تحت مظلة الشؤون الاجتماعية حيث تشارك وزارة التربية والتعليم،
والصحة، والداخلية، ووزارة الدفاع والطيران، وأخصائيون نفسيون واجتماعيون من عدة جامعات في المشروع تحت مظلة الشؤون الاجتماعية.

انطلاق فعاليات مؤتمر خط مساندة الطفل.. اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/109545.html

اليوم - الدمام تحت شعار «طفل يتكلم.. الكل يستمع»، تنطلق صباح اليوم الاثنين، تحت رعاية رئيس برنامج الأمان الأسري الوطني ورئيس المجلس الإشرافي لخط مساندة الطفل، الأميرة عادلة بنت عبدالله بن عبدالعزيز، فعاليات المؤتمر الإقليمي لخط مساندة الطفل بالمملكة العربية السعودية، والذي تستضيفه جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية في مركز المؤتمرات الدولي بالجامعة في الرياض، وذلك بحضور مدير الجامعة الدكتور بندر بن عبدالمحسن القناوي المدير العام التنفيذي للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني، ويستمر المؤتمر لمدة ثلاثة أيام من 16 إلى 18 ديسمبر الجاري.
وسيتخلل حفل التدشين، كلمة برنامج الأمان الأسري الوطني، وتلقيها الدكتورة مها المنيف المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني، ثم كلمة المنظمة الدولية لخطوط مساندة الطفل للسيدة نانيتا لا روز المدير التنفيذي للمنظمة، ثم كلمة مدير الجامعة، ثم راعية الحفل الأميرة عادلة بنت عبدالله.
من جانبها، أوضحت المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني الدكتورة مها المنيف، أن هذا المؤتمر النوعي يهدف إلى تعزيز ثقافة حقوق الطفل في المملكة، وأهمية التعريف بتلك الحقوق والواجبات بما يساعد على توفير حياة أفضل للطفل، مشيرة إلى أن برنامج الأمان الأسري الوطني يهدف إلى توفير بيئة آمنة ومتعاونة لمقاومة العنف الأسري.
وأكدت الدكتورة المنيف، أن البرنامج استطاع خلال السنوات الماضية رفع مستوى الوعي لدى المجتمع، عن طريق الحملات التوعوية وورش العمل التي قام بها.
ومن المقرر أن يتم الإعلان الرسمي عن إطلاق خط مساندة الطفل في المملكة، عبر هذا المؤتمر الموحد (116111)، والذي يرتكز على اتصال مجاني يستقبل كافة الشكاوى المتعلقة بالأطفال دون سن الثامنة عشرة، ويقدم للمتصلين المشورة والإحالة للجهات المعنية والمتابعة حسب ما تقتضيه الحالة.
ويشتمل المؤتمر على برنامج علمي، يتضمن عددا من الجلسات العلمية التي تتواصل خلال أيام المؤتمر الثلاثة، حيث ستناقش الجلسة الأولى في اليوم الأول: حقوق الطفل ودور خط المساندة في تعزيزها، حقوق الأطفال والشباب في المملكة،

حقوق الطفل في المملكة والوضع الراهن وطموحات المستقبل، خط مساندة الطفل ودوره في تعزيز حقوق الطفل: رؤية استشرافية، حماية الطفل في الدول النامية: النجاحات والتحديات.
فيما ستناقش الجلسة الثاني: إنشاء مساندة الطفل، صوت الشباب في المجتمع، خط مساندة الطفل الدولية ودعم خطوط مساندة الطفل في الشرق الأوسط، خط مساندة الطفل في المملكة: من الفكرة إلى الإنجاز.
وستتناول الجلسة الثالثة في اليوم الثاني من المؤتمر، تجارب خطوط مساندة الطفل في كل من: الأردن، الإمارات (دبي والشارقة)، البحرين، الجزائر، قطر، أما في الجلسة الرابعة فستخصص لتكون حلقة نقاش «كيف تدعم المؤسسات الحكومية خط مساندة الطفل؟» وسيديرها الدكتور ماجد العيسى نائب المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني، وسيشارك فيها: إبراهيم الشتري من إمارة الرياض، الدكتور إبراهيم الشدي من هيئة حقوق الإنسان، الدكتور عبدالحميد الحبيب من وزارة الصحة، موضي الزهراني من وزارة الشؤون الاجتماعية، سليمان الجبر وعمره بخرجي من وزارة التربية والتعليم، والعقيد محمد العوله من وزارة الداخلية الأمن العام.
بينما ستناقش الجلسة الخامسة من اليوم الثاني، نظم الاتصالات وخط مساندة الطفل، استخدام الشباب الإيجابي لوسائل التواصل الاجتماعي، الخطة الاستراتيجية والتهيئة التقنية لإنشاء خط مساندة الطفل، استخدام التقنية ووسائل الاتصال للشباب واليافعين.
وستتطرق الجلسة السادسة من اليوم الثالث لتجارب الدول العربية في خطوط مساندة الطفل (لبنان، مصر، اليمن)، فضلا عن تجارب دولية من (الدنمارك، وأمريكا).
أما الجلسة السابعة فستناقش «المجتمع المدني والقطاع الخاص ومناصرة خط مساندة الطفل»، مساهمة الشباب في دعم مؤسسات المجتمع المدني، فيما ستستعرض الجلسة الثامنة والأخيرة الدراسات العلمية والبحوث في خط مساندة الطفل، قواعد البيانات في خط مساندة الطفل، مستقبل البحث العلمي في خط مساندة الطفل.
كما سيتخلل أيام المؤتمر برامج ثقافية، تتناول عدداً من ورش العمل والمحاضرات العامة لعدد من المختصين في هذا المجال.

الاقتصادية

ورشة عمل تكشف التناقض بين الإدارات في مناطق السعودية

"سجون عسير": أطعمة المساجين رديئة.. ومكة ترد: أفضل من بيوتنا

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/12/17/article_808171.html

خالد الصالح من الرياض
فيما قال اللواء أحمد الشهري مدير سجون منطقة مكة المكرمة إن ما يقدم لنزلاء السجون في السعودية من طعام يضاهي ما يقدم من وجبات داخل منازل الأسر، خالفه الرأي الدكتور مضواح آل مضواح ممثل سجون عسير، بقوله "إن طعام المساجين داخل السجون في السعودية لا يسمن ولا يغني من جوع، ومن أردى الأطعمة مقارنة بسجون دول العالم الأخرى".
وأوضح آل مضواح في ورقته التي قدمها خلال ورشة العمل المخصصة لدراسة وتطوير التغذية في السجون التي افتتحها اللواء إبراهيم الحمزي مدير عام السجون في السعودية أمس في نادي الضباط بالرياض، أن تغذية النزلاء داخل السجون تعد من أسوء أنواع التغذية وهي حالة يلمسها الكثير، مطالباً بإيجاد مشروع أو نموذج دولي لتقديم الإعاشة للنزلاء.

وأكد أن من أهم الأسباب لسوء أحوال التغذية في السجون هو عدم توفير مطابخ ومخازن للأطعمة على المستوى المطلوب الذي يتوافق مع صحة الإنسان السوي ومع مستواه الإنساني والحضاري، مشدداً في ذات الإطار إلى أن جلب العمالة الخارجية للطبخ غير المؤهلين الذين لم يلمسوا قدر الطبخ ولا الملعقة في حياتهم فمن المستحيل أن يقدموا وجبة للنزلاء، فطعامهم في الأغلب لا يسمن ولا يغني من جوع.

أضاف آل مضواح أن عدم وجود إخصائي التغذية داخل السجون سبب رئيس لتفاقم مشكلات التغذية غير السليمة للنزلاء، مشيراً إلى أن الطعام المقدم إليهم ليس فيه أي قيمة غذائية، والعاملون على تقديمه لا يعون حجم السعرات الحرارية في طعامهم الذي يقدمونه ولا حتى عناصره المركبة فيه.

وأجاب اللواء أحمد الشهري مدير عام سجون منطقة مكة المكرمة على جملة الانتقادات على أداء السجون من تقديم الوجبات للنزلاء بقوله: "لاحظت من جميع الأطروحات التي تحدثت عن المشكلات التي تواجه الإعاشة بأنها حمّلت السجون أعباء هذا الترهل بالإعاشة، ولكن في واقع الأمر إن البنية التحتية في السجون فعلاً ما زالت في بدايتها ولم تخطوا الخطوات الفعالة وخصوصاً في المطابخ".

أضاف: "ما تطرق إليه الدكتور مضواح مبالغ فيه حيث إننا في السجون نطبق قواعد الحد الأدنى في معاملة السجناء التي أقرتها هيئة الأمم المتحدة، كما أن حديثه مثالي جداً من ناحية معرفة السعرات الحرارية وقيم الوجبات الغذائية للسجناء، حيث إننا حتى في منازلنا لا نعرف ذلك".

وأكد لـ "الاقتصادية" اللواء أحمد الشهري أن طعام النزلاء في السجون يضاهي الطعام المقدم في بيوت الأسر السعودية، مبيناً أن تغذية السجناء في جميع سجون السعودية موحدة وما يتناوله سجين حفر الباطن مماثل لما يتناوله سجين الباحة، قائلاً: "الجميع في هذه الورشة سعى لمثاليات قد لا توجد لدينا في مجتمعنا وصعبة عليه، و(السجون) خطت خطوات كبيرة ولكن يجب ألا ننظر إلى المحبطات".

وانتقد مدير عام سجون منطقة مكة المكرمة أداء شركات التغذية المتعاقد معها في تغذية النزلاء كونها شركات هدفها الأول الربح بدون أدنى شك، لكن دون مراعاتهم تشغيل عمالة مؤهلة لتقديم الوجبات على النزلاء على حد قوله، ووجه الشهري حديثه صوب شركات التغذية قائلاً: "إضافة إلى بعض الممارسات التي تسعون من خلالها إلى تقليص نفقاتكم كمتعهدين والتي أنتم خير من يحرص عليها، وكنت أتمنى أن تتطرقوا لمشكلاتكم وإيجاد الحلول لها، والابتعاد عن البنية التحتية للسجون التي لها مرجعها وإداراتها تعنى بتطوير تلك الجوانب التي تناولتموها".

من جهتها، انتقدت مديرة سجن النساء في الرياض الطعام المقدم للنزيلات خصوصاً أن بعضه لا يتناسب مع حالات النزيلات الحوامل، ويتضاعف السوء في شهر رمضان بالذات ليكون الطعام قليلا ولا يكفي لسد رمق النزيلات، وكل ذلك من ضعف أداء شركات التغذية مع وعودهم المتكررة بتقديم أفضل الكميات وأجودها.

عقد 8 جلسات في ثلاثة أيام بجامعة الملك سعود للعلوم الصحية

عادلة بنت عبدالله راعية لمؤتمر "الطفل": إقرار نظام الحماية من الإيذاء يؤكد حرص حكومة خادم الحرمين على إشاعة العدل وتوفير الأمان للمجتمع

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/17/article893129.html

تغطية – محمد الحيدر وعذراء الحسيني

كشفت الأميرة عادلة بنت عبدالله رئيس برنامج الامان الاسري الوطني عن ان "خط مساندة الطفل" في المملكة تلقى خلال العام الماضي نحو 60 ألف اتصال، مثلت حالات العنف من مجموع الاتصالات نسبة 8%، اضافة الى مشاكل سلوكية وتربوية ومشاكل مدرسية، مشيرة الى ان العنف تجاه الاطفال ما زال يمثل ظاهرة عالمية، مستشهدة بالعبارة الشهيرة التي تقول " الطفل لا يصبح بمرور الوقت انساناً؛ بل هو انسان منذ البداية."

د. القناوي: الخط يهدف إلى مساندة الاحتياجات المختلفة للطفولة في المملكة

جاء ذلك في كلمة ألقتها امس خلال رعايتها حفل افتتاح المؤتمر الاقليمي لخط مساندة الطفل والذي تنظمه الشئون الصحية بوزارة الحرس الوطني وأقيم بقاعة المؤتمرات الكبرى بجامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية وبحضور المدير العام التنفيذي لصحة الحرس ومدير الجامعة الدكتور بندر القناوي وحشد كبير من المنظمات الحقوقية والعدلية والتربوية والاجتماعية.

وأكدت الأميرة عادلة أن في إقرار نظام الحماية من الإيذاء الصادر في 2013 م ما يؤكد حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين على إشاعة العدل في المجتمع وتوفير الحماية والأمان لأفراده وما تضمنه من بنود جاءت داعمة لجهود الوقاية من العنف في المجتمع ورادعة للمتجاوزين وراعية لمن يتعرضون للإيذاء وايضا مرجعية قانونية من شأنها تسهيل الإجراءات لتوفير الحماية من العنف الأسري.

وأوضحت في كلمتها أن العنف تجاه الطفل يمثل ظاهرة عالمية. والمملكة وقعت على الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل عام 1996، مشيرة إلى أنه من بعد حملة التوعية التي نفذتها وزارة التربية والتعليم من خلال كافة المدارس في جميع مناطق المملكة وبحسب احصائية خط مساندة الطفل في المملكة؛ فان عدد الاتصالات الواردة في تزايد مستمر حيث تجاوزت 60 ألف اتصال خلال العام

د. مها المنيف: المملكة حصلت على العضوية الكاملة لمنظمة مساعدة الطفل العالمية

الماضي، ونوهت بتنظيم المؤتمر الاقليمي الذي يعد فرصة سانحة لتلاقي وتكامل جهود الافراد والمؤسسات الوطنية المتخصصة بقضايا الطفولة والأمان الأسري في المملكة مع الجهود الدولية والخروج بتوصيات تحقق الأمان لأطفالنا وتثري معرفتنا المهنية تجاه مساعدة الأطفال في العيش الكريم والتصدي للعنف ضدهم.

د. القناوي ينوه بجهود الأميرة صيتة بنت عبدالعزيز - رحمها الله

الدكتور بندر القناوي المدير التنفيذي للشئون الصحية بوزارة الحرس الوطني ألقى كلمة ثمن فيها دعم القيادة وسمو وزير الحرس الوطني الأمير متعب بن عبدالله ومتابعة الأميرة عادلة بنت عبدالله لبرنامج الامان الاسري الوطني منذ انطلاقته، ايمانا منهم حفظهم الله بان الطفل والأسرة دعامات المجتمعات والشعوب.

ونوه بجهود الأميرة صيتة بنت عبدالعزيز "رحمها الله" في تعزيز امن وسلامة ووحدة الاسرة ومن اهم جهودها تأسيس خط مساندة الطفل عام 2011م.
وقال "القناوي" ان خطوة هذا الخط الخاص للطفل جاء بالشراكة مع عدد من الجهات الحكومية والأهلية بهدف تقديم الدعم للأطفال ومساندة الاحتياجات المختلفة للطفولة في المملكة وتوفير المشورة للأطفال او مقدمي الرعاية لهم ومتابعة توفير خدمات الرعاية والحماية للاطفال عبر الجهات المسئولة عن تقديم هذه الخدمات من خلال رقم هاتفي مجاني موحد.
د. مها المنيف تنوه بدور الشركاء في المجلس الشرفي
وفي كلمة برنامج الأمان الأسري الوطني قالت الدكتورة مها المنيف المديرة التنفيذية لبرنامج الأمان الأسري الوطني: "ان خط مساندة الطفل في المملكة قد حصل على العضوية الكاملة لمنظمة مساعدة الطفل العالمية والتي يبلغ عدد الدول المشاركة فيها 150 دولة، ونوهت المنيف بدور الشركاء لخط مساندة الطفل والمشكل من مجلس إشرافي مكون من 16 عضوا ممثلين للهيئات والمؤسسات الحكومية والجمعيات الأهلية، وتواصل المنيف: "بدأ خط مساندة الطفل بمرحلته التجريبية في العام 2012 م وتم فيها تلقي 7 آلاف مكالمة، وفي الانطلاقة الفعلية في 2013 م ارتفع عدد تلقي المكالمات حتى وصلت إلى أكثر من 50 ألف مكالمة من الأطفال ومن ذويهم أو من مقدمي الرعاية لهم وتم تمديد ساعات العمل حتى وصلت 12 ساعة على مدار أيام الأسبوع.
سارة آل الشيخ : خطوات واسعة في حماية الأطفال
سارة بنت عبدالله آل الشيخ من منظمة اليونيسيف الامم المتحدة قالت ل"الرياض" ان المنظمة حققت في الفترة الأخيرة خطوات واسعة في مجال حماية الأطفال والتأكد من ان الأطفال يحظون بكامل حقوقهم والعمل بمبدأ أن جميع الأطفال لهم الحق في الحماية من العنف والاستغلال والإيذاء، مشيرة إلى أن العنف والاستغلال والإيذاء يمكن أن تؤثر على صحة الأطفال الجسدية والنفسية على المدى القصير والطويل، مما يضعف قدرتهم على التعلم والاندماج في المجتمع.
مزنة العقلا: 25 برنامجاً مجانياً لتوعية الأمهات
واستعرضت مزنة العقلا مشرفة التدريب في جمعية رعاية الطفولة لعدد من مهمات الجمعية في جانب تثقيف الأم والطفل من خلال 25 برنامجاً مجانيا لتوعية الأمهات والأطفال مثل التثقيف الجنسي وكيفية حماية نفسه من الاستغلال وأيضا تعليمه الطريقة المثلى للحوار والتعبير عن رأيه، وأشارت العقلا لتأسيس الجمعية الذي كان بجهود فردية من أجل دعم الطفولة في منطقة الرياض وتعتمد في تمويلها على التبرعات ورسوم العضوية.
نورة المزن: تفعيل نشر ثقافة خط مساندة الطفل
وعن دور وزارة التربية والتعليم كشريك مهم في خط المساندة ذكرت نورة المزن أن الوزارة تفعل الخطة الإجرائية لنشر ثقافة خط مساندة الطفل من خلال الإرشاد الطلابي في المدارس والجهة المساندة كإدارات وأقسام التوجيه والإرشاد بإدارات التعليم بالمناطق والمحافظات، وتواصل المزن بقولها "ترتكز خطة الوزارة في توعية الطلاب بوجود جهة تقدم لهم الحماية والمساندة في حالة الحاجة وتبصير الهيئتين التعليمية والإدارية بأهمية تزويد الطلاب والطالبات بمعلومات كافية عن خط المساندة وأهدافه وضوابط التبليغ، وأيضا توعية أولياء الأمور بوجود خط مجاني يساند الأطفال دون سن الثامنة عشرة ويستجيب لاتصالاتهم ويستمع ويقدم المشورة الفورية.
جلسات المؤتمر
ويشتمل المؤتمر على برنامج علمي يتضمن عدداً من الجلسات العلمية التي تتواصل خلال أيام المؤتمر الثلاثة، حيث نوقشت في الجلسة الأولى أمس حقوق الطفل ودور خط المساندة في تعزيزها، حقوق الأطفال والشباب في المملكة، حقوق الطفل في المملكة والوضع الراهن وطموحات المستقبل، خط مساندة الطفل ودوره في تعزيز حقوق الطفل: رؤية استشرافية، حماية الطفل في الدول النامية: النجاحات والتحديات. فيما ستناقش الجلسة الثانية: إنشاء مساندة الطفل، صوت الشباب في المجتمع، خط مساندة الطفل الدولية ودعم خطوط مساندة الطفل في الشرق الأوسط، خط مساندة الطفل في المملكة: من الفكرة إلى الإنجاز. وستتناول اليوم الثلاثاء في الجلسة الثالثة من المؤتمر تجارب خطوط مساندة الطفل في كل من: الأردن، الإمارات، البحرين، الجزائر، قطر. أما في الجلسة الرابعة فستخصص لتكون حلقة نقاش "كيف تدعم المؤسسات الحكومية خط مساندة الطفل؟" وسيديرها الدكتور ماجد العيسى نائب المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني، وسيشارك فيها: إبراهيم الشتري من إمارة الرياض، الدكتور إبراهيم الشدي من هيئة حقوق الإنسان، الدكتور عبدالحميد الحبيب من وزارة الصحة، موضي الزهراني من وزارة الشؤون الاجتماعية، سليمان الجبر وعمرة بخرجي من وزارة التربية والتعليم، والعقيد محمد العولة من الأمن العام. بينما ستناقش الجلسة الخامسة في اليوم الثاني نظم الاتصالات وخط مساندة الطفل.. استخدام الشباب الإيجابي لوسائل التواصل الاجتماعي، الخطة الاستراتيجية والتهيئة التقنية لإنشاء خط مساندة الطفل، واستخدام التقنية ووسائل الاتصال للشباب واليافعين. وستتطرق الجلسة السادسة من اليوم الثالث لتجارب الدول العربية في خطوط مساندة الطفل في لبنان، ومصر، واليمن ، فضلا عن تجارب دولية من الدنمارك، وأمريكا. أما

الجلسة السابعة فستناقش "المجتمع المدني والقطاع الخاص ومناصرة خط مساندة الطفل"، مساهمة الشباب في دعم مؤسسات المجتمع المدني، فيما ستستعرض الجلسة الثامنة والأخيرة الدراسات العلمية والبحوث في خط مساندة الطفل، قواعد البيانات في خط مساندة الطفل، مستقبل البحث العلمي في خط مساندة الطفل. كما سيتخلل أيام المؤتمر برامج ثقافية تتناول عدداً من ورش العمل والمحاضرات العامة لعدد من المختصين في هذا المجال. عقب ذلك سيتم تكريم الفائزين بمسابقات خط مساندة الطفل، ثم استعراض توصيات المؤتمر يلي ذلك الحفل الختامي للمؤتمر.

وزير العمل يشكر العسيري

المصدر: جريدة الشرق الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/12/17/1025225

الدمام- الشرق
وجه وزير العمل الدكتور عادل بن محمد فقيه خطاب شكر وتقدير، لإبراهيم العسيري من منسوبي هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية. وجاء الخطاب كالتالي: يسعدني أن أتقدم لكم بخالص الشكر والتقدير لما تقدمونه من جهود جبارة ومخلصة في مجال الواجب الإنساني وكذلك الدعم والتنسيق المتواصل مع مكتب العمل بالدمام.
والعسيري من الكفاءات الشابة المميزة وسبق أن تم تكليفه في إدارة فرع الهيئة بالمنطقة الشرقية لمدة ثلاث سنوات.

أكدت أن حكومة المملكة تبذل جهوداً حثيثة لرفع الظلم

• حقوق الإنسان": السعودية ماضية في تعزيز وحماية الحقوق

المصدر: جريدة الأقتصادية الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/12/11/article_806731.html

«الاقتصادية» من الرياض
أكدت هيئة حقوق الإنسان أن إعلان انتخاب المملكة لفترة ثالثة في مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة يؤكد ما تبذله من جهود في ترسيخ العدل والمساواة وحماية وتعزيز حقوق الإنسان على الصعيدين المحلي والدولي، كما يبرز ثبات مواقف المملكة تجاه قضايا حقوق الإنسان العادلة في العالم.
ونوهت الهيئة في بيانها الصادر أمس بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان المصادف العاشر من شهر كانون الأول (ديسمبر) من كل عام بما تبذله حكومة خادم الحرمين الشريفين من جهود حثيثة لرفع الظلم ووقف انتهاكات حقوق

الإنسان، خاصة في ظل الأحداث الإقليمية والدولية التي يشهدها العالم وما يصاحبها من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.
وحذر البيان من الانتقائية وازدواجية المعايير في قضايا حقوق الإنسان.
ولفت البيان إلى أن إشادة أكثر من 90 دولة حول العالم بجهود السعودية في مجال نشر ودعم وحماية حقوق الإنسان أثناء تقديم التقرير الدوري الشامل عن حقوق الإنسان في المملكة أبلغ رد عملي على المشككين والمروجين لإشاعات تتعارض كلياً مع الواقع الفعلي الذي تعيشه المملكة ويقره نظام الحكم فيها المستقى من الشريعة الإسلامية وتعاليمها السمحة، كما اتضح للعالم الخطوات التطويرية والمشاريع الإنسانية التي تتبناها المملكة من أجل توفير الحياة الكريمة للمواطن والمقيم على حد سواء.
وقال البيان: "إن ردود الأفعال الإيجابية العالمية حول مناقشة هذا التقرير أمام مجلس حقوق الإنسان بجنيف هو انعكاس لما رآه العالم من إنجازات حقوقية وإنسانية تجلت في الإصلاحات وسنّ التشريعات وتبني استراتيجيات تعني بكفالة حقوق الإنسان داخل المملكة جاءت استكمالاً للجهود التي بدأتها منذ تأسيسها.
وأكدت هيئة حقوق الإنسان في بيانها أن ما يعيشه الشعب السوري من انتهاكات إنسانية نتيجة الحرب التي يشنها النظام السوري على شعبه يضع العالم بهيئاته أمام مسؤولياته التاريخية لحفظ حقوق الشعب السوري الذي عانى التشرد والقتل والتعذيب وغيرها من صنوف الانتهاكات الجسيمة وجرائم الحرب ضد المدنيين.
ونوهت بما تبذله المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز من جهود لنصرة الشعب السوري الشقيق وتقديم العون والمساعدة لضحايا هذه الانتهاكات والتأكيد على وقوفها الواضح تجاه القضية السورية على الصعيد العربي، أو من خلال مجلس الأمن الذي حملته المملكة مسؤولية تفاقم الأوضاع في سورية.
كما أكدت هيئة حقوق الإنسان في بيانها على مواقف السعودية الثابتة تجاه القضية الفلسطينية وتذكر المجتمع الدولي بالأوضاع المتردية التي يعاني منها الشعب الفلسطيني الشقيق لما يزيد على 60 عاماً بسبب الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الشعب الفلسطيني واحتلال أراضيه وتشريد شعبه، واستمرار السياسات الاستيطانية التي لم تتوقف مخترقة بذلك كل القوانين والأعراف والمواثيق الدولية والإنسانية وسعيها الحثيث لتغيير التركيبة السكانية للشعب الفلسطيني.
وحذرت الهيئة في بيانها من ازدواجية المعايير لدى التعامل مع قضايا حقوق الإنسان ونوهت بموقف المملكة من رفض عضوية مجلس الأمن في تعبير غير مسبوق عن استيائها من عجز المجتمع الدولي عن إنهاء الحرب الدائرة في سورية والظلم الواقع على الشعب الفلسطيني منذ عدة عقود.
أما على المستوى الداخلي، فأشادت الهيئة بالتطورات الكبيرة التي تشهدها المملكة، حيث صدرت أنظمة المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية والمرافعات أمام ديوان المظالم، وأشارت الهيئة إلى أن صدور هذه الأنظمة الثلاثة بعد تعديلها تؤكد النهج السليم الذي سارت عليه المملكة منذ تأسيسها في ترسيخ دعائم الحق والعدل، وذلك استكمالاً لمشروع الملك عبد الله بن عبد العزيز لتطوير مرفق القضاء.
وأوضح البيان أن تلك الأنظمة ستحقق نقلة جوهرية في مسيرة نظام القضاء الذي كفل حفظ الحقوق وصونها، وستسهم في تطوير أجهزة القضاء وسيكون لها أثر واضح لمصلحة المتقاضين وإجراءات التقاضي.
وأشارت الهيئة إلى أن صدور نظام الحماية من الإيذاء - الذي يهدف إلى حماية كل أفراد المجتمع من كل صور الاستغلال وإساءة المعاملة يعزز إجراءات الدولة في مجال الحماية من كافة أشكال التعسف والعنف، ويشكل نقلة نوعية في الأنظمة وحماية حقوق الإنسان. وهو استكمال لمنظومة القواعد والأنظمة العدلية التي تنظم شؤون حياة المجتمع وتوفر الحماية من العنف بشتى أنواعه.
ونوهت الهيئة في بيانها بموافقة مجلس الوزراء على لائحة عُمَّال الخدمة المنزلية ومنْ في حكمهم، التي تهدفُ إلى تنظيم العلاقة بين صاحب العمل والعامل في مجال الخدمة المنزلية، مشيرة إلى أن اللائحة تتناول حقوق والتزامات طرفي العلاقة وهي تأكيداً على حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز على ما يحقق مصلحة المواطن وينظم علاقته التعاقدية مع العمالة الوافدة ويضمن حقوق الطرفين.
ولفتت الهيئة إلى أن المملكة ماضية في تعزيز وحماية قيم ومبادئ حقوق الإنسان على المستويات كافة، مشددة على أن قضايا حقوق الإنسان تحتاج إلى تكاتف من الجميع للتغلب على كافة التحديات من أجل حماية حقوق الإنسان وتنفيذ توجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز، الهادفة إلى حفظ الحقوق وتحقيق العدالة والمساواة وتوطيد الحياة الكريمة في المملكة.

وفاة رضيع الخميس.. والأطباء يستنكرون مبررات الأب

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131211/Con20131211661122.htm

عبدالله آل يحيى (أبها)

توفي الطفل المعنف «أمين» المعروف بـ «رضيع الخميس»، في ساعات الفجر الأولى من يوم أمس، متأثرا بالإصابات البليغة التي لحقت به، ونقل جثمانه للثلاجة لحين استكمال التحقيقات الأمنية، ومعرفة المتسبب في العنف الذي تعرض له الطفل الذي لم يتجاوز عمره عاما وستة أشهر.

وأكد مصدر لـ «عكاظ» أن الرضيع المعنف أحضر لمستشفى عسير المركزي وهو في حالة توقف تام للقلب مع شخوص لحدقتي العين وتم إنعاش قلبه لمدة 45 دقيقة حتى عاد له نبضه وظل في غيبوبة لمدة يومين حتى توفي، مرجعا وفاة الطفل إلى ضربات في الرأس أدت إلى نزيف حاد، مع كدمة قوية خلف الأذن، إضافة إلى وجود أكثر من أثر للحروق في الصدر وعضات في البطن وتهشم في الرئة.

وبين المصدر أن والد الطفل متزوج بأربع نساء، ولديه 25 من الأبناء ما بين ذكور وإناث، وكان مندهشا مما حدث لابنه، وذكر أنه لا يمكن أن يقتل ابنه الرضيع بهذه الوحشية.

وأشار المصدر إلى أن الأب ادعى أن الرضيع تعرض لتلك الإصابات إثر سقوطه من دراجته التي كان يلهو بها، الأمر الذي استنكره الأطباء مستغربين منه التبرير غير المقنع، مؤكدين أن الرضيع لا يمكنه قيادة دراجة، كما أن الإصابات التي انتشرت في أجزاء جسده كافة لا يمكن إطلاقا أن تكون نتيجة سقوط من دراجة.

بدوره أكد لـ «عكاظ» الخبير النفسي وعضو لجنة العنف الأسري والإيذاء بمستشفى عسير المركزي والمشرف على حالة الطفل المعنف سلطان الثوبان أن الرضيع تعرض لحالة عنف من الدرجة الأولى من شخص سادي الصفة مع وجود ضربات وكدمات قاتلة في الرأس والبطن والأطراف، مبينا أنهم أخطروا الحماية الأسرية في حينه عن الحالة.

من جانبه أكد رئيس هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير الدكتور هادي اليامي أن الهيئة تتابع حاليا مع الجهات المختصة نتائج التحقيقات مشيرا إلى إعدادهم تقريرا مفصلا عن حالة العنف التي تعرض لها الرضيع.

من جهته أوضح الناطق الإعلامي لشرطة منطقة عسير المقدم عبدالله آل شعثان أنه ورد بلاغ عن وصول طفل إلى المستشفى به إصابات أدت إلى وفاته ولايزال التحقيق جاريا لكشف الملابسات.

في اليوم العالمي .. "الهيئة":
حقوق الإنسان مصانة في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131211/Con20131211661039.htm

معتوق الشريف (جدة)

أكدت هيئة حقوق الإنسان، في بيان لها أمس، بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان، أن انتخاب المملكة لفترة ثالثة في مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة يؤكد ما تبذله من جهود في ترسيخ العدل والمساواة وحماية وتعزيز حقوق الإنسان على الصعيدين المحلي والدولي، ويبرز ثبات مواقف المملكة تجاه قضايا حقوق الإنسان العادلة في العالم.

وأوضحت الهيئة أن إشادة أكثر من 90 دولة عالمية بجهود المملكة لحماية حقوق الإنسان، أثناء تقديم التقرير الدوري الشامل عن حقوق الإنسان في المملكة، أبلغ رد على المشككين لإشاعات تتعارض كليا مع الواقع الفعلي الذي تعيشه المملكة ويقره نظام الحكم فيها المستقى من الشريعة الإسلامية، وأوضح البيان أن ردود الأفعال الإيجابية العالمية حول مناقشة التقرير أمام مجلس حقوق الإنسان بجنيف هو انعكاس لما رآه العالم من إنجازات حقوقية وإنسانية جاءت استكمالا للجهود التي بدأتها منذ تأسيسها.

وأكدت الهيئة على ما تبذله المملكة، بقيادة خادم الحرمين الشريفين، من جهود لنصرة الشعب السوري الشقيق، ومواقفها الثابتة تجاه القضية الفلسطينية، منوهة بمواقف المملكة من رفض عضوية مجلس الأمن في تعبير غير مسبوق عن استيائها من عجز المجتمع الدولي عن إنهاء الحرب الدائرة في سوريا والظلم الواقع على الشعب الفلسطيني منذ عدة عقود. أما على المستوى الداخلي، فأكدت الهيئة أن صدور أنظمة المرافعات الشرعية، والإجراءات الجزائية، والمرافعات أمام ديوان المظالم، بعد تعديلها، تؤكد النهج السليم الذي سارت عليه المملكة منذ تأسيسها في ترسيخ دعائم الحق والعدل، وذلك استكمالا لمشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء.

وأشارت الهيئة إلى أن صدور نظام الحماية من الإيذاء، الذي يهدف إلى حماية كل أفراد المجتمع من كل صور الاستغلال وإساءة المعاملة، يعزز إجراءات الدولة في مجال الحماية من كافة أشكال التعسف والعنف، ويشكل نقله نوعية في الأنظمة وحماية حقوق الإنسان، وهو استكمال لمنظومة القواعد والأنظمة العدلية التي تنظم شؤون حياة المجتمع وتوفر الحماية من العنف بشتى أنواعه. ونوهت الهيئة، في بيانها، بموافقة مجلس الوزراء على لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم، والتي تهدف إلى تنظيم العلاقة بين صاحب العمل والعامل في مجال الخدمة المنزلية، مشيرة إلى أن اللائحة تتناول حقوق والتزامات طرفي العلاقة، وهي تأكيد على حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين على ما يحقق مصلحة المواطن وينظم علاقته التعاقدية مع العمالة الوافدة، ويضمن حقوق الطرفين.

وعلى صعيد الحملة التصحيحية لأصحاب العمل والعمال المخالفين التي بدأتها المملكة خلال العام الجاري، أشادت الهيئة بالتعامل الإنساني والأمني والاجتماعي والاقتصادي الذي لقيه جميع المخالفين.

وأشارت الهيئة إلى أنها تابعت إجراءات الحملة التصحيحية التي تطبقها وزارة الداخلية، بالتعاون مع جهات الاختصاص، موضحة أن الحملة حققت نجاحا ملحوظا، وطبقت كامل الإجراءات المثالية في قضايا التعامل مع المخالفين لأنظمة العمل والعمال.

وأشارت الهيئة، في بيانها، إلى تقرير حالة حقوق الإنسان في المملكة الصادر عنها، الذي تضمن عددا من الملاحظات حول أداء الأجهزة الحكومية، ومقدما خطة وطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في المملكة من خلال 75 توصية، حيث استندت في تقريرها الذي رفعته إلى خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود ـ حفظه الله ـ على ما رصدته من ملاحظات وما لمسته من تحديات تتطلب تكاتف الجهات الحكومية وغير الحكومية، لتحقيق طموحات وتطلعات خادم الحرمين الشريفين لضمان الممارسة الفعلية لقيم حقوق الإنسان ومبادئها.

الاقتصادية

592ألف طالب أجنبي في المدارس الحكومية

السعودية تتيح تدريس مناهج 20 دولة في 178 مدرسة

المصدر: جريدة الأقتصادية الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/12/11/article_806760.html

خالد الصالح من الرياض

تصدت السعودية للتميز في مجال التعليم بعد افتتاحها للجاليات الأجنبية المقيمة على أراضيها مدارس خاصة وتدريس 20 منهجا لتعليم أبنائها، وفق المناهج المعمول بها في بلدانهم بموجب لائحة المدارس الأجنبية في السعودية، التي صدرت بقرار مجلس الوزراء رقم 26.

وكشف تقرير اطلعت عليه "الاقتصادية" صادر عن هيئة حقوق الإنسان، بلوغ عدد المدارس الأجنبية المرخص لها بالعمل في السعودية في العام الدراسي الماضي 178 مدرسة، موزعة على 16 منطقة ومحافظة تعليمية، وبلغ عدد طلاب هذه المدارس وفق التقرير أكثر من 100 ألف طالب وطالبة.

وأشار التقرير إلى عدم ممانعة السعودية من تدريس أكثر من 20 منهجاً أجنبياً منها البريطاني، والأمريكي، والفرنسي، والفلبيني، والأسترالي، والباكستاني، والهندي، والبرتغالي، والغيني، والمالي، والياباني، والكوري، والسويدي، والإريتري، والتركي، والألماني، والإندونيسي، والغاني، والإيطالي، واليوناني، والسيرلانكي.

فيما بلغ عدد الطلاب والطالبات غير السعوديين الدارسين في المدارس الحكومية العام الماضي 2012 أكثر من 592.227 وذلك في مراحل التعليم العام (الابتدائية والمتوسطة والثانوية) حيث يقدم لهم التعليم مجاناً أسوة بالسعوديين.

وفي سياق آخر كشفت دراسة تربوية أعدها مجموعة باحثين في جامعة أم القرى، طبقت على 600 شخص من أولياء أمور الطلبة في أربع مدن سعودية، عن ثقتهم بإلحاق أبنائهم في المدارس الأجنبية داخل البلاد، بحجة أنها تعتمد على اللغة الإنجليزية في تدريس مقرراتها الدراسية من الصف الأول في المرحلة الابتدائية وحتى السنة الأخيرة من الثانوية العامة، وأضافت الدراسة أن معظمهم يبحث عن وسائل عديدة وحثيثة بغية إتمام عملية قبولهم.

وأبانت الدراسة التي قدمها محمد عمير الخالدي أستاذ التربويات في جامعة أم القرى أن نحو 70 في المائة من أولياء أمور الطلاب السعوديين يثقون بعملية التحاق أبنائهم الطلاب بالمدارس الأجنبية، و 18 في المائة يرفضون، و 12 في المائة يجهلون سير العملية التعليمية والتربوية في المدارس الأجنبية، مفيداً بأن الدراسة التي شملت أربع مدن سعودية أبدت رضا أغلبية الطلاب السعوديين في الالتحاق بالتعليم الأجنبي. وقال أستاذ التربويات في جامعة أم القرى: "إن الدراسة في أساسها تهدف إلى دراسة مخرجات التعليم العام في التعليم السعودي، وبيان مدى جدوى تدريس مادة اللغة الإنجليزية من السنوات الأولى للتعليم النظامي، مبينا أن تأخر تدريس مادة اللغة الإنجليزية إلى السنوات الأخيرة من المرحلة الابتدائية يبطئ سير تعلم الطلاب ويعيق من انطلاقتهم المعرفية".

وكانت وزارة التربية والتعليم قد عمدت إلى منح أولياء الأمور حرية الاختيار في تعليم أبنائهم، ووصفت التعليم الأجنبي بـ "المقبول" من جانب الوزارة، طالما أنه يقدم في البلاد ويقدم نمطا مقبولا وفق السياسة التعليمية في السعودية، كما أنه لا يخالف الأوجه المنضبطة في الجانب التربوي والسلوكي والتعليمي. وأشارت الوزارة إلى أن السماح بقبول الطلاب السعوديين في المدارس العالمية محدود ووفق ضوابط تحدد مصالح الطالب والوطن، لافتة إلى أن منظومة المدارس العالمية بدأت بإجراء تغييرات تتمثل في الأخذ بالمناهج الأوروبية جنباً إلى جنب مع المناهج السعودية والثقافة الإسلامية واللغة العربية، ما أوجد توازنا في مناهجها.

حقوق الإنسان" تجهِّز حضانات فروعها لأطفال منسوباتها

المصدر: جريدة الشرق الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/12/19/1027246

جدة – عامر الجفالي
وجَّه رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان بتجهيز حضانات في مقار فروع الهيئة تعنى وتهتم بأطفال منسوبات فروعها.
وأقرت الهيئة ميزانية أول حضانة لفرعها بمنطقة مكة المكرمة، فيما ذكرت مصادر أن رئيس الهيئة شدد على أن تنشأ الحضانات وفق أعلى مستويات الأمان والجودة. وذكرت مديرة المكتب النسوي بهيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة الدكتورة جواهر عبدالعزيز النهاري، أن مشروع حضانات الأطفال جاء بناء على توجيه رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر العيبان. وأشارت إلى أنه أبدى حرصه، على ضمان حقوق الأطفال والأمهات منسوبات الهيئة، واشترط معايير عالية للحضانات، تضمن رعاية عالية المستوى لأطفال منسوبات الهيئة.
وبينت النهاري أن مبادرة الهيئة بالتزامها بإلحاق حضانات أطفال لمنسوباتها ضمن مقار فروعها، لبنة لحملة حقوقية ستقوم بها الهيئة، لدفع الجهات الخاصة والعامة لاتباع نفس النهج، مستهدفا ترسيخ الحقوق لجميع فئات المجتمع.

المملكة تنجز خطة الجامعة العربية لـ "التربية على حقوق الإنسان»

المصدر: جريدة الشرق الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/12/19/1027215

الدمام- الشرق
أكدت المملكة نجاحها في تنفيذ الخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان، التي أقرها مجلس الجامعة على مستوى القمة بدمشق عام 1429هـ، لنشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمعات العربية ودعمها وتعزيزها، سواء على مستوى المنظومات التربوية والتعليمية، أو على مستوى باقي مؤسسات التنشئة الاجتماعية و القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني.
وقال مدير عام التخطيط والسياسات بوزارة التربية والتعليم الأمين العام للجنة الوطنية للتربية على حقوق الإنسان بالمملكة الدكتور علي الألمعي، خلال الاجتماع الثامن لفريق الخبراء الحكوميين العرب المعنيين بمتابعة تنفيذ الخطة أمس الأول بالقاهرة، أن المملكة كانت في طليعة الدول التي شاركت ضمن فريق الخبراء العرب لإعداد الخطة ودعم تنفيذها،

كما بادرت إلى تشكيل اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذها الخطة التي تضم في عضويتها عشر جهات حكومية وهي وزارات الداخلية، الخارجية، التعليم العالي، العدل، الثقافة والإعلام، الشؤون الاجتماعية، العمل، الشؤون الإسلامية والتربية والتعليم، بالإضافة إلى هيئة حقوق الإنسان.

وأورد الألمعي أبرز الإنجازات التي حققتها المملكة للتربية على حقوق الإنسان، منها إدماج حقوق الإنسان في المنظومة التربوية في مختلف المراحل التعليمية من خلال بناء مصفوفة لمفاهيم حقوق الإنسان في المناهج وتطبيق مشروع قواعد تنظيم السلوك والمواظبة في التعليم العام، مع الاهتمام بتأهيل الكوادر البشرية وتدريبها والتعريف بالمواثيق والمعاهدات والاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان. ومن الإنجازات كذلك تعزيز التواصل والتكامل بين الجهات الحكومية لنشر ثقافة حقوق الإنسان، ودعم النشاطات الصفية وغير الصفية التي تعزز دعم التربية على حقوق الإنسان مع التركيز على حقوق ذوي الإعاقة.

كذلك رصد التقرير إنجازات هيئة حقوق الإنسان في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان وتنمية الوعي بحقوقه، التي كفلها الإسلام بين أفراد المجتمع وتعزيزه، والسعي إلى تمكينهم منها من خلال التعريف بالأنظمة والإجراءات التي تحميها، وتفعيلها من خلال تهيئة بيئة العمل في جميع المجالات المحققة لذلك، والتنبيه إلى خطورة انتهاكاتها والتحذير منها، وتفعيل ما تضمنه النظام الأساسي للحكم والأنظمة المنبثقة منه.

ولفت التقرير إلى أن مجموع ما تم تنفيذه من البرامج في كل هدف من الأهداف الثلاثة الأولى للخطة في المملكة تراوح بين 20 و 23 برنامجاً مما يعكس حرص اللجنة الوطنية لمتابعة الخطة أن تتكامل برامجها مع ملاحظة الاهتمام بتأهيل الكوادر البشرية وتدريبها في مجال التربية على حقوق الإنسان، وهو ما يتناسب مع طبيعة هذه البرامج التي تحتاج لمدة طويلة في الإعداد و التجهيز.

يذكر أن تنفيذ الخطة العربية بدأ من عام 2009م وحتى عام 2014م، عبر ثلاث مراحل المرحلة التمهيدية، وفيها تم التحضير والتخطيط الوطني القطاعي والمؤسساتي إعداد الترتيبات الإدارية اللازمة، ومرحلة التجريب والتعميم من خلال تجريب الوسائل والأدوات التربوية وغيرها، ومرحلة المتابعة والتقييم وهي عملية مستمرة تساير المرحلتين السابقتين.

أسوأ ما يكون عليه الإنسان حين يتاجر في إعاقة غيره

استغلال "المعوقين" في الكسب المادي.. "حرام عليكم"!

المصدر: جريدة الرياض الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/19/article893703.html

حائل، تحقيق- منال الزايد

تعددت أساليب استغلال ظروف إعاقة «ذوي الاحتياجات الخاصة»، حتى تحولت إلى ظاهرة، بل وأصبحت سبيلاً للكسب المادي لدى بعض الأسر، وأياً كانت الصورة فالغاية واحدة وهي الاستيلاء على حقوقهم «عيني عينك»، دون النظر إلى حالاتهم التي تتطلب الوقوف بجانبهم على الدوام.

شركات توظّف «المعوق» براتب ضعيف وتطلب منه البقاء في منزله بحثاً عن «النطاق الأخضر»

وتتمثل صور استغلال «المعوقين» عبر توظيفهم في القطاع الخاص برواتب متدنية، على اعتبار أن توظيف «المعوق» الواحد يعادل أربعة مواطنين، وهو ما جعل بعض الشركات تُقدم لهم رواتب ضعيفة ثم طلب البقاء في منازلهم، أملاً في تحقيق «النطاق الأخضر» للحصول على دعم وزارة العمل، وهنا لابد من إقرار برنامج متابعة ميداني يحصر واقع الأعمال المخصصة ل»ذوي الاحتياجات الخاصة»، إضافة إلى متابعة تطبيق تنفيذ طريقة توظيفهم، كما أنه من المهم طرح وزارة العمل «نطاقاً خاصاً» ب»المعوقين»، واعتباره أحد الحوافز المرتبطة بالمنشآت الملزمة بالتوظيف، حتى لا تضيع حقوق المعوق العملية والمهنية.

ولا تقف صور الاستغلال على القطاع الخاص فقط، بل إنه من الممكن أن تستغل أُسرة «المعوق» وضعه في تحقيق بعض المكاسب، حيث إن هناك من يستغل بعض الإعانات المقدمة له لصالحه، كما أن هناك من يتسول ب»المعوق»، كذلك هناك من يستغل إعاقته لاستدرار عطف الآخرين، إلى جانب استغلاله في استقدام الخدم والسائقين، ثم تأجيرهم لصالحهم، وليس غريباً أن يستخدم والد «المعوق» السيارة التي حصل عليها والمُخصصة له في توصيل المعلمات!.

«الرياض» تكشف صور الاستغلال التي تواجه المعوق، سواء من الأهل أو من الشركات.

راتب ضعيف

في البداية تحدثت السيدة «منيرة الحارثي» -من ذوات الاحتياجات الخاصة ومتزوجة ولديها ثلاث بنات-: إنها عُينت موظفة بشركة في القصيم للمقاولات براتب (2000) ريال، مضيفةً أنه تمثل استغلالها باعتبارها «معاقة» وعن أربعة موظفين، مبينةً أنها رضيت بهذا الراتب وهذه الوظيفة لسد حاجتها ومساعدة زوجها في مصروفات علاجنا، موضحةً أن الضمان الذي يصرف لهما كمعوقين (800) ريال فقط، إذ أنه لا يكفي لسد متطلباتهم، مشيرةً إلى أنه ما أن التحق زوجها «المعوق» أيضاً بوظيفة حكومية إلاّ وألغي الضمان.

وأضافت ان زوجها يتقاضى راتبا شهريا (4000) ريال، ولديه «شلل حركي»، ولا يستطيع الحركة إلاّ عن طريق الكرسي المتحرك، الذي تُعد صيانته مُكلفة أكثر بكثير من راتب التأهيل، متأسفةً على أن الجهات المختصة بالإعاقة هي التي أحبطت المعوق وجعلته يتنازل عن كامل حقوقه.

كسب مادي

وحول صور الاستغلال أكدت «منيرة الحارثي» على أن استغلال الأهل يُعد أخطر بكثير، مضيفةً أنه أنه حينما توزع سيارات للمعاقين -والتي تكون أشبه بسيارات الإسعاف وتحمل عيوباً كثيرة-، إلاّ أنه نجد الغالب من الأهل يعرضونها للبيع وصولاً للكسب المادي لا غير، مُطالبةً بإيجاد لائحة تمنع بيع سيارة المعوق ليستفيد منها في تنقلاته، مبينةً أن أحد الآباء رفع معدات ابنه المعوق من السيارة ليحولها إلى «أوتوبيس» لنقل المعلمات للربح المادي دونما أي احتساب لابنه الذي هو بحاجتها.

أُسر تستولي على إعانات «المعوق» وتستقدم الخدم والسائقين

باسمه طمعاً

في تأجيرهم..

وأوضحت السيدة «وضحى القحطاني» -من ذوات الاحتياجات الخاصة ومتزوجة- أن أغلب ذوي الاحتياجات الخاصة يرضخون للوظائف التي تعرضها الشركات لضيقهم في العيش وتلبية طلباتهم، مضيفةً أنها تعلم أن استحقاقهم أكثر بكثير مما تصرفه لهم الشركات التي بخست حقوقهم، مبينةً أن الفرد لا يتقاضى إلاّ (2000) ريال، مؤكدةً على أن المستفيد هم وزارة العمل والشركات -حسب قولها-.

عطف الناس

وأشارت «مريم التميمي» -من ذوات الاحتياجات الخاصة- إلى أن صور الاستغلال كثيرة جداً، وعايشه البعض ممن ابتلاهم الله بالإعاقة، مضيفةً أن من الأهالي من يستغل الإعانة أو بطاقة التخفيض التابعة للخطوط ثم استغلال أي ميزة تُقدم للمعاق لصالحهم، وقد يكون ذلك بعلمه أو بغير علمه، مبينةً أن هناك من يستغل هذه الفئات من أجل أن يرفع اسمه ويقال عنه فاعل خير ويحقق الشهرة لنفسه على أكتاف المعوقين، وهناك نوع آخر من الاستغلال نادر وهو «التسول» بالمعوق وسلبه حقوقه كإنسان، ذاكرةً أن هناك نوعا آخر وهو استغلال المعوق لنفسه، فنجده يستغل إعاقته لاستدرار عطف الآخرين عليه، كذلك تكثر صور الاستغلال في استقدام الخدم والسائقين ومن ثم تأجيرهم لصالحهم، أو مثلاً باستخراج صك أرض ثم بيعها للتكسب المادي بدلاً من أن يستغلها في مصلحته كمعاق، مؤكدةً على أنه لا أحد يدرك أن لديه شخصا معاقا إلاّ إذا كانت المسألة فقط مادية.

نحتاج إلى طرح «نطاق خاص» ب«المعوقين» واعتباره أحد الحوافز المرتبطة بالمنشآت الملزمة بالتوظيف

إعادة نظر

وشاركتها الرأي السيدة «شيمة الشمري» -تعاني الإعاقة الحركية-، مضيفةً أن الاستغلال الأكثر هو من ناحية التوظيف، مبينةً أنهم كفئة يجب أن تستغل إعاقتهم في كسب الأجر والثواب وليس كسب المال حسبما يفعله الأهالي والشركات، ذاكرةً أن ذوي الاختصاص يجب أن يعيدوا النظر بجدية في ظروف المعوق واحتياجاته المادية والمعنوية والتي تعينه على الاستمرار في حياته ومعايشة واقعه برضى.

وأكدت «إيمان البحيري» -من ذوات الإعاقة- على أن الطفل المعوق أيضاً هو من يعاني صور الاستغلال بشتى طرقها، إمّا في التسول أو الاستغلال الجنسي، متمنيةً أن تكون هناك عقوبات رادعة لكل من يمارس أنواع الاستغلال بحق المعوق، مضيفةً أنه فيما يتعلق بالاستغلال في العمل، فإنه تؤخذ أسماؤهم مقابل مبالغ زهيدة يتقاضونها كل آخر شهر من

قبل الشركات، حتى لو لم تكن من ذات المنطقة، فالأهم هو التكسب عن طريقنا، مشيرةً إلى أن المعوق يمكن استغلاله بأبسط حقوقه كالأماكن المخصصة لهم، إذ أنه من المفترض إذا استغلت من قبل غيرهم لابد أن تكون هناك غرامة كبيرة.

تطبيق النظام

وقالت «مشاعل العصيمي» -من ذوات الإعاقة وخريجة بكالوريوس شريعة ودبلوم تربية خاصة-: إنه سبق وأن تقدمت لطلب وظيفة تتناسب وقدراتها إلاّ أنها لم تحصل على ذلك، بل وجدت وظيفة عن بُعد وبراتب (3000) ريال، معاتبةً مكتب العمل على التصرفات السلبية لبعض الشركات، متسائلةً عن تطبيق النظام في التوظيف. وشاركتها الرأي أيضاً «أم أحمد» -أم لطفلين من ذوي الإعاقة- قائلةً: قرأنا الإعلانات عن التوظيف لذوي الاحتياجات الخاصة وعن حاجة الشركة للتوظيف، إلاّ أننا وعند البحث عن الشركة لم نجدها رغم كثرة الاتصالات، مضيفةً أن أبناءها بحاجة إلى العلاج والذي يكلف (3000) ريال شهرياً، مبينةً أنها بحاجة إلى الوظيفة، مطالبةً بوجود رادع من الجهات المعنية، للوقوف بجانب هذه الفئة لتكمل مسيرتها في الحياة.

وعي قاصر

وأوضح «عبدالله الشلاقي» -مسؤول قسم العلاقات العامة والإعلام في الجمعية الخيرية لرعاية المعوقين هدكا ومعاق حركيا- أنه لا يزال الوعي الاجتماعي بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة قاصراً، بل ولا يتم الحديث حول ذلك تماماً، مضيفاً أن الحاصل هو ربطه بلغة الشفقة ومنح فرصة العمل للشخص المعوق بمجرد المنح، دون أن يبلغ الظن أن يكون المعوق عاملاً منتجاً لا يغالبه من خيوط الضعف، متأسفاً على أنه يظهر استغلال كثير من مؤسسات القطاع الخاص لأنظمة وزارة العمل التي فعّلت دور الأشخاص ذوي الإعاقة من خلال الفوز بهوية أحدهم مقابل مبلغ زهيد، بل واشترطت تلك الجهات عدم الحاجة لحضوره لتؤكد نظرتها المجحفة، مؤكداً على أنه تحولت نظرة بعض الشركات إلى جشع واحتياج للسعودة بأسرع الطرق من خلال ذوي الإعاقة.

وأشار إلى أنه لا يزال الاستغلال حالة اجتماعية غير خفية من قبل أسرهم، إلى جانب ما يعانيه المعوق من استغلال جهات التوظيف، مضيفاً أن بعض الأسر لا تزال تمارس دور وصاية مجحفة بحق أبنائها من ذوي الإعاقة، مما اصطدم بطموحات كثيرين من ذوي الإعاقة في ممارسة حياتهم بشكل يليق بما يصبون إليه، بينما تلك الأسر ترى في ابنها المعوق إمّا خطيئة يجب أن تدفن، مع حرمانه سبل العيش بدءاً من التعليم إلى العلاج والترفيه، أو أنهم يرون فيه طريقاً يسيراً للثراء والتكسب المادي من الجهات الخيرية، إذ قد تجد بينهم معاقاً لا يملك كرسياً لاستخدامه.

أربعة مواطنين

وتحدثت الأستاذة «منى الحربي» -المشرفة العامة على القسم النسائي بالجمعية الخيرية لرعاية وتأهيل المعوقين في منطقة القصيم- قائلةً: إنه من خلال الاختلاط بذوي الإعاقة وجدنا أنه يوجد استغلال من القطاع الخاص، معللةً ذلك أن الموظف المعوق يعادل أربعة مواطنين، وهذا من شأنه أن يرفع معدل النطاق ليصل إلى اللون الأخضر، فتحصل الشركة على دعم من وزارة العمل، مضيفةً أن بعض المعوقين يُساعدون المستغلين لهم ويُشجعونهم لقبولهم بهذا العمل الوهمي وتقاضي رواتب وهم في منازلهم، لافتةً أن هذا الأمر يعود إلى الخوف من انقطاع الإعانة الشهرية، إضافةً إلى عدم قدرتهم الخروج من المنزل وحاجتهم الماسة للراتب.

وحول استغلال الأهل للمعاق ذكرت أنه يوجد استغلال من البعض بغرض الإفادة من الراتب والاستيلاء عليه، أيضاً هناك من يتسول باسم أبنائه المعوقين، مبينةً أن هناك الكثير من يستغل المعوق للصعود على أكتافه سواء الأهل أو القطاع الخاص أو الإعلام، فالكل مستفيد إلاّ المعوق نفسه.

وعي أسري

وشدّدت الأستاذة «مها السيف» -المختصة بشؤون الإعاقة والإدارة بمنطقة حائل- على أننا بحاجة تشخيص مدى حجم الظاهرة، مضيفةً أنه على وزارة الشؤون الاجتماعية من خلال مراكز الدراسات والبحوث الاجتماعية، أو هيئة حقوق الإنسان أن توضح حجم هذه الظاهرة وأسبابها لنتمكن من تقييمها، مضيفةً أنه حسب علمها لا يوجد بيانات لهذه القضية سوى رصد حالات أو ما شابه ذلك، مبينةً أن هذه الظاهرة ترتبط بالدرجة الأولى بمستوى الوعي الأسري بالمسؤولية تجاه المعوق، أيضاً ترتبط بمستوى تعليم الأسرة ومستوى دخلها الاقتصادي، مُشددةً على أهمية عدم عزل المعوق عن مشاركته لأسرته، فهو جزء منها وشريك لها في المعاش، حتى لا يشعر المعوق بانفصال عن بيئته الاجتماعية، مؤكدةً على أن التعدي الصارخ على حقوق المعوق المادية أو العينية هو تعد صارخ على حقوقه الإنسانية، مشيرةً إلى أن تفعيل أنظمة ولوائح توثيق هوية المعوق واستحقاقاته، والحرص على تطبيقها لدى القائمين على منح وصرف تلك الاستحقاقات، وكذلك تشديد الرقابة عليها من جهات الرقابة والمتابعة الإدارية خارج تلك الأجهزة التي تقدم إعاناتها أو تمنح المعوق

استحقاقاته، كفيل بصد وردع الاعتداء على حقوقه المادية أو العينية شرط أن تكون أجهزة الرقابة ليست فقط من داخل الجهة المانحة لهذه الحقوق وهذا قد يسهم في انحسار هذه القضية.

متابعة ميدانية

وشدّدت «مها السيف» على أنه يتوجب على وزارة العمل أن تتجه لإقرار برنامج متابعة ميداني يحصر واقع الأعمال والمهن المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة، وأن تتابع دورياً تطبيق تنفيذ والتزام منشآت القطاع الخاص في توظيف ذوي الاحتياجات الخاصة، مضيفةً أنه من الأفضل أن تطرح وزارة العمل نطاقا خاصا بتوظيف المعوقين واعتباره أحد الحوافز المرتبطة بخصائص المنشآت الملزمة بالتوظيف أو توطين الوظائف وسعودتها، حتى لا تضيع حقوق المعوق العملية والمهنية وسط النطاقات الأخرى، إضافةً إلى إيجاد قاعدة بيانات حول احتياجات المعوقين الوظيفية وفرص التوظيف، يشترك فيها وزارة العمل وبرنامج جدارة ووزارة الشئون الاجتماعية والتعليم الفني، مؤكدةً على انه من المهم أن تكون هذه الفرص معلنة، وأن تتاح فرص التدريب المنتهي بالتوظيف للمعاقين بصورة واضحة، كما أنه من من المهم الإعلان عن المنشآت المتميزة في استقطاب وتوظيف المعوقين وتكريمها من قبل وزارة العمل.

وأضافت: لابد أن استقطاب وزارة الخدمة المدنية فرص التوظيف للمعاقين في القطاعات الحكومية، لتتكامل جهود القطاعين الخاص والحكومي في توظيف ذوي الاحتياجات الخاصة، ناصحة بإقامة ملتقيات وورش عمل للتعريف بفرص توظيف المعوقين وتسليط الأضواء عليها.

رؤية

مجانبة الصواب

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131104/Con20131104651969.htm

عبدالله السلطان

علق أحدهم، بعيد أحداث الشغب التي قام بها الإثيوبيون في منفوحة، والتي بدأت مساء السبت 1435/1/5هـ (2013/11/9م)، بأن الإثيوبيين عوملوا «بعنصرية وشوفينية». وهذا أمر فيه نظر، فالحكم بالعنصرية والشوفينية على من تعامل من المواطنين بجدية مع أحد أو بعض الإثيوبيين، يجانب الصواب للأسباب التالية:

أولا: الإثيوبيون قاموا بأحداث الشغب وتخللها رمي المركبات بالحجارة والنهب والسلب والتعدي على العوائل والأطفال، مستخدمين السلاح الأبيض: من سكاكين وعصي وهراوات وشواكيش ومطارق..، مستفزين بذلك المواطنين. وحسب ما أعلنه مساعد الناطق الإعلامي بشرطة الرياض فقد «نتج عن ذلك وفاة مواطن ومقيم سوداني وإثيوبيين وإصابة 85 ما بين مواطنين ومقيمين بالإضافة لتلفيات في أكثر من 130 مركبة اقتصرت أضرارها بتحطيم زجاجها» (عكاظ، الثلاثاء 2/7/ 1435هـ – 10 /12/ 2013م ، ص14). وحتى رجل الأمن لم ينج من اعتداءاتهم.

ثانيا: ما فعله الإثيوبيون قوبل برد فعل آني من بعض المواطنين، كنتيجة لذلك، للدفاع عن النفس ووقف اعتداءاتهم، وهذا رد فعل استثنائي ومنعزل وليس بقاعدة كما أنه غير قابل للتعميم، فلم يحدث أن عامل المواطنون العمالة الإثيوبية بعنصرية وشوفينية من قبل، ولم يمارسوا ذلك ضد العمالة المخالفة بشكل عام، قبل أو بعد أحداث منفوحة، وإنما يتعاملون معها بشكل عام بإنسانية وحسب التعاليم الإسلامية. حتى منسوبي الأجهزة الأمنية تعاملوا مع المخالفين للنظام بالحسنى، ويشهد لهم مجلس هيئة حقوق الإنسان «بالتعامل الإنساني والأمني والاجتماعي والاقتصادي الذي لقيه جميع المخالفين لأنظمة العمل والعمال، من حيث الحرص على سلامة إجراءات القبض والترحيل، وتقديم الاستثناءات وإلغاء العقوبات، وتسهيل إجراءات تغيير المهنة، ونقل الكفالة ورخص العمل، أو الترحيل النهائي» (عكاظ، الجمعة 1435/2/3هـ – 12/6/ 2013م ، ص4).

وحصل أن تواجد الإثيوبيون يوم الجمعة 1435/1/25هـ (29 / 11/ 2013م) في ثلاثة تجمعات قاموا فيها ببعض الاضطرابات والمشكلات.. منها تجمعهم في طريق مكة ـ جدة، حيث أعاقوا حركة المرور، وهشموا زجاج بعض السيارات وصعدوا على أسطح بعض مركبات النقل ..، وقامت مجموعة أخرى منهم بأعمال الشغب في مواقف كدي للمركبات في مكة، والمجموعة الثالثة، وتعد بالآلاف، تجمعت أمام القنصلية الإثيوبية في جدة. وفي يوم الثلاثاء 1435/1/22هـ (2/11/23 ـ 13م)، دخل العشرات من الإثيوبيين المخالفين كلية البنات في المدينة المنورة.

ثالثا: ما قيل عن عنصرية المواطنين وشوفينيتهم لم يقابله تقييم لما فعله الإثيوبيون، وهذا ليس من العدل أو الموضوعية بشيء. وصف المواطنين هكذا قد يستغل من قبل الإثيوبيين الذين بالفعل أصدروا شريطا دعائيا متهما المملكة ومواطنيها بقسوة وسوء معاملة الإثيوبيين المخالفين، وتناقلته أجهزة الجوالات، وقد تستغل «هيئة حقوق الإنسان العالمية» وصف المواطنين، كما ذكر، وحملة التفتيش وترحيل المخالفين بمثابة مشجبة تعلق عليها انتقاد المملكة. هذا الوصف مادة دسمة لانتقادنا.

وللعلم فإن العنصرية تعني، بإيجاز شديد، التمييز العنصري المستند على الاعتقاد بأن هناك فروقا وراثية تؤثر على طبائع وقدرات الناس، وترتبط انتماءهم لعرق أو جماعة، فيبنى عليها معاملة جماعة من الناس بشكل مختلف وسلبي. أما الشوفينية فهي قريبة العنصرية، وهي فكرة متطرفة تتنافى مع العقل، وتعني بإيجاز الوطنية المبالغ فيها، وحب الوطن واعتباره أحسن الأوطان، وتعني كذلك التعصب القومي بحقد وكراهية للآخر (الهدف)، ومثال على ذلك (النازية الألمانية) التي تمثل قمة التعصب الشوفيني. وأصل الشوفينية يعود لاسم الجندي الفرنسي، نيكولاس تشوفين، الذي حارب مع نابليون بونابرت فأعجب به أشد الإعجاب. وقد نمت الشوفينية ببروز القوميات الأوروبية التي شنت الحروب الاستعمارية ضد الشعوب الفقيرة واستعمرتها في بدايات القرن التاسع عشر، ومع الزمن نما مصطلح الشوفينية وتم تضخيمه بفعل الإعلام الدولي. فهل ما ذكر عن العنصرية والشوفينية ينطبق على المواطنين الذين قاموا برد فعل آني واستثنائي لأحداث شغب الإثيوبيين؟ .. الله أعلم.

انسحاب من مجلس الأمن ودخول إلى "حقوق الإنسان" !

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/OpinionsDetails/582544

نايف معلا

فازت المملكة بعضوية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بواقع 140 صوتاً من أصل 193 صوتاً للفترة 2014 – 2016 في انتخابات مجلس حقوق الإنسان التي أجرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 12 نوفمبر 2013، ضمن دورتها الـ68، والتي نتج منها أيضاً انتخاب 13 دولة أخرى. ويذكر أن هذه العضوية هي المرة الثالثة التي تُنتخب فيها المملكة لشغل عضوية في المجلس، إذ فازت بعضويتين متتاليتين منذ إنشاء المجلس، بديلاً عن لجنة حقوق الإنسان السابقة في 2006 وحتى 2012، لذا فهي تعتبر عضواً مؤسساً لمجلس حقوق الإنسان، وعلى رغم أن ذلك ليس له اعتبار من الناحيتين الفنية والإجرائية، إلا أنه يعكس استعداد المملكة ومبادرتها تجاه أي حراكٍ دولي، يهدف إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان. وشاركت في المجلس كدولة مراقبة خلال 2013، إذ لا يحق لأية دولة أن تشغل أكثر من عضويتين متتاليتين، وهذا يعني أنه لم يحصل للمملكة أن تقدمت بطلب ترشيح لشغل عضوية في المجلس ولم تُنتخب.

وعلى رغم أن هذه هي المرة الثالثة التي تفوز بها المملكة بعضوية المجلس، إلا أن لهذا الترشح والاستحقاق مذاقاً آخر، وبعداً مهماً، نظراً لما سبقه من أحداث دراماتيكية وتاريخية، أهمها: انسحاب المملكة من مجلس الأمن بعد ترشحها لشغل عضوية فيه، احتجاجاً على الانتقائية التي يمارسها المجلس في أدائه للمهمة الرئيسة المنوطة به بموجب ميثاق الأمم المتحدة، صون الأمن والسلم الدوليين، والتي تُرى بوضوح من خلال مقارنة سريعة بين مواقفه المتباينة من قضيةٍ إلى

أخرى، وتعالت الأصوات المنادية مراراً وتكراراً من بعض الدول وفي مقدمها المملكة، ثم جاءت الأزمة السورية كاختبار حقيقي له، يضع صدقيته وموضوعيته على المحك، وكانت لحظة تاريخية وفرصة مواتية، ليستعيد احترامه وثقة الشعوب به، ولكنه فشل في تجاوز عقبة التسييس، وزاد الأزمة تعقيداً بدلاً من أن يحلها أو يسهم في حلها، وكان من المتوقع أن يفشل، لأن إصلاحه لا يقتضي تصحيح مواقفه كل مرة، كما حدث في حرب غزة 2009 عندما انتزعت منه دول عربية وفي مقدمها المملكة القرار (1860) الذي يقضي بإيقاف إطلاق النار، وإنما يشمل تعديل هيكلته وآلية عمله التي تفتقد أهم مبدأ يضمن فاعلية العمل الدولي المشترك، وهي المساواة التي تتعارض شكلاً ومضموناً مع مبدأ حق النقض (Veto) الذي لا يعتبر في الأصل حقاً، بل امتيازاً وغنيمة سياسية من غنائم الحرب العالمية الثانية، وكذلك ضمان الالتزام الفعلي بقراراته.

إن انسحاب المملكة من مجلس الأمن، في تصوري، تدبيرٌ له أبعادٌ مهمة، أولها: وضوح وجدية مواقف المملكة، وهذا يتبين باسترجاع بسيط لشريط الأحداث إلى العام 2009 عندما قالت المملكة بوضوح على لسان سمو وزير الخارجية: «فإما أن يعالج مجلس الأمن قضايانا المشروعة بالجدية والمسؤولية أو أننا سنجد أنفسنا مرغمين على إدارة ظهورنا والنظر في خياراتٍ أخرى» فالمملكة عندما قالت هذا القول، كانت تعنيه بحق، ولم تكن تسعى لدعاية إعلامية (Propaganda)، وأثبت ذلك بانسحابها. ثانياً: أن انسحابها يدفع الأمم المتحدة إلى النظر بجدية في مسألة إصلاح مجلس الأمن التي تحولت الشكاوى إليه إلى شكاوى منه! وأعجبني تعبيراً لأحد الخبراء، ورد ضمن تعليقه على قرار انسحاب المملكة، مفاده (بتصرف): إن بعض الشعوب العربية ثارت على حكوماتها، بينما المملكة ثارت باسم الشعوب العربية على المجتمع الدولي. ثالثاً: تحقيق مكاسب خاصة من خلال الضغط على دول الفيتو التي يهمها أن يستمر المجلس على هذا الوضع، ورأينا شيئاً من نتائج هذا الضغط خلال بعض المواقف اللاحقة لقرار الانسحاب، وخلال زيارة وزير الخارجية الأميركي الأخيرة للمملكة. رابعاً: تناغم سياسة المملكة وهذا يتضح باستحضار المشهد الكلي الذي يظهر المملكة، وهي تنسحب من مجلس الأمن انتصاراً لحقوق الإنسان، وتتعاون مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومن ضمنها مجلس حقوق الإنسان تعاوناً فعالاً، وتفوز بمقعدٍ فيه. كما أن فوز المملكة بعضوية في مجلس حقوق الإنسان، وبهذه النتيجة الكبيرة (كانت النتيجة اللازمة للفوز بـ 77 صوتاً)، على رغم استماتة بعض الدول والمنظمات ووسائل الإعلام لإعاقة ترشح المملكة، وتشويه صورتها، يثبت بجلاء تميز المملكة في إطار المنتظم الدولي من الناحيتين الفنية (حقوق الإنسان) والإجرائية (الديبلوماسية)، فلو لم يكن هناك اعتراف بالتقدم المحرز في مجال حقوق الإنسان بالمملكة، أظهرته التقارير التي قدمتها لآليات الأمم المتحدة المختلفة، وكان آخرها تقريرها الثاني الذي قدمته ضمن آلية الاستعراض الدوري الشامل (UPR)، وورقة طلب الترشيح لعضوية مجلس حقوق الإنسان التي عممت كوثيقة من وثائق الجمعية العامة، ولو لم تكن هناك أيضاً ديبلوماسية مميزة قادت عملية طلب الترشيح بحكمة واقتدار، لما ظفرت بهذا العدد الكبير من الأصوات على رغم سرِّية الاقتراع!

واقع الأمر

زوجة الأب عندما تجرم في حق الطفولة!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/16/article892803.html

أحمد عبدالعزيز الركبان

نسمع بين الفينة والأخرى تعنيف طفلة بريئة أو طفل من أب لا يخاف الله فيهم، أو من بعض زوجات الأب الظالمات اللاتي لا يرين الجنة حتى في منامهن والعياذ بالله؟

ولم تكتف تلك الزوجات الدخيلات على أسرة وأطفال كانوا في كنف أم حنونة مربية لطمتها الظروف، إما أنها فصلت عن زوجها، وإما توفيت أو مرضت مرضاً لا يمكن البرء منه، ثم فجأة تجد الأب المنهمك في غريزته الجنسية يبحث عن زوجة يدخلها بيته، يدخلها على أطفاله الأبرياء الذين لا حيلة لهم إلا الله.
حالتان من التعنيف خلال أسبوعين اطلعتانا على شدة قسوة التعذيب من زوجات لا رحمة ولا شفقة لهن على هذه الطفولة، أين الحماية الاجتماعية؟ أين العقوبات على مثل تلك الأمهات الظالمات؟، بل يجب ألا نطلق عليهن أمهات، بل مجرمات في حق الإنسانية، أعاذنا الله وإياكم.
المجتمع المسلم جبل على العطف والرأفة حتى على الحيوان، بل إن الإسلام يأمر بالرفق به، والعطف عليه، فقد يدخل العطف على الحيوان الجنة، ويدخل النار إذا عذبه، كالقصة الشهيرة التي رويت عن النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال: دخلت امرأة النار في هرة حبستها، لا هي أطعمتها وسقتها ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض.
فما بالكم بالإنسان، والطفل تحديداً، حينما يجد أصناف التعذيب والشقاء من زوجات أب لا يخفن الله، ولا من الناس، (قلوب أظلمها بارئها فلا حيلة فيها.)
اليوم طفح الكيل، وتلك النسوة أما عربيات دخيلات على المجتمع الرحيم، وإما زوجات مواطنات جئن لتلك البيوت الآمنة كالوحوش يضربن بسياط التعذيب نتيجة ضغوط اجتماعية عشن أمر الأيام فيها.
)حقوق الإنسان) هيهات، تباطؤ وترك المعنف أو المعنفة البريئين بين يد من لا يرحم..
أين القرارات العاجلة واستخدام السلطة القانونية في الضرب بيد من حديد على ذلك الأب أو الأم الذي لا يستحق أن يكون أباً، أو أماً؟.
أيعقل أن تعنف الطفلة أياماً وأياماً ولا يكتشفها إلا معلمات المدرسة.. أين أنتم أيها الحقوقيون من درء المفسدة في الأسر الظالمة التي جعلت من الطفولة مشروعاً للتنفيس والغل والتعذيب.
سيحاسبكم الله حينما تتهاونون في مناصرة تلك الطفولة التي غلبت على أمرها.
هذه المواقف الاجتماعية بدأت تزيد وتزيد في ظل الغفلة الإيمانية والعقدية السليمة، ونزع الرحمة من هؤلاء البشر الذين نصفهم (بأكلة لحوم البشر) كنعت يستحقونه لهذه الجرائم البشعة والمبكية في نفس الوقت.
قال الله تعالى: (المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخير أملاً)، أبعد هذا الوصف الروحاني والرباني من الخالق نترك تلك الطفولة أسيرة التعذيب.
إن تلك الزوجات الدخيلات يجب ألا يكن زوجات بل يجب تسريحهن وتركهن في ظلمة الوحدة، ويجب ألا يرتبطن بأسر يجد منهن أطفالها أبشع وسائل التعذيب.
وطننا يجب أن يكون مثالياً في العطف والرحمة بأبنائنا، وجيل مستقبلنا، ومن علم بسوء تجاه طفل فالواجب المبادرة السريعة إلى الإبلاغ عنه للجهات المسؤولة، وهذا اجر عظيم لدرء التعذيب عن تلك البراءة بإذن الله؟.

الاقتصادية

حوار رسمي في تويتر

المصدر: جريدة الأقتصادية الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/12/11/article_806766.html

خالد السهيل

أشعر بألم، حينما أجد غيابا كاملا لأجهزتنا الرسمية على تويتر. وهي إن وجدت لا تعدو أن تكون مجرد مرسل من طرف واحد، يقول ما يريد ولا يتفاعل. وأغلب ما يقال هو في الحقيقة ليس جديدا. هذا الأمر يعكس تباطؤا في الاستفادة من هذه الوسيلة المهمة.
في مقابل ذلك، تظهر تجارب عربية وأجنبية حاملة في ثناياها نماذج شديدة الفاعلية. هناك نقاشات مفتوحة مع ممثلي الخارجية الفرنسية والبريطانية. وبعضها تتناول قضايا تقع في دائرة اهتمام من يتخاطبون إليهم.

المتحدثة الرسمية باسم الحكومة البريطانية في الشرق الأوسط روز ماري ديفز فتحت أمس نقاشا عن الوضع حول سورية واجتماع جنيف 2 لمدة ساعتين في فترة ما بعد الظهر. وقد طرحت على المتحدثة سؤالا قلت فيه: تبدو الصورة في الميدان في منتهى الفوضى، مع تسيد داعش وقوى القاعدة والميليشيات التابعة لحزب الله. كيف سينجح جنيف 2؟
قد أجابت عن سؤالي قائلة: تنامي التطرف مصدر قلق بالغ لنا، وسيستمر في التزايد ما لم يتم وضع حد للصراع بسرعة، لذا إنهاؤه أمر ملح.
كان هناك أسئلة مهمة للغاية، وكانت هناك إجابات عن هذه الأسئلة. نحن في السعودية والخليج العربي، بحاجة إلى مثل هذه الفاعلية مع الداخل والخارج.
تصوروا لو فتح ممثل للخارجية نقاشا مفتوحا عبر تويتر يفسر الموقف المتخوف لدول الخليج من التوافق الأمريكي الإيراني. أو لو تم طرح قضية مثل قضية الاتحاد الخليجي، وضروراته والتحفظات التي يطرحها البعض عليه.
هناك قضايا تتعلق بالشأن المحلي، جمهورها الحقيقي موجود في تويتر. تصوروا لو طلبت وزارة الإسكان من خلال متحدث لها عبر تويتر مرئيات عموم الناس عن حلول الإسكان المقترحة. ماذا لو فتح مركز الحوار الوطني حوارا حقيقيا أسبوعيا حول قضية من القضايا المهمة؟ ماذا لو نزلت هيئة حقوق الإنسان من برجها العاجي واستمعت للناس وتحاورت معهم؟ ماذا لو كان رئيس هذه المنشأة أو تلك حصيفا وهو يتحادث مع الناس وتعامل مع طروحاتهم باعتبارها إثراء لأفكار منشأته. نعم هذه أحلام، ولكنها تبدو سهلة ومشروعة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

رغم دعم ميزانيتها بأكثر من 53 ملياراً... لازال نقص الأدوية وقلة الأسرة مستمرين!..

• الشورى": المواطنون يعانون نقص خدمات الصحة خاصة في الطوارئ والعناية والعمليات

المصدر: جريدة الرياض الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/15/article892508.html

الرياض عبدالسلام البلوي

على الرغم زيادة الاعتمادات المالية لوزارة الصحة في العام المالي 331434، إلى أكثر من 53 مليار ريال بارتفاع نسبته 11%، إلا أنَّ المواطنين لايزالون يعانون من نقص الخدمات الصحية وصعوبة الوصول والحصول على الخدمة خاصة في أقسام الطوارئ والعناية المركزة والعمليات وقلة توفر الأسرة، الأدوية، وبعض المستلزمات.

توصيات للتوسع في شراء الخدمات والعلاج للمواطنين لحين الانتهاء من المشروعات التوسعية

لجنة الشؤون الصحية والبيئة بمجلس الشورى لاحظت كل هذا القصور من خلال دراستها لتقرير إنجازات وزارة الصحة للسنة الثالثة من خطة التنمية التاسعة التي تنتهي في 1436فطلبت من المجلس الموافقة على توسع الوزارة في شراء الخدمات الصحية والعلاج للمواطنين وتسهيل إجراءات ذلك لحين الانتهاء من المشروعات التوسعية في المرافق.

وخلصت صحية الشورى في تقريرها حصلت عليه الرياض وبعد مناقشات مع المندوبين والمستضافين من الصحة وغيرها، إلى أن هناك صعوبات تعترض خدمات رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة وبعض فئاتهم على الوجه المأمول وتضارب في المسؤولية وهو ما أدى إلى نقص وضعف جودة هذه الخدمات بالتكامل والشمول والكفاية والتوازن الجغرافي اللازم وبالتالي صعوبة الوصول إلى الخدمة والحصول عليها.

وأوصت اللجنة بإشراك القطاعات الأخرى ذات العلاقة في رسم استراتيجية الخدمات التي ستقدمها المراكز التخصصية التي تم اعتمادها لرعاية ذوي الاحتياجات الخاصة لتكون محققة لشمول وتكاملية الخدمات وفاعليتها.

وفي شأن ذوي الاحتياجات أيضا، طالبت اللجنة الصحية بالشورى بتنسيق الخدمات والمشروعات الصحية لهذه الفئة من خلال مجلس الخدمات الصحية وإيجاد تمثيل لوزارة الشؤون الاجتماعية في المجلس.

د. الربيعة

وتبيَّن للجنة الصحية التي يرأسها الدكتور محسن الحازمي وتنوبه الدكتورة لبنى الأنصاري، استمرار معاناة قطاعي الخدمات الصحية الخاص والخيري بسبب عدم شمول ووضوح ومرونة التنظيمات الفنية والإدارية، ويعاني القطاع الخيري والخاص من عدم وجود آليات مقننة شاملة لأوجه ترخيصه وضبط ممارسته الفنية.

اللجنة الصحية: تقرير الإنجازات طغى عليه السرد والتنظير ورصد لاستمرار عدم الالتزام بالسياسة الصحية

وشددت اللجنة على تسهيل إجراءات العمل الإداري مع ضبط الأداء في القطاع الصحي والخيري واعتمادها شريكين في تقديم الخدمة تفعيلاً للسياسة الصحية المعتمدة بشأنهما.

د. محسن الحازمي

وخلا تقرير إنجازات وزارة الصحة للعام المالي 331434، من البعد التحليلي وطغى عليه الجانب السردي التنظيري وظهر للجنة الشورى الصحية التي درست التقرير المحال إليها في الثاني من شعبان الماضي وأعادته منتهي الدراسة

ومضمن بتسع توصيات للمجلس في السابع عشر من محرم المنصرم، ظهر للجنة استمرار عدم الالتزام الدقيق بالأسس المعتمدة في السياسة الصحية في المملكة، وذلك من ناحيتي حجم الاهتمام والجهد المبذول والتمويل لبعض المكونات المهمة.

تأخر إنجاز مشروعات الصحة العامة ورعاية الأمراض المزمنة .. وميول عن الرعاية الأولية وطب الأسرة

ولاحظت اللجنة تأخر إنجاز الأنشطة والبرامج والمشروعات الخدمية والبنائية المتعلقة بمجالات الصحة العامة وتعزيز الصحة والوقاية وأيضا برامج الصحة والبيئة المهنية وبرامج الرعاية الشاملة للأمراض المزمنة. ورصدت صحية الشورى ميولاً للوزارة عن بعض مفاهيم الرعاية الأولية وطب الأسرة، خلافاً للمعتمد علمياً والممارس عالمياً وغير منسجم مع الاستراتيجية الصحية المعتمدة.

صعوبات تواجه رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة وتضارب بالمسؤولية وضعف جودة خدمتهم

ودعت اللجنة الوزارة إلى وضع خطط استراتيجية وتشغيلية محددة ومقاسة للصحة العامة وصحة البيئة والصحة المهنية يتم تنسيقها مع الجهات ذات العلاقة.

وتماشياً مع دعوات منظمة الصحة العالمية والجهات الصحية والإقليمية الأخرى، طلبت اللجنة من الوزارة مضاعفة الجهد الكمي والنوعي في البرامج والأنشطة والمشروعات والقوى العاملة الخاصة ببرامج الرعاية الصحية الأولية وطب الأسرة وتعزيز الدعم المالي والبشري والفني بما يتناسب مع أهميتها وأولويتها.

وأوصت صحية الشورى بعد أن لاحظت عدم وجود آلية واضحة لاستقطاب الكوادر، أوصت بوضع آلية لاستقطاب وتأهيل وتمكين الكفاءات الإدارية من الجنسيين.

وشهدت ميزانية الصحة للعام الماضي اعتماد أكثر من 10 الاف و 700 وظيفة منها 8577 للكوادر الصحية أما الأطباء فتم تعيين 1741 إضافة إلى 6514 أخصائيا غير طبيب، وتم زيادة دعم بند الأدوية والمستلزمات الطبية بمليار و 150 مليون ريال ليتجاوز البند 4 مليارات ، وأعادت الوزارة فائض قدره 500 مليون ريال في سنة التقرير.

"الأمان الأسري" يطلق غداً حملة توعوية لمساندة الطفل

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131215/Con20131215662195.htm

مريم الصغير (الرياض)

يطلق برنامج الأمان الأسري الوطني غدا الاثنين حملة توعوية بمشروع خط مساندة الطفل، وذلك بعد نجاح المرحلة التجريبية التي امتدت لعامين كاملين بهدف قياس مدى جودة أداء الخط وآلية العمل به من الناحيتين الفنية والتقنية، ومدى التفاعل معه من قبل المجتمع والهيئات المدنية والحكومية.

الحملة، التي تعتبر وزارة التربية والتعليم شريكا استراتيجيا فيها، تنطلق من خلال المؤتمر الإقليمي لخط مساندة الطفل في المملكة والذي ترعاه صاحبة السمو الملكي الأميرة عادلة بنت عبدالله بن عبدالعزيز رئيسة برنامج الأمان الأسري الوطني، وذلك في قاعة المؤتمرات الرئيسة بجامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية، وتستمر ثلاثة أيام.

يشارك في أعمال المؤتمر وفود من دول خليجية وعربية وخبراء من خطوط مساندة عالمية ومؤسسات وهيئات محلية ومنظمات إقليمية ودولية، وتساهم في تنظيمه الشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني، ويدعمه برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية (أجفند) كراع ماسي وشركة الاتصالات السعودية STC كشريك تقني.

ومنذ تأسيسه عمل البرنامج على مشاريع عدة بهدف مكافحة العنف الأسري في المملكة، ويعد مشروع خط مساندة الطفل إضافة مكملة لجهوده في هذا الاتجاه، مستهدفا خدمة الطفولة في المملكة، حيث يقدم الخط خدمات الاستشارات المجانية للأطفال واليافعين ممن هم دون سن 18 خلال أيام الأسبوع من التاسعة صباحا وحتى التاسعة مساء، ويتم خلال ذلك تقديم

الاستشارة والإحالة من خلال أخصائيات مدربات ومتخصصات في مجال الخدمة الاجتماعية والنفسية ومؤهلات للتعامل بسرية مع الاتصالات الواردة.
وبحسب الاحصائيات التي أفادت بها الدكتورة مها المنيف، المديرة التنفيذية لبرنامج الأمان الأسري الوطني، فإن عدد الاتصالات الواردة في تزايد مستمر، حيث تجاوزت 45000 اتصال في العام المنصرم، تركز معظمها خلال الأشهر الثلاثة الماضية وذلك بعد حملة التوعية التي تم إطلاقها بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم من خلال كافة المدارس في جميع أنحاء المملكة.

الشرطة وهيئة الادعاء تحققان في ملابسات الجريمة

اتهام مقيم وزوجته بقتل طفلهما وإخفاء جثته

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131215/Con20131215661964.htm

عبد الله الذبياني (مكة المكرمة)
تحقق شرطة العاصمة المقدسة وهيئة التحقيق والادعاء العام ممثلة في دائرة النفس مع مقيم وزوجته «من جنسية عربية»، متهمين بقتل طفلهما البالغ من العمر ثمانية أعوام وإخفاء جثته.
وحسب مصدر - تحتفظ «عكاظ» بإسمه - فإن الشرطة وإدارة البحث الجنائي تعملان حاليا على جمع كافة المعلومات اللازمة عن ملابسات الجريمة للوقوف على تفاصيلها تمهيدا لإحالتها إلى جهات الاختصاص لمواصلة التحقيق فيها. فيما يتم توقيف المتهمين على ذمة التحقيق في القضية لمعرفة دور كل منهما، وما إذا كان هناك متورطون آخرون في قتل المجني عليه وإخفاء جثته.
ومن المتوقع أن تصدر شرطة العاصمة المقدسة اليوم بيانا توضح فيه ملابسات الواقعة والأسباب التي أدت إلى قتل الطفل وإخفاء جثته..

24136 قضية إثبات طلاق أمام القضاء السعودي خلال عام

المصدر: جريدة الحياة الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582318

الرياض - أحمد الجروان
كشفت وزارة العدل عن إصدار المحاكم أحكاماً قضائية في 24136 قضية إثبات طلاق خلال العام الماضي.
وأوضح إحصاء حديث صادر عن وزارة العدل (حصلت «الحياة» على نسخة منه) أن 24136 قضية إثبات طلاق صدرت من المحاكم المتخصصة، مشيراً إلى أن مكة المكرمة تصدرت المناطق في عدد حالات الطلاق، بينما لم تسجل منطقة نجران أية حالة طلاق العام الماضي. (للمزيد)

وأشار الإحصاء إلى أن عدد إثباتات قضايا الطلاق الصادرة من المحاكم الإنهائية في منطقة مكة المكرمة بلغ ما يزيد على 5 آلاف إثبات طلاق، وسجلت المنطقة الشرقية 4489 إثباتاً، بينما أصدرت منطقة الرياض 1748 إثباتاً العام الماضي.
وبيّن أنه تم خلع 52 امرأة أزواجهن في المحاكم السعودية خلال العام الماضي، فيما أُصدرت أحكام في 146 قضية إثبات عدم دخول بالزوجة.

15 قاضياً يلزمون «أمانة جدة» بإعادة مخطط إلى ملاكه رغم امتناعها

المصدر: جريدة الحياة الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582317

جدة - أحمد الهلالي
امتنعت أمانة محافظة جدة أخيراً عن تنفيذ أحكام أصدرها 15 قاضياً في منطقة مكة المكرمة تلزمها بإعادة «مخطط سكني» إلى ملاكه، والسماح لهم باستكمال البناء وفق الصكوك والأوراق الثبوتية الخاصة بالقضية. واتفق هؤلاء القضاة على أن قرار الأمانة بإيقاف مخطط في شمال المحافظة يعتبر باطلاً ومخالفاً للشرع ولأنظمة البناء والأوامر السامية، وعليه يجب تسليم المخطط إلى ملاكه، وإلغاء قرار الأمانة بالإيقاف، وتمكين المواطنين المدعين من عقاراتهم. (للمزيد)
وأكد مصدر موثوق لـ«الحياة» أن هذا المخطط تم التصرف فيه، إذ نفذت الأمانة عليه منحاً للمواطنين، وتم الإفراغ لأكثرهم بصكوك شرعية، وتم تداول بعضها بالبيع والشراء، مضيفاً أن المواطن ليس مسؤولاً عن تصرف الجهة الحكومية، خصوصاً أن الصكوك الشرعية لها حرمتها ويجب حماية ما ترتب عليها من حقوق بحيث لا يتعرض لها إلا من خلال القضاء، ولا يمكن إلغاؤها إلا بعد مرافعة شرعية يمثل فيها طرفا النزاع ويصدر حكم بنتيجتها. واعترف مساعد الأمين للشؤون القانونية، في خطاب وجهه إلى أمين المحافظة (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، بضعف موقف الأمانة في الدعاوى المرفوعة ضدها، وأنه كان يجب التريث لحين ورود التوجيه من المقام السامي قبل التصرف وتطبيق المقترح الأول في شأن المخطط.
وقال: «تم رفع دعاوى من جانب مواطنين يطالبون بإلغاء قرار الأمانة بإيقاف أعمال البناء والسماح لهم باستكمال العمل، إضافة إلى طلبات تعويض للأضرار التي أصابتهم خلال فترة الإيقاف، موضحاً أن هناك دعاوى لملاك آخرين في الموقع يطالبون بمنحهم تراخيص بناء لأراضيهم».
وجاءت هذه التطورات في قضية «مخطط شمال جدة»، بعد صدور أحكام شرعية عدة تلزم «أمانة جدة» بتمكين المواطنين من أراضيهم والتصرف فيها، إذ أكدت المحكمة في حكمها الصادر لأحد المتضررين من الإيقاف أن الأمانة أوقفت «المدعي» من التصرف في عقاره بحجة أن الأرض في الأصل مخصصة لحديقة عامة، وأن الأوامر العليا قضت بعدم تعديل استعمالات المرافق العامة أو منحها

قانون الأحوال الشخصية: البلوغ 18 عاماً .. والزوجية "شراكة" لا "قوامة"

المصدر: جريدة الحياة الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582316

الرياض - حياة الغامدي
أبلغت مصادر موثوق بها «الحياة» أن قانون الأحوال الشخصية المختص بتنظيم العلاقات الأسرية وحقوق المرأة والطفل والغائب والمجهول، سيتضمن مادة تحدد سن البلوغ لدى الجنسين بـ 18 عاماً، بحيث لا يمكن تزويج الفتاة القاصر حتى في حال موافقة ولي أمرها إلا بأمر قضائي إن كان عمرها يصغر السن المحددة بموجب ذلك القانون. (للمزيد)
وذكرت أن مشروع قانون «الأحوال الشخصية» ينتظر أن يعرض على مجلس الشورى السعودي قريباً، وسيكون مستنداً إلى «وثيقة مسقط» التي أقرها وزراء العدل لدول مجلس التعاون الخليجي عام 1998. وشددت على أن قانون «الأحوال الشخصية» لن يخرج عن الإطار العام للأحكام التي وردت في القانون الموحد للأحوال الشخصية لدول الخليج (وثيقة مسقط)، مع وجود اختلافات بسيطة في الصياغة. وأشارت إلى أن أحكام نظام الأحوال الشخصية ستؤكد المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الأحكام، مضيفة: «لا يوجد فرق بين المرأة والرجل، وإسقاط الولاية إلا في ولاية النكاح، لاسيما وأن الشريعة الإسلامية توجب الولي عند عقد النكاح، أما بقية التصرفات فتمنح الحرية». وأكدت أن القانون سيعتبر العلاقة بين الزوجين «شراكة»، مستبعداً بذلك مصطلح «القوامة» لمنع إساءة استخدام «القوامة».
وقالت إنه تمت إضافة أحقية اشتراط الزوجة الطلاق عند عقد النكاح إذا تزوج الزوج من أخرى، إضافة إلى جانب بقاء المرأة في منزلها بعد الطلاق إذا لم يكن طلاق بينونة كبرى. ولن ينص القانون على بقائها داخل المنزل بعد طلاق البينونة لعدم وجود نص شرعي لذلك، وارتباطه بحق ملكية الرجل لذلك المنزل.

"سرقة كتاب" تلاحق مسؤولا في "نزاهة"

المصدر: صحيفة الوطن الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

الرياض: تركي الصهيل
علمت "الوطن" أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة"، تلقت بلاغا ضد أحد مسؤوليها –تحتفظ الصحيفة باسمه- بدعوى سرقة مجهود علمي لكتاب وكاتب أجنبي، حيث زود مقدم الشكوى الهيئة بنسخة من ذلك الكتاب.
وزعم مقدم الشكوى أن أحدا ممن تم تعيينهم في "نزاهة" وشريكا آخر له، مارسا شكلا من أشكال الفساد، بسرقة مجهود علمي، ونسبه لنفسيهما.
وأشارت مصادر "الوطن"، إلى أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، تلقت هذه الشكوى على هيئة بلاغ، في شهر جمادى الثانية المنصرم، وطلب مقدم الشكوى من رئيس "نزاهة" محمد الشريف، التحقق من الأمر، فيما لم يتسن الحصول على معلومات أكيدة حول الإجراء الذي اتخذته هيئة مكافحة الفساد تجاه ذلك البلاغ.

وأوضحت الشكوى أن الكتاب المشار إليه، تم سحبه ومنع تدرسيه في جامعة الملك سعود، غير أنه لم يتم اتخاذ أي إجراء آخر بشأنه.
وأمل مقدم الشكوى – تحتفظ الصحيفة باسمه- من رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، التحقق من هذا الأمر، واتخاذ ما يلزم من إجراءات بشأن "سرقة المجهود العلمي" من أحد ممن التحقوا بالعمل داخل الهيئة مؤخرا.
يذكر أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، تشترط 5 اشتراطات لتقديم أي بلاغ، تتضمن أن يكون بخطاب موجه لرئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وكتابة اسم المبلغ كاملاً مع التوقيع، ورقم الاتصال والعنوان، ورقم الهوية الوطنية، مع إرفاق صورة منها، وللمبلغ الحق في طلب الاحتفاظ بسرية هويته إذا رغب.
وتشمل الاشتراطات كذلك أن يكون البلاغ جديا، وألا يتضمن شكاوى كيدية قد يتعرض مقدمها للمساءلة، وأن تكون صياغته واضحة، وموضوع البلاغ محددا، وألا يكون قد تقدم بنفس البلاغ للهيئة أو لإحدى الجهات الحكومية، وإرفاق الأدلة والقرائن إن وجدت.

حرمان "مثيري الفتنة" من "العفو العام"

المصدر: صحيفة الوطن الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

جدة: محمد المرعشي
أكدت جهات مختصة على ضرورة منع من يسعون في إثارة الفتنة والمساس بالأمن الوطني من الاستفادة من أي عفو عام عن السجناء، وطالبت تلك الجهات بحرمان من يسعون إلى خلق حالة من الاضطراب الأمني والاجتماعي الذي تمتد أضراره إلى الممتلكات وخلق حالة من الفوضى، من حالات العفو التي تصدر عن السجناء، مشددة على ضرورة أن يطبق الجزاء النظامي بحق مرتكبي هذه الأفعال الضالة، ليكون ذلك رادعا لكل من تسول له نفسه المساس بأمن البلد ومقدراته.
وكشفت مصادر مطلعة لـ"الوطن" أن الاستثناء من العفو سيشمل كل من يدان بقضايا من شأنها المساس بأمن الدولة مثل المظاهرات والاعتصامات وتأليب الرأي العام، وأشارت المصادر إلى أن الاستثناء يأتي ضمن القضايا التي تمس أمن الدولة.
إلى ذلك، حصلت "الوطن" في وقت سابق على تعميم لوزارة الداخلية، المبني على الأمر السامي الكريم بالموافقة على العفو في الحق العام بمناسبة شهر رمضان وفقا لعدة قواعد، منها: الموافقة على العفو للمحكوم بالحق العام، ويعفى من السجناء المحكومين من لا تندرج قضاياهم ضمن القضايا الكبيرة بناءً على المادة 112 من نظام الإجراءات الجزائية، حيث يعفى هؤلاء من عقوبة السجن التعزيرية مهما كانت محكومياتهم، أما عقوبة الجلد التعزيرية الصادرة فمن حان وقته ينفذ، وما فات وقته يمضي مدة السجن أو لم يحن فيعفى من التنفيذ كما تضمن العفو السجناء المحكومين في الحق العام الذين لا يستفيدون من عقوبة السجن التعزيري إذا أمضوا نصف محكومياتهم داخل السجن مع إنفاذ ما حان وقته من جلد.
كما يعفى السجناء الموقوفون والمحكومون في قضايا استعمال القات أو حيازته بقصد الاستعمال من عقوبة السجن التعزيرية للحق العام، وما عدا هؤلاء من المحكومين في قضايا القات فيشمل العفو من أمضوا ربع محكومياتهم أو أمضوا سنة داخل السجن أيهما أسبق مع إنفاذ ما حان وقته من جلد تعزيري.
كما يعفى من السجناء الذين يتوقف إطلاق سراحهم أو إبعادهم على عقوبة الغرامة المالية بما لا تزيد عن مئة ألف ريال مع مراعاة ما ورد في الفقرة 11 من الأحكام العامة لقواعد هذا العفو الخاصة بالمستثنين من الإعفاء من الغرامة والسجناء السعوديين المشمولة قضاياهم بهذا العفو ويتوقف إطلاق سراحهم على الغرامة الزائدة عن مئة ألف، فهؤلاء يطلق سراحهم ويعاملون فيما يخص الغرامات الزائدة بموجب إيرادات الدولة، والسجناء الوافدون المشمولة قضاياهم بهذا العفو وتعذر إبعادهم بسبب الغرامة الزائدة عن 100000 ريال فهؤلاء يكلفون بالسداد، وفي حالة عجزهم بعد التحري

عن أموالهم يحالون للمحكمة لإثبات إعسارهم شرعا، ومن ثم يعاملون فيما يخص الغرامة الزائدة بموجب نظام استبدال الغرامة بالحبس على ألا تزيد مدة الحبس على سنة واحدة.

حقوق الإنسان والثورة السورية

المصدر: جريدة الشرق الأوسط السبت 11 صفر 1435هـ - 14 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

جمال قارصلي

ها هي تمر علينا الذكرى الـ65 لليوم العالمي لحقوق الإنسان، والتي تتزامن مع مرور ألف يوم على انطلاق ثورة الحرية والكرامة في سوريا. في هذا اليوم (10-12-1948) أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة حق كل إنسان في التمتع بالحرية والكرامة والمساواة، مهما كانت صفاته ولونه وعرقه ودينه. هذه الحقوق ليست محصورة على مجتمع معين، بل صالحة لكل مكان في العالم ولكن وللأسف يتفاوت تطبيقها بين مجتمع وآخر، متأثرا بمستواه الحضاري والفكري وبتراثه ومعتقده وعاداته وتقاليده. كذلك الانتهاكات لحقوق الإنسان تتفاوت بين مجتمع وآخر، وأكثرها لا إنسانية هي التي تجري تحت حكم الأنظمة القمعية والاستبدادية والديكتاتورية. هذه الانتهاكات تستفحل وتزداد قسوة في الظروف الاستثنائية مثل الحروب والكوارث. ما يعانيه الشعب السوري الآن من مجازر وعمليات تهجير وتشريد وإهانة وذل في داخل سوريا وخارجها قد تجاوز كل التوقعات والتصورات، ولم يسبق لشعب آخر أن مر بمثل هذه الكارثة، وما يعيشه هذا الشعب الآن لا يمكن وصفه إلا بالمأساة المليئة بالفظائع والانتهاكات اللاإنسانية. عدم اكتراث بعض الأنظمة العربية بالقرارات الأممية لحقوق الإنسان ولعقود طويلة، وكذلك استهتارها بالقيم والمبادئ الإنسانية التي استنبطها المجتمع من دينه وتراثه وحضارته، من الأسباب الرئيسة التي أدت إلى اندلاع الثورة في سوريا وفي دول عربية أخرى.

إن تراكم الانتهاكات لحقوق الإنسان في أي مجتمع كان ولحقبة طويلة قد يؤدي في نهاية المطاف إلى ردود فعل عكسية تأخذ بالمجتمع إلى حالة لا تحمد عقباها. ألم تكن عملية اعتقال أطفال درعا هي الشرارة التي أدت إلى إشعال نار الثورة السورية والتي كانت القشة التي قصمت ظهر البعير، وخصوصا عندما سمع أهالي وأقارب الأطفال المعتقلين بأن أطفالهم يتعرضون للاغتصاب ولاقتلاع الأظافر والتعذيب من قبل رجال الأمن؟ كذلك الاعتقالات التعسفية الكثيرة وآليات التعذيب في المعتقلات وإساءة معاملة المعتقلين وموت بعضهم تحت التعذيب واختفاء بعضهم قسريا كانت لدى شريحة كبيرة من المعتقلين السابقين الذين تم الإفراج عنهم سببا مباشرا للانخراط في صفوف الثورة السورية وبحماس شديد. هؤلاء الشباب أصبحوا يشعرون بأنهم أضاعوا أغلى ما يملكونه في حياتهم، ألا وهي كرامتهم، بسبب انتهاك رجال الأمن لها ولفترات طويلة، وأصبحوا يحسون في قرارة أنفسهم بأنهم منزوعو الكرامة والحرية، فلهذا فضلوا الموت على حياة الذل والعبودية والقهر وصار شعارهم: الموت ولا المذلة! الأنظمة العالمية والمؤسسات الأممية تصل إليها تقارير كثيرة حول انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا ودول أخرى، ولكنها لا تحرك ساكنا وتكتفي بالاستنكار والشجب، وهي تعلم أن هذه الأنظمة الديكتاتورية تدوس على حرية وكرامة مواطنيها بالأرجل ولا تطبق أيا من القرارات الأممية لحقوق الإنسان. بعض هذه الدول تذهب إلى أبعد من ذلك وتتعامل مع هذه الديكتاتوريات بمعايير مزدوجة بخصوص حماية حقوق الإنسان، وتقوم وبشكل مباشر بدعم انتهاك هذه الحقوق في تلك الدول. على سبيل المثال، لا تسمح قوانين كثير من الدول المتحضرة بانتزاع الاعترافات من المتهمين تحت التعذيب، وعلى رأسها الولايات المتحدة الأميركية، فتقوم هذه الدول باستجداء «خدمات» الأنظمة القمعية لكي لا «تتلوث» أيديها بمثل تلك الأفعال غير الإنسانية، التي أساسا يعاقب عليها قانون بلادها، فترسل من تريد استجوابهم إلى هذه الأنظمة الديكتاتورية مثل ما حصل مع معتقلي غوانتانامو، الذين وجهت إليهم تهمة العمل مع تنظيم القاعدة. عملية الاستجواب هذه تجري تحت أقسى أنواع التعذيب واللاإنسانية من أجل إجبار المتهمين على الاعتراف بجرائم ربما لم يقوموا بارتكابها. «النظام» في سوريا كان أول من قدم «خدمات» كهذه

لمثل هذه الدول، وكان يريد بواسطتها أن يبرئ أعماله الإجرامية التي يقوم بها ضد مواطنيه، وكذلك التقرب من أصحاب القرار في تلك البلاد.
بفارغ الصبر ينتظر الشعب السوري اليوم الذي تجري فيه معاملته من قبل سلطة بلاده بشكل إنساني وتقوم على صيانة كرامته وحقوقه وحريته في التظاهر والاستنكار والشجب من دون أن يقوم رجال الأمن بقتله بالرصاص الحي أو اعتقاله وإهانته والمساس بكرامته. ألا نتذكر الرجل السوري في التلفاز وهو يقول باكيا بسبب المعاملة اللاإنسانية التي تلقاها من قبل رجال الأمن في سوريا: «أنا إنسان.. ماني حيوان». للأسف في كثير من دول العالم يوجد للحيوان حقوق أكثر من الإنسان الذي يعيش تحت أنظمة ديكتاتورية قمعية فاشية.
كل من يعتبر نفسه إنسانا عليه أن يدافع عن حقوق الإنسان وفي كل مكان من العالم لأنه بذلك يدافع عن حقوقه الشخصية، وعلى المجتمع الدولي أن يحمي هذه الحقوق ويصونها، وأن لا يفرق بين إنسان منحدر من مجتمع فقير وآخر من مجتمع غني، أو من دولة قوية وآخر من دولة ضعيفة، فيكون بذلك قد حمى حقوق أغلى ثروة في الدنيا وأقدس شيء من المخلوقات.. ألا وهو الإنسان.
* نائب ألماني سابق من أصل سوري

تبرأ من التكفير وتمسك بعدم اختصاص المحكمة.

المتهم بعلاقته بتفجير بقيق يتهم المدعي العام بقول "الزور"!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/16/article892810.html

الرياض - مبارك العكاش
شهدت جلسة محاكمة المتهم بعلاقته في تفجير مصفاة بقيق بالمحكمة الجزائية المتخصصة حضوره لأول مرة منذ نقض الحكم الابتدائي القاضي ببراءته من محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة بعد أن ألزمه القاضي بالحضور في الجلسة السابقة، وقدم المتهم دفعاً شكلياً وموضوعياً حول التهم المنسوبة إليه، كما طالب المتهم بتطبيق الحد الأعلى للمادة الخامسة من نظام مكافحة التزوير بحق المدعي العام كونه لم يقدم أدلته حول التهم التي نسبها للمدعى عليه وقال المتهم إنه يجب إيقاف المدعي العام عند حده كونه يرمي تهماً باطلة لا صحة لها وبدون أدلة .
وادعى المتهم في دفعه الشكلي بعدم اختصاص المحكمة الجزائية المتخصصة نظر الدعوى المقامة ضده، وذلك لتأخر إنشائها عن إيقافه بسنتين ولذا فإن نظر الدعوى في هذه المحكمة مخالف للأنظمة، ومخالف لما التزمت به المملكة من معاهدات دولية تختص بإجراءات تنظيمية تتعلق باختصاص نظر هذه الدعوى، و قدم المتهم شكواه للمجلس الأعلى للقضاء بشأن عدم اختصاص المحكمة الجزائية المتخصصة.
و قال في دفعه الموضوعي :»إننا مع تمسكنا بحقنا النظامي الصريح بعدم اختصاص المحكمة الجزائية المتخصصة بنظر هذه الدعوى، إلا أننا نبدي التجاوب مع رغبة فضيلتكم، فنقدّم الرد الموضوعي الملاقي لما نسبه المدعي العام إلي من تهم سبق أن صدر حكم قضائي (من هذه المحكمة) بصرف النظر عنها، وإشارة إلى مذكرة الدفع الشكلي، والموضوعي التي قدمتها في الجلسة السادسة، وما دفعت فيها بأن المدعي العام ارتكب (قول الزور وفعل الزور)، وذلك بصدور الأفعال الآتية: تقديمه في لائحة الدعوى عدداً من التهم المختلقة مثل (إهداء كتاب لأحد أخطر أعضاء تنظيم القاعدة) و أن المدعى عليه (نقض ما سبق أن تعهّد به من طاعة ولي الأمر وعدم الخروج عليه) والاتهام باستلام مبلغ (19.000) ريال من احد الموقوفين وحيث أكّدتُ لفضيلتكم أن هذه التهم مكذوبةٌ لا أصل لها، وطلبتُ من فضيلتكم إلزام المدعي العام بإحضار ما يثبت وقوع هذه التهم، وإحضار (الإهداء المزعوم) و(التعهد المزعوم) ودليل (المبلغ المالي المزعوم)».
وفي نهاية جوابه طلب من المحكمة الحكم بصرف النظر عن دعوى المدعي العام، والحكم بأن الدعوى كيدية، وإثبات ارتكاب المدعي العام جريمة التزوير، والحكم بمعاقبته بالحد الأعلى من العقوبة الواردة في المادة الخامسة من نظام

مكافحة التزوير،والحكم بتعويضه عن فترة السجن والحكم بتعزير المدعي العام الذي أعدَّ لائحة الادعاء ومَنْ دقّقها على اتهامه بالباطل وبما تشيب له الولدان(على حد وصفه) وقال: المدعي العام وصمني بما لا يقال في مسلم فاتهمني بانتمائي لتنظيم ضال، وتشريع ما لم يأذن به الله واتخاذه ديناً يتقرب به إلى الله، وتكفير من ثبت إسلامه بيقين، واستحلال الدماء التي عصمها الله ووجوب حمل السلاح وهتك الحرمات والحكم بوجوب نقض العهد والأمان لمن دخل هذه البلاد، ووصفني بأنني فاسد المعتقد، خبيث النية، سيئ الطوية، يتأصل في الإجرام والضلال والإضلال فهذه اتهامات شنيعة لا يجوز الرضا بسماعها في مجلس القضاء إلا مرفقة بأوثق دليل.
وقال: إنني أبرأ إلى الله من كل ما نسب لي في أقوال المتهمين أو فهم المدعي العام مما يخالف الكتاب والسنة بما فيها هذه العمليات التي تستهدف الدماء المعصومة والممتلكات العامة ومن كل ما نسب لي من نقل أو فهم في تكفير لحكومة المملكة وولاة أمرها أو مشاركة أو اتفاق أو تحريض أو مساعدة في تفجير مصفاة بقيق أو غيرها ، وأبرأ إلى الله من ذلك كله.
وفي نهاية الجلسة طلب المدعي العام من ناظر القضية إمهاله لدراسة المذكرات التي قدمها المتهم وتقديم رده عليها في الجلسة القادمة، عند ذلك رفعت الجلسة لحين موعد الجلسة القادمة.

أمن جدة يوقف رجلاً وامرأة مشتبهين في جريمة قتل

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
www.okaz.com.sa/new/Issues/20131216/Con20131216662355.htm&safe=on/

إبراهيم علوي (جدة)
أوقفت شرطة جدة رجلا وامراة من الجنسية الاندونيسية على خلفية العثور على جثة أحد ابناء جلدتهم مقتولا داخل مقر سكنه في حي الصفا، وذلك لوجود شبهات حولهما، وتم ايقافهما رهن التحقيق في القضية.
وفي التفاصيل أن غرفة عمليات الأمن في الشرطة تلقت بلاغا من مواطن يفيد بوجود امرأة من جنسية اندونيسية استغاثت به، مؤكدة أنها عثرت على سائقه الخاص متوفى داخل غرفته، وبعد أن تأكد من الحادثة أبلغ عمليات الأمن، فأوفدت فريقا امنيا من الأجهزة المختصة إلى الموقع، بالإضافة إلى رجال الأمن بمركز شرطة النزهة وشعبة التحريات والبحث الجنائي لرفع كافة البصمات والقرائن من مسرح الحادثة، وذلك بمتابعة مدير شرطة جدة اللواء عبدالله القحطاني، وعند الوصول باشر خبير الطب الشرعي مهامه في الكشف على الجثة، واتضح أنها متوفاة منذ بعض الوقت فيما وجدت على جسد القتيل اصابات بالرأس والظهر والساقين، متوقعا بأن يكون ذلك قد نجم بواسطة استخدام اداة غليظة أدت إلى نزيف في المخ.
وأشار مقدم البلاغ إلى أن المقتول يبلغ من العمر 28 عاما، وكان يعمل سائقا لديه ويسكن في غرفة اسفل العمارة ولم يسبق ان شاهد عليه أي سلوك خاطئ، مبينا أنه فوجئ بحضور امرأة في حالة هستيرية تصرخ لتبلغه بالحادثة، مستغربا ان سائقه على علاقة بالمرأة ولم يكن يعلم بها.
من جانبها أفادت المرأة الاندونيسية أنها تقيم في المملكة منذ 7 سنوات ولا تملك اقامة نظامية، مؤكدة ارتباطها بعلاقة مع السائق منذ فترة، فطلبها للحضور إلى غرفته قبل وفاته -على حد قولها- وعندما وصلت شاهدته على الأرض وكانت تحسبه نائما وشرعت في محاولة تحريكه بلا جدوى فاكتشفت أنه قتل، فأصيبت بحالة من الخوف والرعب، واستنجدت بكفيله الذي ابلغ عمليات الامن.
في المقابل، أوضح الناطق الإعلامي في شرطة جدة الملازم أول نواف البوق أنه تم التوصل إلى أحد الاشخاص من الجنسية ذاتها، عثر داخل مقر سكنه على عصا كبيرة يشتبه انها استخدمت في الجريمة، غير انه لم يتم التأكد من ذلك، مبينا أنه تم ايقاف رجل وامرأة لوجود شبهات كبيرة حيالهما، وتمت احالة ملف التحقيق الى الجهات المختصة لاستكماله.

والد المعنف سلمان لـ "عكاظ": أعتذر لابني .. ضربتك في لحظة غضب

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131216/Con20131216662376.htm

عدنان الشبراوي (جدة)

تعتزم وحدة الحماية الاجتماعية في جدة إحالة ملف قضية الطفل المعنف إلى الشرطة لأخذ التعهد اللازم على الأب الذي عنف طفله سلمان 10 أعوام، وذلك في غضون الأربع وعشرين ساعة المقبلة.

وتسلمت أمس وحدة الحماية الاجتماعية التقرير الطبي الذي أظهر إصابة الطفل الضحية بكدمات شديدة مع زرقة وتورم في الساعد الأيمن والأيسر والكتف الأيمن والأيسر وخدوش وكدمات في أذنيه والجبهة وحددت مدة الشفاء بعشرة أيام.

وقال صالح سرحان الغامدي مدير وحدة الحماية الاجتماعية في جدة: «عاد الطفل إلى منزل والده بعد أخذ التعهد عليه، في حين سيتم استدعاء الأم لتسجيل إفادتها والتأكد من أن الحالة فردية، في حين سيظل التواصل مع الطفل سلمان لمدة عام للتأكد من عدم تعرضه لأي عنف لاحقا بعد أن عاد إلى أسرته».

وأكد الغامدي أن 60% من قضايا العنف الأسري يتم حلها وديا بالصلح بين الأطراف، في حين تحال البقية منها إلى الجهات المختصة، وبلغ عدد الحالات التي تمت مباشرتها خلال هذا العام 317 حالة عنف أسري، منها 75% حالات لأطفال والبقية متفرقة لزوجات وعاملات وخلافه.

من جهته قال والد الطفل الضحية في حديثه لـ «عكاظ» أنه يشعر بالندم والأسى حيال ما بدر منه في لحظة غضب، وروى أنه عاد إلى المنزل وهو يعاني من ظروف صعبة وضغوط عمل وعند وصوله البيت بلغه أن سلمان مقصر في الدراسة ليصب جام غضبه عليه وضربه بالخيزران، وأضاف الأب: «نعم أخطأت بحق ابني وهي أول مرة أتعامل معه بهذا العنف وستكون بإذن الله آخر مرة، وأعده بأن أكون أبا مثاليا يفتخر به».

موضحا أن ضربه له كان بقصد أن يكون طفله الأفضل رغم بشاعة الأسلوب.

وكانت وحدة الحماية الاجتماعية في جدة تسلمت الخميس الماضي حالة الطفل سلمان إثر تعرضه إلى عنف، التي اعتبرت الأولى منذ بداية تطبيق نظام الحماية من الإيذاء الجديد، وتمثلت الحالة في ورود بلاغ سري حول تعرض الطفل سلمان إلى عنف حدد في إصابات متعددة في جسده، وعلى إثر ذلك تحركت لجنة من وحدة الحماية الاجتماعية إلى مقر المدرسة التي يدرس فيها وتم إثبات تعرض الطفل للعنف وهو في السنة الرابعة الابتدائي وقررت إحالته إلى المستشفى وإخضاعه للكشف الطبي وعلاجه وإخضاعه إلى جلسات علاج نفسي واجتماعي.

28 رخصة بناء تدين "الأمين المسجون"

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=171259&CategoryID=5

جدة: حسن السلمي

بعد أيام من إدانة أمين سابق لجدة في قضية رشوة، ومحاكمته بالسجن 8 أعوام وتغريمه مليون ريال، وتبرئته من تهمة زيادة مساحة البناء في مخطط بالمطار القديم، أعد المدعي العام اعتراضا على الحكم الصادر من المحكمة الإدارية بجدة.

وعلمت "الوطن" أن اعتراض المدعي العام الذي سيقدمه لمحكمة الاستئناف خلال الأسبوعين المقبلين يحمل جملة من "الأدلة والقرائن" التي قال إنها تدين المتهمين في القضية، من بينها 28 رخصة بناء مساكن في بطون الأودية أصدرت في عهد "الأمين المسجون"، وتضررت في كارثة سيول 1430، إضافة إلى صورة من أمر سام بمنع البناء في بطون الأودية يسبق صدور تلك الرخص، وتسلمت أمانة جدة نسخة منه وغيرها.

انتهى الادعاء العام من إعداد اعتراضه على الحكم الصادر من المحكمة الإدارية بجدة والقاضي ببراءة أمين سابق ووكيليه من تهم الإهمال ومخالفة الأنظمة في قضايا سيول جدة، مرفقا بطي اعتراضه الذي سيقدمه لمحكمة الاستئناف خلال الأسبوعين المقبلين جملة من "الأدلة والقرائن" التي قال إنها تدين المتهمين في هذه القضية.

وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة، أن الادعاء العام أرفق مع اعتراضه نحو 28 رخصة بناء مساكن في بطون الأدوية أصدرت في عهد "الأمين المتهم"، وجميع هذه المساكن تضررت في كارثة السيول عام 1430، إضافة إلى صورة من أمر سام يقضي بمنع البناء في مجاري السيول وبطون الأودية يسبق صدور تلك الرخص، وتسلمت أمانة جدة نسخة منه.

وتضمن اعتراض الادعاء العام وجود خانات عدة في رخص البناء لم تستكمل آنذاك، وأن ذلك دليل على تضمنها مخالفات، ووجود من حاول تمريرها، استنادا إلى دراسات وحلول وهمية لمواجهة السيول، إلا أن هذه الدراسات والحلول لم ينفذ منها شيء على أرض الواقع، وإنما قدمت من أجل السماح للمواطنين بالبناء في تلك الأراضي.

وذكر الادعاء العام أن تبرئة المتهمين جاءت مستعجلة رغم أنهم مازالوا يتبادلون التهم حول مسؤوليتهم في إجازة مخططات تقع في بطون الأدوية، وتحميل كل منهم الآخر مسؤولية هذه الإجازة، مشددا على أن إدانتهم في قضايا رشوة دليل على علاقتهم بهذه المخالفات، ومطالبا بإبطال حكم البراءة الصادر بحقهم، وإعادتهم للمحاكمة من جديد بعد الأخذ بالاعتبار ما قدم ضدهم من أدلة.

وأوضحت المصادر أن محكمة الاستئناف باشرت دراسة الاعتراض المقدم من الادعاء العام، متوقعة أن يتم الفصل في قضية أحكام البراءة خلال الشهر المقبل، وأن الاستئناف ستخاطب المحكمة الإدارية بطلب الحيثيات التي اعتمد عليها قضاة الدائرة في حكم البراءة الصادر بحق المتهمين، تمهيدا للمصادقة على الحكم أو نقضه وإعادتها لذات المحكمة من جديد.

وكانت المحكمة الإدارية بجدة قد أصدرت الشهر الماضي 3 أحكام تعزيرية ابتدائية ضد متهمين في قضايا سيول جدة، بينهم أمين سابق ورجلا أعمال لقاء تورطهم في قضية رشوة مقابل زيادة مساحة البناء في مخطط بالمطار القديم بجدة، وعدم إدانة الأمين ووكيليه في قرار السماح بالبناء في مخطط المساعد رغم وقوعه في مجرى واد والذي غرق في كارثة سيول جدة، قاضية بالسجن لمدة 8 أعوام ومليون ريال غرامة ضد أمين سابق، إلى جانب رجلي أعمال أحدهما تاجر عقار حكم عليه بالسجن 5 أعوام وتغريمه مليون ريال، والآخر بالسجن 4 أعوام وتغريمه نصف مليون ريال، جميعهم أدينوا بجريمة الرشوة مقابل زيادة مساحة البناء في مخطط بالمطار القديم.

الجهات الحكومية تتفاعل مع استراتيجية مكافحة الفساد

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=171253&CategoryID=5

الرياض: الوطن
تفاعلت الجهات الحكومية والمؤسسات المشمولة بتنظيم الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد مع ما نصت عليه الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، من أهمية توعية الجمهور ضد الفساد، وتعزيز السلوك الأخلاقي، بتنمية الوازع الديني للحث على النزاهة ومحاربة الفساد، وتنمية الشعور بالمواطنة، وبأهمية حماية المال العام، والمرافق، والممتلكات العامة، حيث بدأت تلك الجهات مع مطلع العام الهجري الجديد بتخصيص بعض صفحاتها للرسائل التوعوية والتثقيفية المعززة لقيم النزاهة والداعية إلى محاربة الفساد والتحذير من آثاره على الفرد والمجتمع.
وبهذه المناسبة، أبدى رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" محمد الشريف شكره للجهات التي تعاونت في هذا المجال، مبيناً أن تنفيذ برامج توعوية وتثقيفية لا يقع على عاتق الهيئة، بل يأتي ضمن الواجبات الموكلة للجهات الحكومية وفقاً لما نصت عليه الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، مؤملاً أن يكون ذلك دافعاً لبقية الجهات سواء الحكومية أو الأهلية للقيام بدورها في مجال التوعية بأضرار الفساد بكافة الوسائل المتاحة لديهم.

ترحيل 98 ألف مخالف عن طريق جدة

حملة تصحيح أوضاع العمالة تخفض الجريمة 11 ٪

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/12/16/article_807931.html

متعب الروقي من جدة
قال لـ "الاقتصادية" مسؤول أمني في شرطة مكة المكرمة، إن معدل نسبة الجرائم انخفض 11 في المائة منذ بداية الحملة الأمنية لضبط المخالفين لنظامي العمل والإقامة في السعودية، مشيرا إلى أن عدد من تم ترحيلهم عبر مطار الملك عبد العزيز الدولي وميناء جدة الإسلامي من المخالفين وصل إلى 98120 مخالف ومخالفة.
ذكر ذلك العقيد بدر بن سعود آل سعود، مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام في مديرية شرطة منطقة مكة المكرمة، مبينا أن من تم ترحيلهم من المخالفين لنظامي العمل والإقامة من الجنسية الإثيوبية منذ بداية الحملة التصحيحية وصل إلى 65 ألفا بين رجال ونساء وأطفال، كما تم ترحيل أكثر من 33 ألف مخالف ومخالفة من عدة جنسيات أخرى، موضحا أنه يتم ترحيل من ثلاثة آلاف إلى 3500 مخالف يوميا.
وبيّن آل سعود أن عدد من تبقى في مركز الشميسي من المخالفين ثمانية آلاف مخالف ومخالفة، منهم 2250 باكستانيا، 1800 إندونيسي، 1000 صومالي، 176 إثيوبيا، والبقية من عدة جنسيات مختلفة.

وكشف مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام في مديرية شرطة منطقة مكة المكرمة، انخفاض نسبة الجرائم خلال الحملة الأمنية لضبط المخالفين لنظامي العمل والإقامة في المملكة، في شهر المحرم بنسبة 11 في المائة مقارنة بالشهر ذاته من العام الماضي، مشيرا إلى أن هذه تعد نسبة انخفاض عالية في معدل الجرائم، وتدل على مدى خطورة وجود بعض المخالفين لنظامي العمل والإقامة في المملكة.

وأكدت شرطة مكة المكرمة لـ "الاقتصادية"، أن بين المخالفين الذين تم ضبطهم في الحملات الأمنية متهمون بجرائم الغش والرشوة والتزوير، ومخالفون مطلوبون لجهاز الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول)، وأن طبيعة الجرائم والمخالفات التي أقدم عليها المخالفون تنوعت بين متخلفي زيارة يعملون لحسابهم الخاص، ومتهمين بالغش والرشوة والتزوير، ومبعدين متسللين، ومتخلفي حج وعمرة يعملون لحسابهم، ومقيمين يعملون عند غير كفلائهم.

وأطاحت حملة ميدانية مكثفة نفذتها الأجهزة الأمنية في المنطقة الشرقية خلال اليومين الماضيين بـ 8980 مخالفا لنظامي العمل والإقامة في السعودية.

وتعقبت شرطة المنطقة الشرقية المخالفين للأنظمة في عدد كبير من المواقع، حيث دهمت خلال اليومين الماضيين فرق تعقب المخالفين في مدن ومحافظات وهجر المنطقة الشرقية مواقع تجمع واختباء المخالفين.

وأسفرت الحملة عن ضبط وإيقاف عدد من الوافدين والمقيمين بطريقة غير نظامية، إضافة إلى ضبط عدد من المخالفين لنظام العمل.

وبلغ إجمالي المضبوطين لقاء تلك المخالفات 8980 حالة، تم تسليمهم إلى إدارة توقيف الوافدين وأفرعها بمدن ومحافظات المنطقة الشرقية؛ ليتم اتخاذ الإجراءات اللازمة حيالهم من خلال لجان مخصصة بإدارة جوازات المنطقة الشرقية.

وأكدت شرطة الشرقية في بيان لها أمس الأول، أن التنسيق مستمر تقتضيه آلية العمل المشترك لشرطة المنطقة كجهة ضبط والجهات الأمنية الأخرى ذات العلاقة كجوازات وسجون المنطقة الشرقية، أثمرت وما زالت كذلك لإنجاز العديد من الإجراءات الخاصة بالعمالة المخالفة وترحيلهم لبلادهم من خلال رحلات مخصصة لهذا الغرض.

بدورها، أعلنت وزارة العمل ضبطها 2815 مخالفة لنظام العمل، وذلك من خلال 20703 زيارات تفتيشية قامت بها فرق التفتيش خلال شهر المحرم 1435هـ، استمراراً لحملات وزارة العمل التفتيشية في كل مناطق المملكة، للتأكد من التزام أصحاب العمل والعاملين بأنظمة العمل.

هبوط طفيف في معدلات البطالة.. والتعليم الجامعي الأكثر إفرازاً للعاطلين

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/12/16/1024411

الدمام – الشرق

سجل معدل البطالة بين المواطنين وفقاً لإحصائيات مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات للربع الثالث من العام 2013 انخفاضاً طفيفاً ليصل إلى 11.7% نزولاً من 12% في عام 2012. ويعكس ذلك نمواً بطيئاً على صعيد برامج التشغيل في الوقت الذي نشطت فيه عمليات تصحيح أوضاع العمالة المخالفة، لتتيح مئات الآلاف من الفرص الوظيفية للسعوديين في مجالات مختلفة مازالت شاغرة في انتظار تفعيل برامج الإحلال عليها.

هبوط طفيف

وأظهرت نتائج مسح ميداني نفذته مصلحة الإحصاءات العامة في 2013 على 33500 أسرة تفاوتاً ملحوظاً في معدلات البطالة بين الرجال والنساء. حيث راوحت بين الرجال عند مستوى 6% في حين بلغت بين الإناث 33% وهي نسبة مرتفعة لم يتح لها تفسير منطقي. وبلغ إجمالي قوة العمل السعودية 4717127 فرداً بزيادة قدرت بنحو 319756 فرداً

مقارنة بالفترة نفسها من العام 2012 التي بلغت قوة العمل فيها 4397371 فرداً. فيما بلغ عدد العاطلين في 2013م حوالي 622533 فرداً يشكلون ما نسبته 11.7% من إجمالي القادرين على العمل من السعوديين، مقارنة بعددهم في 2012 الذي بلغ 602853 فرداً يشكلون ما نسبته 12% من مجمل القادرين على العمل.

أعلى معدلات البطالة

وسجلت أعلى معدلات البطالة بين السعوديين في الفئة العمرية من 20 – 24 سنة بنسبة بلغت 38% وهي سن التخرج في الجامعة، ويشكل الذكور في هذه الفئة ما نسبته 47% ما يعني أن أكثر من ثلث الذكور في أفضل فترات عمرهم لا يعملون. فيما سجلت البطالة بين الإناث أعلى معدلاتها في الفئة العمرية من 25 – 29 سنة وشغلت ما نسبته 42% من جملة المتعطلات السعوديات.

البطالة بين الجامعيين

ولعل من الأمور اللافتة للنظر، أن أعلى معدلات البطالة بين السعوديين سجلت في فئة الحاصلين على شهادة البكالوريوس أو الليسانس بنسبة 48% يليهم الحاصلون على الثانوية العامة بنسبة 33% أما معدلات البطالة بين الإناث، فكانت الأعلى بين الحاصلات على البكالوريوس أو الليسانس بنسبة 71% تليهن الحاصلات على الثانوية العامة 18.7%. وربما تقدم هذه القراءة لخريطة البطالة مؤشرات مهمة على عدم ملاءمة برامج التعليم والتدريب الجامعية متطلبات سوق العمل سواء على صعيد الذكور أوالإناث، وإن كانت بالنسبة للإناث أكبر. إذ تقترب من النصف بالنسبة للذكور وتتجاوز ثلاثة أرباع الإناث. ويشكل المتعطلون من الحاصلين على البكالوريوس أو الليسانس ما نسبته 17.6% من إجمالي الحاصلين على البكالوريوس في حين يبلغ عدد المتعطلين الحاصلين على الماجستير 5004 أفراد يشكلون ما نسبته 5% من إجمالي الحاصلين على الماجستير. وهو ما يثير التساؤلات عن حاجة المجتمع إلى عديد من التخصصات العلمية في الجامعات، وإلا لفتحت أمامهم أبواب العمل تلقائياً عقب التخرج. ورغم ضآلة نسبة المتعطلين من الحاصلين على الماجستير، فإن عددهم ليس بالقليل. ولا تتوافر معلومات دقيقة عن تخصصات هؤلاء المتعطلين من حملة الماجستير، ولا عن أسباب عدم حصولهم على عمل، وربما يمكن لوزارتي العمل والخدمة المدنية تفسير لذلك.

هيمنة حَمَلة الثانوية

وفي الوقت ذاته، يهيمن الحاصلون على الثانوية العامة على سوق العمل بين السعوديين بنسبة 33.2% من إجمالي قوة العمل يليهم الحاصلون على البكالوريوس أو الليسانس بنسبة 32%. ما يكشف عن مؤشر مهم يتعلق بقابلية السوق لتشغيل الخريجين الحاصلين على المؤهل الثانوي أكثر من قابليته لتشغيل الحاصلين على المؤهل الجامعي.

تباين كبير

وتشكل الإناث ما نسبته 15.4% من إجمالي القوة السعودية العاملة، فيما بلغ عدد المتعطلات عن العمل ما نسبته 58%. ويلاحظ أن غالبية المشتغلات السعوديات يعملن في نشاط التعليم بنسبة 71.7% تليهن العاملات في أنشطة صحية بشرية وخدمة اجتماعية بنسبة 11.7%.

في حين تركز أغلب المشتغلين السعوديين في نشاط الإدارة العامة والدفاع والضمان الاجتماعي الإجباري بنسبة 37.7% يليهم العاملون في التعليم بنسبة 23.9%. ويدل ذلك على اختلال في توازنات العمل، إذ مازالت الجامعات تركز على قطاع التعليم، ثم الصحة أكثر من تركيزها على أي مجال آخر. وربما يفسر ذلك حاجة المجتمع إلى مزيد من التنوع، خاصة بالنسبة للتعليم الذي يستهدف الإناث. ويمكن الربط هنا بين ارتفاع معدل بطالة خريجات الجامعة في التخصصات غير التعليمية وغير الصحية، وطبيعة الوظائف المتاحة في سوق العمل. فإن كانت الغلبة للوظائف التعليمية فطبيعي أن تكون الغلبة في البطالة لغيرها.

ولعل ما يؤكد هذه المعلومة، أنه من بين العاملين في الدولة والبالغ عددهم مليوناً و 141 ألفاً و 6 أفراد، حتى 29 من ذي الحجة الماضي، يعمل على سلم رواتب الوظائف التعليمية أكثر من 45% من المشتغلين، ولا ينافسهم في العدد سوى شاغلي الوظائف العامة بنسبة 34.3%.

نسبة المتعلمين عالية

وأظهر المشتغلون السعوديون تفوقاً على صعيد نسبة المتعلمين منهم، حيث بلغت 98.6% فيما بلغت نسبة المتعلمين من المشتغلين غير السعوديين 96.7%. ويشكل غير المتزوجين ما نسبته 64.5% بين المتعطلين يليهم المتزوجون بنسبة 34.3% وبلغت نسبة السعوديين الذكور، الذين لم يتزوجوا أبداً بين المتعطلين 88.5% في حين بلغت نسبة المتزوجات المتعطلات 51.5% في حين بلغت نسبة مَنْ لم يتزوجن أبداً بين المتعطلات 47%. وتبدو هذه النتيجة منطقية، إذ ترتبط بغياب مصدر ثابت للدخل نتيجة للتعطل.

شغف في مجال الخدمات
ويظهر المشتغلون السعوديون شغفاً في مجالات الخدمات، حيث يبلغ عدد العاملين بها مليوناً و 554 ألفاً و 581 فرداً، وهو ما يعادل 32.7% من إجمالي سوق العمل. ولا ينافس هذا التخصص سوى المجالات العلمية والفنية والإنسانية البالغ عدد المشتغلين فيها 935532 فرداً بنسبة 19.8%. لكن يلاحظ ضآلة عدد العاملين في العمليات الصناعية والكيميائية والصناعات الغذائية والبالغ عددهم 40207 أفراد. وربما كان هذا القطاع أولى بالجهود الرامية إلى تقويض معدلات البطالة، وهو المجال نفسه، الذي مازال يهيمن عليه الوافدون. لكن تبدو عقباته في زيادة معدلات ساعات العمل فيه، فضلاً عما يرتبط بالعمل فيه من مخاطر، ما يقلل من إيجابيته للسعوديين.
مؤشرات مهمة
وتعكس الأرقام السابقة مجموعة من الحقائق، من أهمها:
إن مهنة التعليم ثم المهن الصحية تشكل الوظائف الأكثر جذباً للسعوديين.
إن غالبية العاطلين هم من خريجي وخريجات الجامعة.
إن نسبة المتعلمين بين المشتغلين السعوديين مرتفعة جداً.
إن طول ساعات العمل ومخاطره تشكل أهم العقبات التي تنفر السعوديين من العمل.
إن ثمة قطاعاً من السعوديين تم تصنيفه خارج قوة العمل لعدم رغبته في العمل أو لاكتفائه.
أنه توجد فجوة شديدة الوضوح بين أعداد المشتغلين من الذكور والإناث السعوديين لصالح الذكور
أن معدلات البطالة شديدة الارتفاع بين السعوديات خاصة المتعلمات تعليماً جامعياً
توزيع العاملين السعوديين حسب المهن الرئيسية:
المديرون ومديرو الأعمال 264261 فرداً
الاختصاصيون في المجالات العلمية والفنية والإنسانية 533244 فرداً
الفنيون في المجالات العلمية والفنية والإنسانية 935532 فرداً
المهن الكتابية 688301 فرد
العملون في البيع 234112 فرداً
العاملون في الخدمات 1554581 فرداً
الزراعة وتربية الحيوانات وصيد الاسماك 216094 فرداً
مهن العمليات الصناعية والكيميائية والصناعات الغذائية 40207 أفراد
المهن الهندسية الأساسية المساعدة 250795 فرداً
الحالة التعليمية للعاملين السعوديين:
الأميون 76459 فرداً
يقرأ ويكتب 143440 فرداً
الابتدائية 380588 فرداً
المتوسطة 560052 فرداً
الثانوية وما يعادلها 1568806 أفراد
دبلوم دون الجامعي 460327 فرداً
بكالوريوس أو ليسانس 1400953 فرداً
دبلوم عالي ماجستير 92895 فرداً
دكتوراة 33607 أفراد
الحالة الزواجية للعاملين السعوديين:
لم يتزوج أبداً 936378 فرداً
متزوج 3698605 أفراد
مطلق 58581 فرداً
أرمل 23563 فرداً
العاملون وفقاً لعدد ساعات العمل الأسبوعية:
أكثر من 55 ساعة أسبوعياً 3422185 فرداً
من 45-54 ساعة 2599487 فرداً
من 40-44 ساعة 2092046 فرداً

من 35-39 ساعة 1997758 فرداً
من 30-34 ساعة 435537 فرداً
من 1-29 ساعة 182110 أفراد
العاملون في الدولة حسب سلم الراتب
الوظائف العامة 391447
الوظائف التعليمية 504265
الوظائف الصحية 103018
أعضاء هيئات التدريس 33686
القضاة 1584
هيئة التحقيق والادعاء 2018
الوظائف الدبلوماسية 1008
المؤسسة العامة للتدريب الفني والمهني 7945
المؤسسات 40018
المتسخدمون 56017

• نظام المرافعات»:السجن الفوري والغرامة لـ • مثيري الفوضى» في المحاكم

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582640

الرياض - فيصل المخلفي
علمت «الحياة» أن نظام المرافعات الجديد أمام ديوان المظالم يعاقب من يضمِّن الشكاوى عبارات جارحة أو مخالفة للآداب أو النظام العام، بالسجن الفوري 24 ساعة، أو الغرامة المالية بواقع ألف ريال، أو بهما معاً.
وأوضحت مصادر موثوقة لـ«الحياة» أن نظام المرافعات الجديد الذي اعتُمد من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز أخيراً يشدد على ضرورة إخراج مثيري الفوضى داخل قاعات المحاكم كإجراء أولي، مبينة أنه في حال عدم مثوله لطلب الخروج يُحبس على الفور 24 ساعة، أو يغرّم مبلغاً لا يتجاوز ألف ريال. (للمزيد)
وقالت المصادر إن النظام لا يتيح النظر في الدعاوى المتعلقة بالحقوق المقررة في نظام الخدمة العسكرية التي نشأت قبل نفاذ هذا النظام، «وتسري المواعيد المنصوص عليها في هذا النظام لسماع الدعاوى على المواعيد التي لم تنقض قبل سريانه». وأكدت أنه يجب في الدعاوى المنصوص عليها في نظام ديوان المظالم أن يسبق رفعها إلى المحكمة الإدارية التظلم إلى وزارة الخدمة المدنية أو الجهة العسكرية التابع لها الموظف خلال 10 أعوام من تاريخ نشوء الحق المدعى به ما لم يقر المدعى عليه الحق أو يكن ثمة عذر شرعي حال دون رفع الدعوى يثبت لدى المحكمة.

هدف": حافز" ليس إعانة .. ولا نريده مغرياً لئلا يستكين طالب العمل!

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582641

الرياض - إبراهيم الزاحم
حمّل المدير العام لصندوق تنمية الموارد البشرية (هدف) إبراهيم آل معيقل الوسائل الإعلامية مسؤولية عدم إيضاح حقيقة «حافز»، موضحاً أن التقصير في التوعية الإعلامية أسهم في عدم إيضاح حقيقة برنامج «حافز» للمواطنين. وقال آل معيقل خلال مؤتمر صحافي عقد في الرياض أمس، إن «حافز» لا يُعد مساعدة وإعانة اجتماعية، مشيراً إلى أن الصندوق لا يريد أن تكون الإعانة المالية مغرية بدرجة كافية حتى لا يستكين لها طالب العمل، ولا يريد أن تكون منخفضة وغير مفيدة. (للمزيد)
وأشار آل معيقل إلى أن 51 في المئة ممن قبلوا وظائف البرنامج حاولوا الاستفادة من الدعم المالي لآخر شهر، لافتاً إلى أن 75 في المئة من الوظائف متاحة في خمس أو أربع مدن في المملكة. وأوضح أن نسبة النساء في برنامج «حافز» لدعم الباحثين عن العمل بلغت 86 في المئة من إجمالي المتقدمين للبرنامج، وأن نسبتهن حالياً تنخفض إلى حدود 60 في المئة.
وفي السياق نفسه، اعتمد وزير العمل المهندس عادل فقيه أمس لجان تسوية خلافات عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم عند القيام بأعمالهم، إثر إقرار مجلس الوزراء لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم ودخولها حيز التطبيق مطلع كانون الأول (ديسمبر) الجاري، إذ أكدت اللائحة العدالة بين التزامات وعقوبات طرفي اللائحة (صاحب العمل، العامل المنزلي).
وأفاد وكيل الوزارة لخدمة العملاء والعلاقات العمالية زياد الصايغ بأن لجنة تسوية خلافات عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم تنعقد بدعوة من رئيسها وبكامل أعضائها في مكتب العمل المشكّلة فيه.

متهم بـ"الإرهاب" يطالب بتعزير ممثل "الادعاء العام"!

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582638

الرياض - ناصر الحقباني
شهدت المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض أمس، مطالبة أحد المتهمين في قضايا الإرهاب بتعزير ممثل هيئة التحقيق والادعاء العام بحجة توجيهه اتهامات غير صحيحة. وطالب أكاديمي سعودي متهم بالتحريض والمساعدة في تفجير مصفاة بقيق النفطية في عام 2006، قاضي المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض بإصدار حكم تعزيري ضد ممثل هيئة التحقيق والادعاء العام الذي أعد لائحة الاتهام ضده، مؤكداً أنه يبرأ إلى الله من كل ما نسب إليه من أقوال المتهمين أو فهم الادعاء العام أو المشاركة في تفجير مصفاة بقيق النفطية.
وأمهل قاضي الجلسة ممثل الادعاء العام شهراً للرد على جواب المتهم لإغلاق باب المرافعة في القضية التي أنجز منها نحو 95 في المئة، فيما خاطب المتهم الأكاديمي ممثل الادعاء العام: «أخوفك بالله عندما نلتقي أمامه، وسوف تسأل عن كل كلمة قلتها».

"العدل": 300 قضية مخدرات و261 سرقة خلال سبعة أشهر

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/12/16/1024635

الرياض – عبدالله الغنمي

السودانيون يتصدرون قضايا السحر والشعوذة

كشف تقرير حديث صادر عن وزارة العدل حصلت «الشرق» على نسخة منه عن تصدّر قضايا المخدرات قائمة الجرائم المرتكبة، بواقع 300 قضية دخلت أروقة المحاكم في السعودية خلال الفترة من 1 محرم حتى التاسع من رجب العام الماضي.

ووفقاً للتقرير جاءت جرائم السرقة في المرتبة الثانية خلال الفترة ذاتها بواقع 261 قضية، ثم الحوادث في المرتبة الثالثة بـ 256 قضية، ثم المضاربات بـ 231 قضية.

ويظهر من خلال سجلات وزارة العدل وضبوط القضايا في المحاكم أن مدينة مكة المكرمة ومحافظة جدة كان لهما النصيب الأوفر من قضايا الجالية الباكستانية.

وأرجعت التقارير هذه النتائج لكثرة إقامة هذه الجالية في المدينتين ووصول عدد العمالة فيها إلى أرقام أكبر من الأعداد الموجودة في المدن السعودية الأخرى.

فيما تصدرت الجاليات المقيمة في السعودية وفقا للتقرير ذاته قضايا السحر والشعوذة بنسبة وصلت إلى 70% للذكور و82% بالنسبة للإناث، وكانت الجالية السودانية هي الأكثر مقارنة بالجاليات غير السعودية الأخرى.

ووصلت نسبة العاملين بالسحر والشعوذة من الجاليات الموجودة في السعودية من الذكور ما نسبته 18% بواقع 25 قضية، بينما احتلت الجالية الإندونيسية النصيب الأكبر من قضايا السحر من الإناث بنسبة بلغت 63% بواقع 25 قضية.

وتصدرت قضايا المسكرات جرائم العمالة خلال الفترة من الأول من محرم وحتى التاسع من رجب للعام الماضي؛ حيث بلغت 67 قضية موزعة على مناطق المملكة، وكان للمنطقة الشرقية النصيب الأوفر من جرائم العمال بشكل عام؛ حيث بلغت نسب الجرائم للعمال فيها 40% بواقع 140 قضية وصلت إلى القضاء في السعودية.

"الشؤون الاجتماعية" تحذر من حملات "التبرعات الشتوية" لسورية... وتتوعد بـ"المقاضاة"!

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582594

جدة - عبدالرحمن باوزير

مع موجة البرد التي اجتاحت دول شرق البحر المتوسط، ظهرت رسائل نصية في وسائل التواصل الاجتماعية تحث على التبرع المالي لأشخاص وجمعيات غير معروفة، بهدف إيصالها إلى الداخل السوري واللاجئين في الأردن، لبنان، وتركيا، ما جعل وزارة الشؤون الاجتماعية تسارع في التحذير من الجمعيات غير الرسمية، موضحة أن التبرعات إلى اللاجئين السوريين تتم عبر الطرق الرسمية، وأن الجمعيات الخيرية المرخصة من الوزارة لا تتعدى نطاقها الخدمي منطقة الترخيص.

وأكد المدير العام لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية عبدالله آل طاوي لـ «الحياة» مخالفة الجمعيات التي تعمل من دون تصريح، لافتاً إلى أن الجمعيات المرخصة تعمل تحت قوانين وأنظمة الوزارة، التي تحتم أن يكون عملها داخل السعودية.

من جهته، قال المتحدث الرسمي لوزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة فهد العيسى لـ «الحياة» إن هذه الجمعيات التي تجمع التبرعات العينية والمالية للاجئين السوريين لا تتبع للوزارة، وأن الوزارة لا ترخص لمثل هذه النشاطات، مبيناً أن الجمعيات المرخصة يكون لها نطاق خدمي لا يتعدى المنطقة عادة، وأن لكل منطقة جمعيات تخدمها.

وتوعد العيسى منتحلي أسماء الجمعيات أو من يدعي ترخيص الوزارة لأعمالهم غير القانونية بالمقاضاة، مضيفاً «إذ ثبت رسمياً على أي شخص عملية انتحال على الجمعيات أو تزوير تراخيص للوزارة، فإن الوزارة ستتوجه إلى الجانب القضائي، إذ توجد رسائل تشير إلى وجود جمعيات أو مركبات تقف في شوارع معينة في المدن، لتستقبل تبرعات عينية أو مالية، وهذه اجتهادات شخصية، ولا تتبع للجهات الرسمية».

وأشار إلى عدم رصد فرق المراقبة التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة تجاوزات في جغرافية الخدمات من الجمعيات المرخصة، «حتى الآن لم ترصد الوزارة أي تجاوزات لجمع التبرعات لخارج السعودية»، مؤكداً حزم الوزارة في التجاوزات إن وجدت، وأن الوزارة في العاصمة المقدسة تتولى مراقبة الجمعيات والإشراف عليها في أنحاء المنطقة كافة.

وأفاد بأن لوائح عمل الجمعيات ومراكز الأحياء والتنمية موحدة في السعودية على المناطق كافة، وأن التعليمات والقوانين تطبق على الجميع، معتبراً المعترضين على الأنظمة بأنهم من الراغبين في العمل الخيري من دون تنظيم، «لأن من يستوفي شروط الوزارة يمنح له الترخيص فوراً من دون تأخير».

مبادرة لتوفير الأجهزة الطبية لذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

واس - جدة
أبرمت جمعية زمزم للخدمات الصحية التطوعية بمنطقة مكة المكرمة مؤخرًا مذكرة تفاهم مع شركة أرامكو السعودية للتعاون في إطلاق برنامج يهدف إلى تزويد ذوي الاحتياجات الخاصة لدى الأسر المحتاجة بالمعدات الطبية اللازمة التي تمكنهم من التواصل مع البيئة المحيطة بهم، تحت مسمى «مبادرة أرامكو السعودية للمساهمة في توفير الأجهزة المساعدة لذوي الاحتياجات الخاصة بالتعاون مع جمعية زمزم للخدمات الصحية التطوعية بمنطقة مكة المكرمة».
ووقع المذكرة من جانب الجمعية رئيس مجلس الإدارة الدكتور عدنان بن أحمد البار، ومن جانب شركة أرامكو مدير شؤون أرامكو السعودية بالمنطقة الغربية سمير عبدالله نصر الدين.

مؤكداً أهمية الوقوف الجاد والحازم أمام الانتهاكات الإسرائيلية لإنقاذ المسجد الأقصى من مخاطر التهويد

مجلس الوزراء يوافق على نظام جرائم الإرهاب وتمويله

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/17/article893094.html

الرياض - واس
رأس صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع - حفظه الله - الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس الاثنين، في قصر اليمامة بمدينة الرياض.
وفي مستهل الجلسة، عبر سمو ولي العهد باسم خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - عن بالغ التقدير لإخوانه أصحاب الجلالة والسمو قادة ورؤساء وفود دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على ما بذلوه من جهود في أعمال الدورة الرابعة والثلاثين للمجلس
الأعلى لمجلس التعاون الخليجي التي اختتمت في الكويت، واتسمت بالحرص على تعزيز وتفعيل مسيرة عمل المجلس، معبراً عن بالغ التقدير لصاحب السمو الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح أمير دولة الكويت على ما بذله من جهود لإنجاح أعمال القمة.
وأوضح وزير الثقافة والإعلام، الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء، نوه بالقرارات التي اشتمل عليها البيان الختامي للدورة الرابعة والثلاثين للمجلس الأعلى لمجلس

التعاون الخليجي، وإعلان الكويت، والتي جاءت ترجمة للجهود المبذولة لتعزيز مسيرة التعاون المشترك، وعبرت عن مواقف دول المجلس تجاه التطورات والقضايا السياسية الإقليمية والدولية.
ورحب المجلس بالقرارات الصادرة عن اجتماعات المجلس الوزاري لمنظمة التعاون الإسلامي في دورته الأربعين في غينيا، مشدداً على ما عبرت عنه المملكة في كلمتها خلال الاجتماعات تجاه عدد من التحديات والتطورات التي تتعرض لها شعوب الأمة الإسلامية، خاصة ما تتعرض له مدينة القدس من انتهاكات من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي والمخطط الصهيوني الهادف إلى تقسيم المسجد الأقصى المبارك زمانياً ومكانياً، مؤكداً أهمية الوقوف الجاد والحازم أمام هذه الانتهاكات لإنقاذ المسجد الأقصى من مخاطر التهويد.
استمرار تحمل الدولة (50%) من رسوم جوازات السفر ورخص السير ونقل الملكية وتجديد رخصة الإقامة للعمالة المنزلية
واطلع المجلس على تقرير عن اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة المخصص لبحث المفاوضات بين الحكومات بشأن إصلاح مجلس الأمن، مجدداً تأكيد المملكة التزامها بالعمل مع الأمم المتحدة والدول الأعضاء بصورة شاملة وعادلة وشفافة من أجل التحرك إلى الأمام في عملية إصلاح مجلس الأمن، انطلاقاً من اهتمامها التاريخي بقضايا الأمتين العربية والإسلامية، وتمسكها الثابت بالشرعية الدولية، ورغبتها الصادقة في تفعيل دور مجلس الأمن وأجهزة الأمم المتحدة ومؤسساتها المختلفة، تماشياً مع الدعوات العالمية بهذا الشأن لجعل العالم أكثر تعاوناً وأمناً واستقراراً.
بعد ذلك اطلع المجلس على عدد من التقارير في الشأن المحلي، مقدراً التوصيات الصادرة عن المؤتمر العالمي للحوار والدفاع عن النبي محمد صلى الله عليه وسلم، الذي نظمته تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله- جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ونوه بمنتدى الرياض الاقتصادي في دورته السادسة الذي افتتحه نيابة عن خادم الحرمين الشريفين - رئيس المجلس الاقتصادي الأعلى - صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض.
الموافقة على النظام (القانون) الموحد لمحاكم الأسرة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية
وأفاد الدكتور عبدالعزيز بن محيي الدين خوجة أن المجلس واصل إثر ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر القرارات التالية:
أولا:
بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي رئيس مجلس إدارة دارة الملك عبدالعزيز، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (31/70) وتاريخ 1434/7/30ه، قرر مجلس الوزراء الموافقة على مذكرة تعاون بين دارة الملك عبدالعزيز في المملكة العربية السعودية والمديرية العامة للأرشيف الوطني في الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، الموقع عليها في مدينة (الجزائر) بتاريخ 1434/1/21ه، بالصيغة المرفقة بالقرار.
وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.
ثانيا:
بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزارة الداخلية المتعلقة بمشروع النظام الجزائي لجرائم الإرهاب وتمويله، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (44/45) وتاريخ 1432/7/24ه، قرر مجلس الوزراء ما يلي:
أولا: الموافقة على نظام جرائم الإرهاب وتمويله، بالصيغة المرفقة بالقرار.
ثانيا: يستمر العمل بالأحكام - المشار إليها في البند (ثانياً) من المرسوم الملكي رقم (م/31) وتاريخ 1433/5/11ه- المتعلقة بالعقوبات ذات الصلة بجرائم تمويل الإرهاب والأعمال الإرهابية والمنظمات الإرهابية، المنصوص عليها في نظام مكافحة غسل الأموال، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 39) وتاريخ 1424/6/25ه، وذلك إلى حين صدور الأحكام المتعلقة بتلك العقوبات والعمل بموجبها.
وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.
ومن أبرز ملامح نظام جرائم الإرهاب وتمويله:
أولاً - يعد النظام نظاماً إجرائياً أخذ فيه بمبدأ التوازن بين الأخطار التي تؤول إليها تلك الجرائم، وبين حماية حقوق الإنسان التي حفظتها وأكدت عليها الشريعة الإسلامية.
ثانيا - حدد النظام - بشكل دقيق - المراد بالجريمة الإرهابية بأنها كل فعل يقوم به الجاني تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي بشكل مباشر أو غير مباشر، يقصد به الإخلال بالنظام العام، أو زعزعة أمن المجتمع واستقرار الدولة أو تعريض وحدتها الوطنية للخطر، أو تعطيل النظام الأساسي للحكم أو بعض مواده، أو الإساءة إلى سمعة الدولة أو مكانتها، أو إلحاق الضرر بأحد مرافق الدولة أو مواردها الطبيعية، أو محاولة إرغام إحدى سلطاتها على القيام بعمل ما أو الامتناع عنه، أو التهديد بتنفيذ أعمال تؤدي إلى المقاصد المذكورة أو التحريض عليها.

ثالثا - حدد النظام - بشكل دقيق - الإجراءات اللازمة والضمانات الواجبة عند التعامل مع كل من يشتبه في ارتكابه جريمة إرهابية أو قيامه بتمويلها، ومن أبرز هذه الإجراءات والضمانات، تخويل وزير الداخلية بإيقاف إجراءات الاتهام تجاه من بادر بالإبلاغ عن إحدى الجرائم الواردة في النظام - قبل البدء في تنفيذها - وتعاون مع السلطات المختصة أثناء التحقيق للقبض على مرتكبيها أو على غيرهم ممن لهم صلة بجريمة مماثلة في النوع أو الخطورة، وخّول النظام كذلك وزير الداخلية بالإفراج عن الموقوف أو المحكوم عليه أثناء تنفيذ العقوبة.

ثالثا:

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الداخلية، قرر مجلس الوزراء الموافقة على استمرار العمل بما ورد في الفقرة (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (11) وتاريخ 1429/1/19هالتي تقضي بأن تتحمل الدولة لمدة ثلاث سنوات (50%) من رسوم جوازات السفر ورخص السير ونقل الملكية وتجديد رخصة الإقامة للعمالة المنزلية، وذلك لمدة ثلاث سنوات أخرى ابتداءً من 1435/2/1ه.

رابعاً:

قرر مجلس الوزراء الموافقة على استمرار تحمّل الدولة الفرق بين فئة الرسم المطبق بموجب التعريفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وفئة رسم الحماية المطبق حالياً في المملكة، بحيث يكون الرسم الجمركي للسلع الموضحة في القرار - وعددها (193) سلعة - مماثلاً لرسم التعريفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وذلك لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من تاريخ 1435/3/24ه.

خامسا:

قرر مجلس الوزراء الموافقة على تطبيق قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته (الثالثة والثلاثين) التي عقدت في مملكة البحرين يومي 11و1434/2/12ه، في شأن الموافقة على النظام (القانون) الموحد لمحاكم الأسرة بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بوصفه نظاماً (قانوناً) استرشادياً لمدة أربع سنوات.

سادساً:

وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الصحة - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الفرنسي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون في المجالات الصحية بين وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية ووزارة الشؤون الاجتماعية والصحة في جمهورية فرنسا، والتوقيع عليه، في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة.

سابعاً:

بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من الهيئة العامة للغذاء والدواء، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (27/62) وتاريخ 1434/7/16ه، قرر مجلس الوزراء الموافقة على قانون (نظام) المستحضرات البيطرية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، الذي اعتمده المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته (الثانية والثلاثين) التي عقدت في الرياض يومي 24و1433/1/25ه، بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ومن أبرز ملامح القانون (النظام)

تلتزم شركات المستحضرات البيطرية ومصانعها المسجلة في الدولة ومستودعات المستحضرات البيطرية الممثلة لها بتوفير مستحضراتها البيطرية المسجلة، ويجب تسجيل المستحضرات البيطرية لدى الجهة المختصة في الدولة وفقاً للشروط والضوابط التي يحددها القانون (النظام) ولائحته التنفيذية.

ثامناً:

وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، ووظيفة (وزير مفوض)، وذلك على النحو التالي:

1 - تعيين المهندس عبدالله بن محمد بن فرحان أبو ذراع على وظيفة (مدير عام مركز المعلومات الوطني) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الداخلية.

2 - تعيين عبدالله بن محمد بن علي الغامدي على وظيفة (وزير مفوض) بوزارة الخارجية.

3 - تعيين إبراهيم بن عبدالله بن صالح الحسون على وظيفة (أمين عام اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.

4 - تعيين فهد بن محمد بن عبدالله آل زايد على وظيفة (مستشار قضايا) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.

5 - تعيين سعد بن عبدالله بن سليمان العاصم على وظيفة (مدير عام الإدارة القانونية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة المياه والكهرباء.
6 - تعيين عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالعزيز آل حسين على وظيفة (مدير عام فرع الرئاسة العامة بمنطقة مكة المكرمة) بالمرتبة الرابعة عشرة بالرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
كما أحاط مجلس الوزراء علماً بما تضمنته موضوعات عامة مدرجة على جدول أعماله، ومن بينها نتائج اجتماع وزراء العدل العرب في دورته (الثامنة والعشرين) المنعقدة في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بتاريخ 1434/1/12هـ، واطلع المجلس كذلك على تقارير سنوية مرفوعة من وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات، والهيئة السعودية للحياة الفطرية، وهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج، عن أعوام مالية سابقة، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء في هذه التقارير ووجه حيالها بما رآه.
2-الأمير مقرن حاضراً الجلسة
3-جلسة مجلس الوزراء أمس برئاسة الأمير سلمان
4-الأمراء مقرن ومنصور بن متعب ومتعب بن عبدالله ومحمد بن نايف خلال حضورهم الجلسة

لا تزال بين "شد وجذب" بين عدة جهات والخوف أن تكون "متحفظة" أكثر من اللازم

تأخرنا في إعلان آلية استحقاق المواطنين من الوحدات السكنية المدعومة..!

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/17/article893263.html

الدمام، أدار الندوة سعيد السلطاني - محمد سعد
ينتظر المواطنون إقرار وزارة الإسكان لمشروع آلية الاستحقاق التي تحدد أولوية المستحقين من المنتجات السكنية المدعومة، من خلال حساب النقاط بين فئاته من (المطلقات، الأرامل، المعوقين، مستوى الدخل، عدد أفراد الأسرة، سنوات انتظار القرض أو المنحة)، من خلال معايير واضحة وشفافة ومتوازنة تحقق العدالة لجميع المواطنين.
«إسكان الحكومة» مبني على مواصفات عالية ولكن لا يزال هاجس «التوزيع» قائماً إذا لم تكن الشروط مطبقة على الجميع وعلى الرغم من طول مدة إقرار الآلية؛ نتيجة اختلاف في وجهات النظر حيالها بين عدة جهات حكومية مشاركة، أو ذات علاقة بالمشروع، إلاّ أن ذلك حتماً يؤخر "حلم المواطن" بتملك مسكن، وربما يترك تساؤلات عدة حول مدى إمكانية التطبيق وفق شروط قد تكون متحفظة أكثر من اللازم.
وانتقد مختصون عقاريون عدم شفافية "الإسكان" في توضيح معايير هذه الآلية، وعدم استفتاء المختصين والمواطنين علناً حول آلية التوزيع، موضحين أن الأزمة الإسكانية في المملكة بالرغم من الدعم الذي تلقته وزارة الإسكان وصندوق التنمية العقاري إلا أنه لا زال يسير وفق خطى بطيئة نوعاً ما، حيث ان الإنجاز لم يصل إلى 60%، مقارنة بحجم الدعم الذي تلقته الوزارة بمبلغ 250 مليار ريال لتنفيذ 500 ألف وحدة سكنية، مطالبين أن تتخلى الوزارة عن عملها كمنفذ إلى مشرف فقط، وإتاحة الفرصة لشركات التطوير العقاري التي تمتلك خبرة في المجال الإسكاني لتساهم في تعجيل بناء هذه الوحدات خلال فترة زمينة قصيرة.

واقترحوا أن تعتمد معايير الآلية على معلومات حقيقية من الجهات المختصة مثل وزارة الشؤون الاجتماعية والجمعيات الخيرية وكذلك المحاكم الشرعية ووزارة الخدمة المدنية، مطالبين الا يستبعد موظفو القطاع الخاص الذين يعتبرون الأكثر ضرراً من حيث تدني دخولهم وعدم وجود أنظمة صارمة تضمن استمرايتهم في العمل.

وقالوا إن الأزمة الإسكانية تتزايد بشكل سنوي، حيث 60% من سكان المملكة من فئة الشباب، وسيكون العدد خلال السنوات المقبلة من طالبي السكن أكثر من خمسة ملايين مواطن في غضون الثلاث السنوات المقبلة، مشيرين إلى أننا أمام منظومة من التشريعات واللوائح والقرارات والمبادرات الخاصة بقطاع الإسكان، ومع ذلك نحتاج إلى إعادة قراءتها ومراجعتها، والكشف عن مدى تأثير التمويل العقاري على تطوير أوضاع هذا القطاع؛ بهدف التوصل إلى حلول علمية ليست قادرة على مواجهة واقع الإسكان الذي يشهد طلباً سنوياً قدره 250 ألف وحدة سكنية فحسب، بل والتغلب على التحديات التي تواجهه، والانتقال به إلى آفاق استشرافية أرحب.

ونوه المشاركون بالدور الذي يلعبه قطاع المؤسسات التمويلية في دعم مستقبل قطاعات الإسكان والتشييد، إذ بلغ حجم التمويل المصرفي لقطاعي البناء والتشييد والتمويل العقاري قرابة 124 مليار ريال بنهاية الربع الثالث من العام الحالي؛ بواقع 80 ملياراً لقطاع التشييد و44 ملياراً لقطاع التمويل العقاري.

مشكلة السكن

في البداية قال "علي القحطاني": إن الهدف الرئيس من آلية الاستحقاق يتمثل في إيجاد حلول لفئة من المجتمع تعاني من تدني الدخل وعدم توفير المسكن، مضيفاً أنه إذا كانت هذه الآلية معتمدة على معلومات حقيقية من الجهات المختصة والجمعيات الخيرية؛ سيكون لها بالتأكيد دور مهم في حل مشكلة هذه الفئة من المطلقات والأرامل وذوي الاحتياجات الخاصة وأصحاب الدخل المحدود، مبيناً أن حل مشكلة السكن تؤرق الدولة، وتُعد هاجساً للكثير من المواطنين، مقترحاً على وزارة الإسكان قبل إقرار آلية الاستحقاق بكافة نواحيها وضوابطها أن تضع بعين الاعتبار عدداً من النقاط منها؛ أن يترك الحرية للمواطن باختيار سكنه في المكان الذي يختاره بدلاً من إجباره على مواقع معينة سوف يكثر فيها المشاكل لاحقاً، حيث إن أغلب المواطنين الحاصلين على منح بمجرد حصولهم على أراض في أماكن لا يرغبونها يعرضونها على الفور للبيع، مما يتيح الفرصة أمام المضاربين، وبالتالي وصول أسعار الأراضي إلى أرقام غير عادلة.

وأشار إلى أنه من المفترض رفع القرض إلى مليون ريال، وهذا سوف يساعد المواطن بسرعة التملك إمّا فى البناء أو دفعة مقدماً للبنوك بالتضامن، متمنياً تحويل الصندوق العقاري إلى بنك ودعمه بالفائض سنوياً من الميزانية، متسائلاً عن المبالغ التي تم رصدها لوزارة الإسكان والبالغة (250) مليارا لبناء وحدات سكنية، والتي لم يستفد منها المواطن، مقترحاً تحويلها إلى صندوق التنمية العقاري، حيث إن هذه المبالغ لو تم توزيعها على المواطنين مباشرةً عن طريق الإقراض منذ صدور الأمر السامي الكريم قبل ثلاثة أعوام لأفاد منها (250) ألف مواطن، إذا افترضنا زيادة القرض.

تخفيض مهلة

وطالب "القحطاني" بتخفيض مهلة العامين، التي تعطى المواطن بعد استلامه قرضه لتكون ستة أشهر؛ لأن مبلغ القسط بسيط وهذا يرفع من دخل الصندوق، ومن شأنه أن يعجل في قروض جديدة للمتقدمين على قوائم الانتظار، متسائلاً: لماذا لا يتم إجبار البنوك التي تخرج علينا كل ربع سنة بميزانيات خيالية وليس لها مشاركة في بناء المجتمع، وذلك بتخفيض الفائدة على المواطن ورفع سقف القرض، لا سيما أن العقار يضمن حقوقها؟، ذاكراً أن زيادة إيرادات وزارة الإسكان وتنمية مواردها المالية يجب أن يتم ببيع الأراضي التي تخص الوزارة والبالغ مساحتها ملايين الأمتار بالمزاد على رجال الأعمال ودعم الصندوق والإفادة منه في الإقراض، مبيناً أن هناك من سيقول إن هذا الحل من الممكن أن يرفع قيمة الأراضي، إلاّ أنه يمكن التحكم بذلك عبر وضع آلية في وزارة العدل مثل الآليات المتبعة في هيئة سوق المال، بحيث يتم تحجيم قيمة الأرباح بنسبة لا تزيد ولا تقل عن (10%)، محذراً في الفترة القادمة بعد إقرار آلية أرض وقرض سوف ترتفع مواد البناء، والأهم من ذلك هو ارتفاع الأيدي العاملة، وسوف يكون سعر المتر -شغل اليد- يوازي أو قد يفوق قيمة المادة، والسبب في ذلك يعود إلى وزارة العمل في زيادة رفع الرسوم، مُشدداً على أهمية أن يكون هناك تنسيق في الاستراتيجيات بين الوزارات المعنية.

فمثلاً نظام "التسجيل العيني" أقر عام 1423ه وحتى الآن لم يعمم على جميع مدن المملكة، مشدداً على أهمية أن تكون الآلية الجديدة متكاملة الجوانب، وقابلة للتنفيذ الفوري عند إقرارها بشكل رسمي، كما يجب أن يكون هناك دعم للصندوق مع الآلية الجديدة يوازي الطموح، ويساعد على امتلاك مسكن لذوي الدخل المحدود بشكل خاص وغيرهم بشكل عام.

الدامغ: 45% من دخل المواطن يذهب للسكن..والانتظار مستمر

عامل استقرار

وأوضح "الدامغ" أن المشروعات الحكومية العملاقة لازال البعض منها تحت التنفيذ، كما أن المملكة في ظل الدعم السخي من قبل حكومتنا الرشيدة لازالت في مرحلة البناء، ومن هذا المنطلق هناك الكثير من المهتمين أبدوا الكثير من المخاوف أن تُحدث الآلية الجديدة بالتزامن مع المشروعات الحكومية فجوة عبر نقص الأيدي العاملة، وكذلك أن تُساهم في ارتفاع أسعار البناء، مُشدداً على أهمية أن يكون سوق البناء في المملكة جاهزاً من جميع الجهات سواء من حيث العدد الكافي لشركات المقاولات، وكذلك البدء في تأسيس مصانع أسمنت ومواد أولية، إضافةً إلى البدء في تشريع قرارات تسهل الحصول على الأيدي العاملة دون الإخلال في استمرار الحملة التصحيحية الحالية لتلبية الطلب المتزايد، والذي سيزداد مع مشروعات وزارة الإسكان المستقبلية، مبدياً تخوفه من أن تكون قرارات وزارة الإسكان مساهمة في رفع أسعار مواد البناء وأسعار الأيدي العاملة.

وأشار إلى أن آلية الاستحقاق الجديدة متى ما كانت مكتملة الجوانب فإنها ستسهم في خلق سوق عقاري جيد وكبير، كذلك ستكون عامل استقرار من الدرجة الأولى للمواطن، وستسهم في جعله يتفرغ للعمل والبناء والإنتاج في الوطن، ذاكراً أن المواطن اليوم ينفق ما يزيد عن (45%) من دخله الشهري للحصول على سكن ملائم، وأي حل لهذه المشكلة سيكون عامل استقرار للوطن وأمنه.

تلبية الطلبات

وتداخل "فضل البوعينين" قائلاً: إن وضع آلية تحدد استحقاق المواطنين لمنازل وزارة الإسكان أمر جيد يحقق العدالة؛ ويعطي الأكثر حاجة الأحقية الأولى مقارنةً بالأقل منه؛ إلاّ أن مثل تلك الآليات قد تنفع في التخطيط الاستراتيجي المستقبلي لمواجهة أزمة متوقع حدوثها، لكنها لا تُجدي نفعاً في التعامل مع أزمة الإسكان الحالية، خاصةً إذا أخذنا بعين الاعتبار أن غالبية المقدمين على المساكن هم من أصحاب الحاجات، الذين لا يستطيعون الانتظار كثيراً، كما أن الآلية الحديثة التي ستطلقها وزارة الإسكان قد تزيد في زمن الانتظار لكثير من المستحقين، مضيفاً أنه يجب على الجهات المعنية إذا أرادت التعامل مع أزمة الإسكان بطريقة صحيحة أن تعتمد على توفير العدد المطلوب من المساكن لتلبية طلبات المحتاجين، مؤكداً على أنه لا مفر من تنفيذ (500) ألف وحدة سكنية بشكل عاجل وتمليكها المواطنين على الأقل مبدئياً، ومن ثم تمويل صندوق التنمية العقارية من فائض الميزانية لضمان تلبية ما يقارب من (500) ألف طلب على قائمة الانتظار.

دعم الشباب

وحثَّ "الدامغ" أصحاب رؤوس الأموال بالتوجه فوراً للبدء في تأسيس شركات للمقاولات، متوقعاً أن يكون هذا المجال في القريب العاجل من أكثر الأعمال ربحية وأجداها اقتصادياً، حيث إن الطلب سيرتفع على طلب المؤسسات والشركات التي تعمل في المقاولات، موضحاً أن البناء للأفراد لا يحتاج إلى إمكانات كبيرة كما هو الحال في المؤسسات التي تعمل على المشروعات العملاقة، أو التي تحتاج إلى الكثير من الخبرة والإمكانات المالية والفنية، مضيفاً أن الصناديق والمبادرات التي تدعم شباب الأعمال يجب أن تبدأ في خلق سوق عقاري أكثر نضجاً من خلال دعم الشباب في تأسيس هذه الكيانات التجارية، والتي ستعود بالنفع على البلد والمواطن، شريطة أن تكون هذه المبادرات مشرفة وملزمة للبدء في خروج منشآت تجارية تسهم في زيادة دفع عجلة التنمية، وتسهم أيضاً في إيجاد مصدر دخل مجز للشباب الطموح الذي يسعى للدخول في معترك التجارة.

المعيبد: التحقق من المعلومات يعزز من فرص العدالة بين الجميع

وعلّق "محمد المعيبد"، قائلاً: إن آلية الاستحقاق المزمع إصدارها في الفترة القادمة يجب أن تركز بشكل رئيسي على النواحي الاجتماعية للمتقدم، وأن يتم البُعد عن جعلها تسهم في زيادة أعداد المنتظرين كما كان عليه الحال في المنح البلدية سابقاً، مبيناً أن التنظيم هو فقط ما ينقص نظام الإسكان لدينا، وكذلك مبدأ الأولوية، حيث إن الحالة التي يعيشها المتقدمون ليست متشابهة، فمنهم من يستطيع البقاء على الإيجار مدة طويلة، ومنهم من يسمح وضعه المادي ببناء منزله بنفسه، موضحاً أن جميعهم هنا لهم الحق في الإفادة من الإسكان كحق مشروع لهم جميعاً، لكن الأولوية لذوي الدخل المحدود الذين يرهقهم البقاء على الإيجارات مدة طويلة.

منتجات متعددة

وأكد "المعيبد" على أن الكثير من الدول التي سبقتنا في وضع آلية واضحة لنظام الإسكان مرت بنفس المراحل التي نمر بها الآن، متسائلاً: لماذا لا يتم الإفادة منها بحيث نبدأ من حيث ما انتهى الآخرون؟، مع الإضافة والتعديل عليها بما يتلاءم مع ظروفنا نحن في المملكة، فمثلاً تركيا صنعت نظاماً للإسكان بمعايير عالية جداً، قضى تقريباً على أزمة الحصول على سكن، متسائلاً مرةً أخرى: لماذ لا نأخذها نموذجاً؟ موضحاً أن أبرز المخاوف التي نخشاها في الآلية الجديدة ألا تأخذ في الحسبان من أفنى نصف عمره ينتظر مكانه في المنح البلدية بالنظام السابق، مما قد يجعله يدخل في قائمة انتظار جديدة، خاصةً المحتاجين منهم، مُشدداً على أهمية مراعاة هذا الجانب وأخذه في الحسبان بالدرجة الأولى، مبيناً أن أفضل طريقة للخروج من هذا المأزق هو ابتكار منتجات متعددة تتناسب مع عدد الأسرة والدخل والحالة الاجتماعية، وليس بالضرورة أن

تكون جميع الإسكان متساوية، مشيراً إلى أن الآلية الجديدة متى ما كانت متكاملة وشاملة، فستقضي على الجدل الدائر الآن، كذلك ستسهم في توفير السكن الملائم لكل أسرة في الوقت المناسب وبالطريقة المناسبة.
وقال إن سوق مواد البناء في المستقبل بعد اعتماد الآلية سيشهد الكثير من الارتفاعات في الأسعار والتجاوزات التي تغتال قوة الآلية، ثم تصبح لا توفر إلاّ القليل من تكاليف البناء، مقترحاً أن تضع وزارة التجارة مؤشر يهتم بأسعار البناء ويكون مرجعاً رسمياً للبائع والمشتري، كما يجب أن تعمل وزارة التجارة جولات تفتيشية مكثفة لكبح جشع بعض التجار في استغلال الوضع في رفع الأسعار بهدف الكسب السريع، مطالباً أن تكون جميع القرارات التي تصدر من الجهات الحكومية بتنسيق مسبق بين الوزارات المعنية للإفادة من جدواها المرجوة.
الغنيم: من الصعب تطبيق الآلية لأن الطلب أكبر من العرض
توحيد الرؤية
وقال "طلال الغنيم": إن صندوق التنمية العقاري سابقاً كان يوزع القروض العقارية حسب الأقدمية، إذ لم يكن فيها عدالة من حيث المستحقين -حسب قوله-، متوقعاً أن تحقق آلية الاستحقاق المرتقبة العدالة والشفافية، مضيفاً أنه من المفترض على وزارة الإسكان إعلان تفاصيل الآلية لجميع المواطنين والمختصين قبل إقرارها من قبل الجهات العليا، بهدف أخذ الرأي والرأي الآخر، مبيناً أن من المقترحات التي يجب أن تأخذ بعين الاعتبار في الآلية الأرامل واليتامى وذوي الدخل المحدود، بهدف حل معضلة يعانون منها خلال السنوات الماضية المتمثلة في السكن الذي ارتفعت تكاليفه، حيث يأخذ حصة من الدخل الشهري لا تقل عن (30%)، متوقعاً أن تحقق آلية الاستحقاق توزيع الوحدات السكنية بعدالة وشفافية وستساهم في تخفيض التكاليف على المستفدين، لافتاً إلى أن الآلية ستطبق على أكثر من (3.5) ملايين مواطن مستحق للإسكان، متسائلاً: ماهي المعايير التي ستتبعها الوزارة في تحديد أولوية الإستحقاق؟، مشيراً إلى أهمية التعاون مع الجمعيات الخيرية والمؤسسات الحكومية ذات العلاقة لتحديد المستحق بالدرجة الأولى، موضحاً أن ضخ (500) ألف وحدة سكنية للسوق وتوزيعها توزيعاً عادلاً ستساهم في تخفيض قيمة الإيجارات المرتفعة، التي تستقطع أكثر من (40%) من دخل المواطنين، وفي الوقت نفسه سيرتفع العرض عن الطلب، مما سيساهم في تخفيض أسعار الإيجارات.
وأقترح توحيد الرؤية من حيث الاستراتيجية الوطنية للإسكان مع آلية الاستحقاق وكذلك مشروع "إيجار"، لضخها كأنظمة وتشريعات جديدة عبر رؤية واضحة وصارمة للتطبيق للقطاع الإسكاني في المملكة بشكل موحد، لتتناغم في تحديد مسارات القطاع خلال السنوات المقبلة.
بيروقراطية تنظير
وحذر "البوعينين" من استمرار التعامل التقليدي مع أزمة السكن، حيث إن ذلك لن يجدي نفعاً، في الوقت الذي تؤدي فيه "بيروقراطية" العمل وبطء الإنجاز إلى زيادة حجم الأزمة، فكل عام يمضي يضيف إلى حجم المساكن المطلوبة أعدادا إضافية، مما يقلل من كفاءة المشروعات الحالية في معالجة الأزمة، مضيفاً أن وزارة الإسكان مازالت عالقة في "بيروقراطية" التنظير والإجراءات بعيداً عن التنفيذ على أرض الواقع، مؤكداً على أنه منذ خمسة أعوام مضت لم نجد ثمرة مشروع الإسكان الوليد، مقترحاً تقسيم وزارة الإسكان مشروع (500) ألف وحدة على (50) شركة عالمية قادرة على إنجاز المشروع بمعدل عشرة آلاف وحدة سكنية؛ لضمان الجودة وسرعة الإنتاج، مُشدداً على أهمية تحويل فائض الميزانية إلى تمويل صندوق التنمية العقارية لتلبية طلبات المسجلين على قائمة الإنتظار، وهو ما يضمن بإذن الله بناء مليون وحدة سكنية في ثلاثة أعوام.
باب العاطفة
وعلّق "محمد الدوسري"، قائلاً: إن وزارة الإسكان منذ إنشائها وهي في محاولات جادة لحل مشكلة السكن، إضافةً إلى المشروعات التي أثقلت من كاهلها، وهي الآن في حالة من الدوران حول نفسها ما بين إعداد الأنظمة والتشريعات وتنظيم القطاع السكني، وتنفيذ المشروعات الإسكانية وتطوير الأراضي، مقترحاً أن تشرك القطاع الخاص بشكل فعلي في تنفيذ المشروعات والإشراف عليها، مضيفاً أن آلية الاستحقاق التي طرحتها الوزارة غير واضحة المعالم والمعايير، إلاّ أننا نرى أنها تركز على أصحاب ذوي الدخل المحدود؛ لأنهم الفئة الأكثر معاناة في المملكة بسبب ارتفاع الإيجارات، إضافةً إلى ذوي الاحتياجات الخاصة والمرأة المطلقة والأرملة، إلى جانب الموظف الذي لا يزيد راتبه عن (3000) ريال في القطاع الخاص، مبيناً أن الأولوية يجب أن تكون للشباب الموظفين في القطاع الخاص، حيث يعانون مشكلة التنقل الوظيفي وقلة الرواتب، بينما الموظف الحكومي ينعم باستقرار أفضل.
وأضاف: الآلية التي أوضح خطوطها العريضة وزير الإسكان تدخل فيها العاطفة بشكل كبير، حيث شملت الأرامل وكبار السن والمعوقين، على الرغم أن هذه الفئة في الأصل لا يجب أن توضع من ضمن الذين عليهم الدخول في مفاضلة، بل

يجب أن يحصل كل معوق وكبير في السن وكل أرملة على سكن بشكل فوري دون الحاجة إلى دخولهم في متاهات الانتظار كفئة مستقلة، ذاكراً أن ما ينقص وزارة الإسكان هو أن تسمع من المتقدمين لا أن تصدر المعايير مباشرة كأمر إلزامي، خاصةً إذا كانت تريد القضاء على الجدل الحالي حول قضية الإسكان، كذلك لابد أن تعتمد على الشفافية والوضوح في كل تعاملاتها.

قطاع خاص

وتحدث "الدوسري" عن كثرة القرارات والبرامج التي تسعى من خلالها وزارة الإسكان إلى حل مشكلة مضى عليها أكثر من (30) عاماً وتراكمت تزامناً مع عدد السكان، مضيفاً أن كل هذه القرارات يجب أن تتزامن مع مراحل فعلية في تنفيذ (500) ألف وحدة أولاً لتوزيعها على المواطنين بشكل عاجل، ثم بعد ذلك التخطيط للتعاون مع القطاع الخاص عبر ورش عمل لإيجاد حلول جذرية لحل مشكلة السكن، مبيناً أن القطاع الخاص لاشك أنه سيرحب بهذه الفكرة وسيتعاون من أجل حلها بشكل فعلي.

السيد: حل الأزمة بيد القطاع الخاص مهما كانت المغريات

وشدّد "صالح السيد" على أهمية توحيد معايير وزارة الاسكان وصندوق التنمية العقارية كخطوة في الطريق الصحيح لتحديد توجه السوق وضبط آلياته خلال الفترة القادمة ورفع كفاءة أدائه، إلى جانب المشاركة بين الجهات المختصة وتنسيق الجهود لاختصار الوقت ووضوح الرؤية في المشرزعات الاسكانية القادمة، مشيراً إلى أن الفرصة متاحة أمام الشركات الكبرى للدخول مجدداً في السوق، مما سيخلق فرصاً استثمارية ضخمة جداً تستمر إلى سنوات طويلة لتغطية حجم الطلب العالي جداً والمتنامي على الوحدات السكنية ذات الجودة العالية وبأسعار مناسبة، مع حفظ حقوق جميع الأطراف في جو عمل واضح المعالم.

فائدة متبادلة

وأوضح "السيد" أنه إذا عرفنا أن وزارة الإسكان والصندوق يعملان لهدف واحد وهو توفير السكن للمواطن وضخ السيولة في قطاع الإسكان لإنتاج وحدات تفي باحتياجات المواطنين على حسب توجه الدولة، وبإرادة ومتابعة مباشرة من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وولي عهده صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز -حفظهما الله- ، سنجد أنه في توحيد المعايير توفيراً للجهود واختصاراً للوقت، وكذلك تقديم خدمة أسهل للمواطن، مما يسرع في وتيرة العمل لتنفيذ خطط الدولة الطموحة لردم فجوة معادلة العرض والطلب، وحل مشكلة التمويل، وتقديم سوق مغر لشركات المقاولات، للدخول وبكل قوة، مؤكداً على أنه في هذا الأمر فائدة متبادلة ينتج عنها عمل خلاق على أعلى المستويات، مشيراً إلى أن الطلب السكني في نمو مستمر، مقترحاً على وزارة الإسكان إذا ما أرادت أن تسرع من مشروعاتها أن تعقد شراكة مع الشركات السعودية والعالمية للتنفيذ بسرعة، وكذلك مواجهة الطلب المتزايد على السكن.

وأضاف أنه من المتوقع بعد إقرار آلية الاستحقاق والأولوية ستحل مشكلة فئة معينة وهم ذوو الدخل المحدود، مقترحاً أن يشرك المواطن عبر استفتاء عام لهذه الآلية ليكون على معرفة تامة بما سيؤول إليه القطاع السكني خلال الأعوام المقبلة.

وزير الإسكان يعد بالشفافية والعدالة في التوزيع

أوضح معالي وزير الإسكان "د.شويش بن سعود الضويحي" أن وزارة الإسكان على وشك إطلاق مشروعين وطنيين مهمين سيشاركان في تنظيم ذلك القطاع، هما مشروع آلية تحديد الاستحقاق والأولوية ومشروع شبكة "إيجار".

وقال معاليه خلال مشاركته في ندوة "الإسكان والتمويل العقاري" التي نظمتها غرفة الشرقية بمقرها الرئيسي بالدمام مؤخراً: إن مشروع آلية تحديد الاستحقاق والأولوية سيحدد المستحقين للمنتجات السكنية المدعومة وأولوياتهم من خلال معايير واضحة وشفافة ومتوازنة تحقق العدالة لجميع فئات المواطنين، ومشروع شبكة "إيجار" يهدف إلى تنظيم وتطوير قطاع إيجار المساكن في المملكة بما يضمن حقوق المستأجر والمالك، ويصل المستأجر إلى الوحدة التي يحتاجها بأيسر السبل من خلال منصة إلكترونية تشمل مجموعة من الخدمات كتوثيق العقد والسداد الإلكتروني، الأمر الذي سيعزز الثقة في قطاع إيجار المساكن ويشجع على زيادة الاستثمار فيه.

وأضاف أن الدولة اهتمت بقطاع الإسكان وعملت على دعمه، ووضعت رؤية شاملة وخطة واضحة لتنظيم القطاع من خلال إعداد الاستراتيجية الوطنية للإسكان، التي درست بشكل علمي متعمق جميع التحديات التي تواجه هذا القطع، وأوجدت برامج لمواجهة هذه التحديات، وذلك للوصول إلى قطاع إسكان فعّال يسهم في التنمية الوطنية للمملكة، ويمكن جميع فئات المجتمع من الحصول على المسكن المناسب من خلال سوق إسكان مستدام ومستقر.

وأشار إلى أن قطاع الإسكان شهد في الفترة الماضية أحداثاً مهمة تنظم أعماله ومجالاته المختلفة، منها صدور أنظمة التمويل والرهن العقاري، وصدور الأمر الملكي بالتوقف عن توزيع المنح البلدية وتسليم مخططاتها، إضافة إلى جميع الأراضي الحكومية المعدة للسكن إلى وزارة الإسكان لتخطيطها وتنفيذ البنى التحتية لها، وإعطاء المواطنين أراضي سكنية

مطورة وقروضاً للبناء عليها حسب آلية تحديد الاستحقاق والأولوية، الأمر الذي ساعد الوزارة على أن تركز اهتمامها على توفير البنية التحتية وزيادة المخزون من الأراضي لمواكبة الاحتياجات الإسكانية المتزايدة.

الوحدات السكنية المدعومة منفذة على مواصفات عالية ولكن بحاجة إلى لائحة تضمن العدالة بين الجميع

الوحدات السكنية المدعومة منفذة على مواصفات عالية ولكن بحاجة إلى لائحة تضمن العدالة بين الجميع

300 مليار حجم قروض «العقاري» منذ تأسيسه

ساهم صندوق التنمية العقارية على تنويع أدواره؛ لتوفر بدائل تمويلية جديدة، حيث تمت زيادة عدد القروض المقدمة للمواطنين حتى وصلت خلال العامين الاخيرين فقط إلى 142 ألف قرض بإجمالي ما يقرب من 72 مليار ريال، كما أن الصندوق يعمل حالياً على تطوير إجراءات عمله وتيسير التقدم له وتيسير تحصيل الدفعات وتحقيق استدامة تمويله وتخفيف شروط مساحة وعمر العقار؛ لتحقيق الإفادة لأكبر عدد ممكن من المواطنين.

وارتفع حجم الطلب على المساكن والحاجة لها، مقابل انخفاض المعروض وانخفاض القدرة على الشراء وارتفاع أسعار الأراضي من أبرز التحديات التي تواجه الصندوق العقاري، حيث إن الصندوق غطى حتى نهاية العام الماضي 1434ه ما يزيد على (4279) مدينة وقرية وهجرة، ووصل إجمالي القروض التي تمت الموافقة عليها (890,503) قروض؛ بمبلغ إجمالي وقدره (302,820,892,280) ريالاً، وعلى الرغم من المبالغ التي ضخها الصندوق العقاري منذ تأسيسه، إلاّ أنها لم تعالج مشكلة الإسكان في المملكة.

تسابق وزارة الإسكان الزمن لإنهاء مشروعات أسندت إليها منذ ثلاثة أعوام وسط مطالبات المواطنين بسرعة إنجازها، في الوقت الذي قدّم لها خادم الحرمين الشريفين مبلغ 250 مليار ريال بشكل مباشر لبناء 500 ألف وحدة سكنية، إلى جانب توسيع أنشطتها لتُمنح أراضي وزارة البلديات والشؤون القروية لتقديمها كأراض مطورة تُمنح للمواطنين.

وبلغت أعداد مشروعات الوحدات السكنية تحت التنفيذ 57 مشروعاً تتضمن 59.944 ألف وحدة سكنية من أصل 500 ألف، مع وجود متقدمين وصل تعدادهم حتى الآن إلى 2.6 مليون متقدم للإفادة من مشروعات الوزارة، إضافة إلى 550 ألف متقدم سابق بطلب قرض مع وجود الأرض، كما تسعى "الإسكان" إلى محاكاة الطلب المتزايد سواء على الأراضي المطورة أو الوحدات السكنية والقروض المعجلة.

وانتقد ضيوف "ندوة الثلاثاء" عمل وزارة الإسكان بمفردها بعيداً عن مشاركة القطاع الخاص من حيث شركات التطوير العقاري التي لو أسندت إليها مشروعات الإسكان لانتهت منها خلال السنوات الثلاث الماضية، مؤكدين على أن الوزارة تعمل كمقاول ومشرف ومتابع وتسعى إلى حل مشكلة أزمة السكن عبر دراسات مستفيضه وغيرها، إلاّ أن الوزارة لن تستطيع أن تعمل بمفردها وستواجه الكثير من التحديات خلال الفترة المقبلة التي ستعيق بدورها تحقيق حلم المواطن بتملك مسكن.

مشاركة القطاع الخاص في تمويل مشروعات الإسكان لا تزال بحاجة إلى دعم حكومي في القرار «أرشيف الرياض»

نحتاج 1.5 مليون وحدة سكنية في 2015

تحتاج المملكة 1.5 مليون وحدة سكنية جديدة عام 2015، وذلك في الوقت الذي تسعى فيه وزارة الإسكان إلى إنجاز 500 ألف وحدة سكنية، بالإضافة إلى القروض العقارية ومساهمة القطاع الخاص، إلاّ أن هذه الجهات مجتمعة لن تلبي الطلب المتزايد على الإسكان.

وعلى الرغم من الجهود المبذولة، إلاّ أن مرحلة "التشاؤم" تسود القطاع الإسكاني؛ بسبب البيروقراطية المتبعة في تنفيذ المشروعات، إلى جانب الارتفاعات المتلاحقة على أسعار العقارات السكنية على مستوى المملكة، وارتفاع الطلب في المدن الرئيسة الكبرى مثل الرياض وجدة والدمام.

وقال "صالح السيد" -عضو مجلس إدارة غرفة الشرقية- إن الطلب المتزايد على القطاع السكني لا يُحل إلاّ بالمشاركة الفعلية للطقاع الخاص، وإشراكه في تنفيذ المشروعات الإسكانية وإتاحة كافة التسهيلات أمامه، داعياً إلى ضرورة التعامل مع موضوع الإسكان بطريقة عملية اقتصادية موضوعية، خاصة في جانب التمويل كحلول لمشكلة شح الإسكان القائمة، مشدّداً على مسألة قيام البنوك بإنشاء شركات تمويل عقارية ضخمة ومستقلة، تضم مستثمرين محليين وأجانب، وطرحها للعموم، خصوصاً وأن متطلبات رأس مال التأسيس صغير نسبياً في حدود ال200 مليون ريال.

معايير الاستحقاق: الأرملة، المطلقة، الإعاقة، كبير السن، سنوات الانتظار، عدد أفراد الأسرة، الدخل

تعتمد آلية تحديد الاستحقاق والأولوية في توزيع الوحدات السكنية المدعومة على حساب النقاط، وبحسب "تسريبات صحفية" غير مؤكدة؛ تُمنح المرأة الأرملة 10 نقاط، وخمس نقاط فقط للمطلقة، فيما اختص المعيار الثاني بذوي الاحتياجات الخاصة، بحيث يتم حساب نوع الخدمة وفق الإعاقة التي يعاني منها المتقدم.

ويمنح ذوو الإعاقات الدائمة نقطتين، وتتزايد عدد النقاط بتزايد شدة الإعاقة، إذ تصل إلى 5 نقاط لشديدي الإعاقة، و3 نقاط إذا كانت متوسطة، ونقطتين في حال كانت خفيفة.
واختص المعيار الثالث بعدد أعوام الانتظار منذ التقدم للحصول على الدعم السكني سواء منحة السكن أم القرض العقاري لبناء منزل حال توافر الأرض، إذ احتسبت النقاط بواقع عام إلى 9 أعوام تحصل الأسرة على نقطة واحدة عن كل عام، فيما تحصل على 10 نقاط إذا كان انتظارها فوق 10 أعوام بغض النظر عن المدة.
ويختص المعيار الرابع بعمر المتقدم (رب الأسرة) بحيث ينال المتقدم الذي سنه يفوق ال 60، 15 نقطة، بينما ينال الأشخاص الذين عمرهم يتراوح بين 50 و59، 7.5 نقطاط، بينما يختص المعيار الخامس بعدد أفراد الأسرة، فمن كان عدد أسرته 3 تحسب له بواقع 5 نقاط، وترتفع إلى 10 نقاط إذا كان عدد أفراد الأسرة 4 أشخاص، وإذا كانوا 5 أفراد فيحصلون على 15 نقطة، وتقفز إلى 20 نقطة إذا كان أفراد الأسرة 6 أشخاص، فيما تحصل الأسرة على 25 نقطة إذا كان عدد أفرادها من 7 أشخاص فما فوق.
ويتناول المعيار السادس الدخل، إذ ينال المتقدمون الذين تقل أجورهم الشهرية عن 3000 ريال على 20 نقطة، فيما تقل بنقطتين لمن يراوح دخلهم بين 3000 و 6000 ريال، وتنخفض إلى 16 نقطة إذا كان دخلهم بين 6001 و 9000 ريال، وتصل إلى 14 نقطة إذا كان دخلهم الشهري بين 9001 و 12000 ريال.

المجتمع يشارك ÷العمل× قرارات التأنيث ورواتب السعوديين والتأشيرات والدوام الجزئي

الوزارة دعت للاستفتاء على 20 مسودة قبل اعتمادها

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

أسامة بدوي - جدة
الثلاثاء
المجتمع يشارك "العمل" قرارات التأنيث ورواتب السعوديين والتأشيرات والدوام الجزئي
طرحت وزارة العمل،20 بندا تعمل على إقرارها، لتقييم المواطنين والمقيمين، وإبداء الرأي فيها قبل تطبيقها.
وقال وزير العمل المهندس عادل فقيه: إن طرح المبادرات يأتي من باب فتح النقاش وتبادل الآراء لتكون هناك مشاركة متفق عليها لتحسين القرار.
وأضاف: في تغريدة الكترونية على حسابه بـ»تويتر» ان البنود التي ستطرح على بوابة «معا» الالكترونية، تهدف إلى اتاحة الفرصة امام الشركاء للمساهمة في استكمال الجهود للوصول إلى استراتيجية وطنية عند صياغة القرار قبل تنفيذه.
ويأتي البند الخاص بتأثير رواتب السعوديين في التوطين، وقرار النسب المئوية لمعدلات التوطين على رأس البنود التي اعطتها وزارة العمل الاولية في المشاركة.
ولم تغفل القرارت الجانب الخاص بالتأنيث، فيما يخص المرحلة الثالثة، حيث تنتظر الوزارة آراء اصحاب الاعمال، وكذلك المشمولات بالتوظيف في المحلات المؤنثة، لطرح افكارهن لتنظيم عمل المرأة في محلات بيع المستلزمات النسائية بالمرحلة الثالثة.
المقترحات المجتمعية

وتهدف «معا» لرصد كافة المرئيات والمقترحات المرسلة من المواطنين والمقيمين بخصوص مسودات القرارات التي تعلنها وزارة العمل قبل اعتمادها رسميا، من أجل فتح باب المشاركة المجتمعية عند صناعة أي قرار، ولتوحيد الرؤى والأهداف ما بين الوزارة والمواطنين فيما يختص بسوق العمل والعمال ومنشآت الأعمال.
وهي بادرة جديدة وهادفة لمواكبة المتغيرات والتحولات العالمية وإضافة مرونة فكرية متناغمة ما بين المواطنين وجهود وزارة العمل والمؤسسات الشقيقة للوصول إلى صيغة قرار مناسبة لجميع الأطراف.
ودعا وزير العمل للمشاركة معتبرا ان الدخول على «معا» يخدم قطاع سوق العمل في المملكة، لرصد كافة المرئيات والمقترحات المرسلة من المواطنين والمقيمين فيما يتعلق بمسودات كل قرار من البنود الـ20 قبل اعتمادها.
ومن أبرز المسودات المتاحة للمناقشة:
برنامج حوافز الاستقرار الوظيفي، برنامج الإعانات المالية للمنشآت التي تحقق نموا في أجور عامليها السعوديين، اعتماد تعديل معدلات التوطين (النسب المئوية)، المرحلة الثالثة لتنظيم عمل المرأة في محلات بيع المستلزمات النسائية، تعديل المادة 16 من اللائحة التنظيمية، كيفية احتساب المبلغ عنهم تغيب في التأشيرات المكتسبة، قرار احتساب العمالة الوافدة ، تنظيم العمل عن بعد، تنظيم استقدام حراس العمائر، تحديد أثر أجور المتدربين السعوديين ومن يعامل معاملتهم على نسب التوطين، عدم تجديد رخص عمل العمالة الوافدة لدى الكيانات الواقعة في النطاق الأصفر، تعديل معادلة حساب السعوديين في نسبة التوطين، تنظيم نقل خدمات القوى العاملة الوافدة بين الكيانات التابعة لمنشآت مختلفة ، تنظيم استقدام مهن الرعاة والمزارعين وصائدي الأسماك والنحالين وساسة الخيل والهجانة للاستخدام الخاص ، قرار اشتراط البقاء في النطاقات الآمنة للحصول على الخدمات ، تنظيم طلبات تأشيرات التوسع في النشاط ، تطبيق المعدل التراكمي في حساب نسبة التوطين، تنظيم عملية الاستقدام من العنصر النسائي للأنشطة الاقتصادية، حقوق وواجبات موظفي الدوام الجزئي.

الحياة AL HAYAT

الـ"بدون"... شيء!

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582991

الخرج - نورا الحناكي
جُل المشكلة تكمن في افتقارهم إلى أبسط حقوقهم الإنسانية، في الوقت الذي يعيشون فيه حياة أشبه بلغز فشلوا في فك طلاسمه، لتتوارث أجيالهم مأساتهم ويعيشوا «بلا هوية»، ويكتب عليهم الإحساس بأنهم «أقل»، لافتقارهم إلى سجلات مدنية لإثبات حقوقهم في شتى المجالات ومختلف القطاعات أسوة بنظرائهم من المواطنين.
وعلى رغم أن منهم من لا يعد سوى نازح من دول مجاورة ينتمي إليها، إلا أن غالبيتهم بحسب مصادر مطلعة سعوديو الأصل ينتمون إلى قبائل، لعب تقصير آبائهم وأجدادهم من البدو الرحل، وعدم اكتراثهم بإثبات هوية أبنائهم في الأحوال المدنية تبعاً للأنظمة واللوائح منذ عقود دوراً كبيراً في حرمانهم من التعليم والعلاج والسفر، وحق التملك والبيع والشراء وغيرها من الحاجات التي لا يختلف عليها اثنان. تكتنز جيوبهم ببطاقات تعريفية سوداء وأخرى بيضاء بعد إيقاف فاعلية سريانها وعدم تجديدها منذ بضعة أعوام من وزارة الداخلية. ولا يقتصر الأمر على ذلك فقط، فحاملوها يقابلون بالسخرية تارة والتعجب تارة من مسؤولين نظير عدم وعيهم بطبيعة البطاقة وإدراكهم فحواها سلفاً.

«قياس» لـ «الحياة»: قدرات الطلاب لم تتطور منذ3 أعوام

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582872

جدة - عبدالله الجريدان

كشف المركز الوطني للقياس والتقويم في التعليم العالي عن أداء الطلاب في الاختبارات التي ينفذها المركز، والذي لا يشير إلى وجود تطور أو تراجع، إذ إن الأداء يحمل المستوى ذاته منذ ثلاثة أعوام.

وأكد نائب رئيس المركز للقياس والاختبارات الدكتور عبدالله القاطعي خلال حديثه إلى «الحياة» أن المركز أجرى دراسات تتبعية، تكمن في إجراء اختبار للمركز بعد عدد من الأعوام، لقياس معدل نمو المنتج التعليمي ومدى مناسبة أسئلة المركز لها.

وقال إن إجراء هذه العملية تطلب أخذ الاختبارات بعينها كما طبقت قبل ثلاثة أعوام وتطبيقها مرة أخرى على الطلاب، وذلك للمقارنة بين الاختبارات السابقة التي نفذت قبل ثلاثة أعوام والآن، مشيراً إلى أنه نتجت من هذه الاختبارات دلالتان الأولى هي عدم اختلاف الأداء بين الفترتين، إذ لم يتحسن مستوى الطلبة ولم يتراجع، والثانية هي جودة الأسئلة واستقرارها وثباتها.

وبيّن أن الدراسة التتبعية تفيد المركز من ناحية فعالية الأسئلة وقياس المنتج التعليمي من ناحية تطوره أو تراجعه، مشيراً إلى أنه لا يتم النظر في الدراسات التتبعية إلا بعد عقد من الزمن أو عقدين، إذ إن التعليم لا يمكن له أن يتطور خلال عامين أو ثلاثة أعوام، ما يتطلب وقتاً طويلاً لحساب التأثير الذي من الممكن أن يكون جزئياً وتراكمياً، مضيفاً: «نحن لا ننظر إلى نتائجها قبل 15 عاماً أو 20 عاماً».

وحول صعوبة أسئلة اختبارات المركز بيّن أن معدل صعوبة الأسئلة يكون 50 في المئة وهو معدل ثابت طوال الأعوام، وعن حالات الغش التي تحصل أثناء الاختبارات بيّن أن عملية الإشراف والمراقبة التي تنفذ أثناء الاختبارات دقيقة، وتوجد تعليمات واضحة وصريحة في شأن الغش، إذ يحرم الطالب من الاختبار الذي ينفذه واختبارات أخرى، ما يجعل من محاولات الغش قليلة جداً وتكاد لا تذكر، إضافة إلى كراسة التعليمات التي يقرؤها الطلاب قبل بدء الاختبار وتحتوي على التعليمات التي يجب أن يلتزم بها أثناء تنفيذه الاختبار.

وأضاف: «المركز لا يمتلك أي حساسية تجاه قضية تسرب الأسئلة، وذلك لأن الاختبارات متجددة وتختلف عن الأعوام المقبلة والتي تليها، وفي حال تذكر بعض الطلاب بعض الأسئلة التي وردت في اختبارات ماضية قبل بدء الاختبار، فبكل تأكيد لن يتذكروا جميع الأسئلة، وبالتالي لن يؤثر ذلك في درجة الاختبار».

وأفاد بأن المركز لديه تواصل مستمر مع مراكز عالمية للاختبارات مثل «الإي تي إس» في أميركا وهو مركز الاختبارات التربوية، ومركز آخر في أستراليا يسمى «آيسر»، ويتواصل مع مجموعة من الباحثين الذين يتم إرسال نتائج الاختبارات لهم ويدرسونها من جوانب معينة، والبعض الآخر يكون استاذاً زائراً في المركز ليطلع على جميع المعلومات التي يريدها وينفذ دراساته، والهدف من عمليات التواصل هو تقويم منتجات المركز ومعرفة مدى جودتها، وكذلك البحث في الجوانب التطويرية.

القحطاني يلتقي ذويه بعد 14 عاما قضاها في "جوانتانامو"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=171420&CategoryID=5

سراة عبيدة: محمد آل عطيف

قال المعلم في تعليم عسير حسين محمد آل ملفح القحطاني، إنه تلقى اتصالا هاتفيا من وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف، يخبره فيه أن شقيقه سعد المعتقل في جوانتانامو بكوبا في طريقة إلى المملكة بعد بضع ساعات، مؤكدا أنه تسلم بعد عصر أمس، تذاكر ذهاب العائلة للقيا ابنهم عقب غياب دام 14 عاماً وشهرين.

وعاد آل مفلح بالذاكرة إلى عام 1399 الذي شهد ولادة شقيقه "سعد" في محافظة خميس مشيط، وقال: "ترعرع سعد يتيما بعد وفاة والدنا عام 1406 إثر حادث مروري، حينها كان سعد في الأول ابتدائي بمدرسة جابر بن سمرة، والتحق بالمتوسطة السادسة عام 1412، وأكمل دراسته الثانوية في ثانوية الفيصل وتخرج منها عام 1419 بتقدير ممتاز وبمعدل 99%".

ومضى يقول: "وفي عام 1421 غادر سعد إلى مكان مضطرب، وهناك اعتقلته القوات الأميركية، واقتيد إلى جوانتانامو، حيث مكث معتقلاً، حتى أفرج عنه".

وبين آل مفلح أنه وفي أثناء وجود شقيقه في المعتقل، توفيت والدته بعد عملية في القلب، واكبها انتشار للسرطان في عظمة الفخذ، ليتم استئصال الفخذ من الحوض، وبقيت فترة بعدها تترقب عودة ابنها سعد لكنها توفيت قبل أن تراه.

وكانت وزارة الدفاع الأميركية "البنتاجون"، قد أعلنت في بيان لها أمس، أن الولايات المتحدة نقلت سجينين من معتقل جوانتانامو، وهم: سعد محمد حسين قحطاني، وحمود عبدالله حمود، من مركز الاعتقال في جوانتانامو إلى المملكة".

توزيع "كسوة الشتاء" على السوريين

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=171419&CategoryID=5

عمان: واس

إنفاذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، بإيلاء الأشقاء السوريين جل الاهتمام، سواء من الناحية الإيوائية أو الصحية أو الغذائية، وبتوجيه من وزير الداخلية المشرف العام على الحملات السعودية الأمير محمد بن نايف، وبمتابعة مستشار وزير الداخلية ورئيس الحملة الدكتور ساعد العرابي، بدأت الحملة الوطنية السعودية سلسلة التوزيعات لكسوة الشتاء على الأشقاء السوريين في الأردن وتركيا ولبنان والداخل السوري، لمواجهة برد الشتاء القارس، بكلفة إجمالية بلغت 35.152.500 ريال سعودي.

واشتملت المساعدات على نحو 300 ألف بطانية، وألفي خيمة، و 400 ألف من المنسوجات الصوفيه "بلوفر"، و 200 ألف جاكيت نسائي ورجالي، و 600 ألف طقم شتوي (جوانتي وشال وطاقية)، و 600 ألف جوز من الجوارب، و 30 ألف دفاية

مع اشتداد العاصفة الثلجية التي ضربت بلاد الشام وتركيا.
وكانت الحملة الوطنية السعودية حاضرة على الأرض لتلبية احتياجات الأشقاء السوريين، حيث انطلقت أولى التوزيعات في منطقة البترون اللبناني وتم توزيع البطانيات والجاكيتات الشتوية، بالإضافة لدخول عدد من الشاحنات المحملة بالكسوة الشتوية إلى الداخل السوري بالتنسيق مع الحكومة التركية عن طريق باب الهوى وباب السلام ليتم توزيعها على اللاجئين السوريين العالقين على الحدود السورية التركية، كما يتم توزيع الكسوة الشتوية أيضا في الأردن هذه الأيام.
يذكر أن مكاتب الحملة الوطنية السعودية في الأردن ولبنان وتركيا والداخل السوري، قد أنهت خطة التوزيع للمستلزمات الشتوية من ملابس وبطانيات ودفايات وبدأت بالتنفيذ لتشمل أكبر قدر ممكن من الأشقاء اللاجئين السوريين.

"لجان التعاقد": الشهادات "المزورة" هزمتنا

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=171401&CategoryID=5

الطائف: ساعد الثبيتي
بعد تكليف هيئة الرقابة والتحقيق من قبل المقام السامي بالتحقيق في قضايا التعاقد مع أكاديميات من حملة الشهادات المزورة في عدد من الكليات والجامعات السعودية، أخذت القضية منعطفا جديدا وفق مصادر مطلعة أبلغت "الوطن" أن لجان التعاقد في وزارة التعليم العالي تنصلت أمام الهيئة من مسؤولية التعاقد مع حاملات الشهادات المزورة بحجة عدم قدرة اللجان على التفريق بين الوثائق الأصلية والمزورة، إضافة إلى أنه لم يتم تكليفهم من قبل الوزارة بالتأكد من المؤهلات من مصادرها، كما أنه لا توجد آلية تنظم ذلك.
وعلمت "الوطن" أن رئيس هيئة الرقابة والتحقيق الدكتور صالح آل علي خاطب وزير التعليم العالي الدكتور خالد العنقري مطالبا وزارته بالإفادة عن صحة ما أدلى به أعضاء لجان التعاقد ومطالبا في ذات الوقت بتزويد الهيئة بقرارات اللجنة وصلاحية أعمالها والواجبات المناطة بها، من أجل استكمال التحقيق من قبل الهيئة وتحديد المسؤولية والمسؤولين عن تسرب حاملات الشهادات المزورة إلى جامعات السعودية.
في الوقت الذي تنصلت فيه لجنة التعاقد في وزارة التعليم العالي من مسؤولية التعاقد مع أكاديميات يحملن شهادات مزورة، واللاتي تم اكتشافهن بعد الانخراط في العمل الأكاديمي في عدد من كليات بعض الجامعات السعودية، بحجة عدم قدرة اللجنة على الكشف عن المؤهلات أو مخاطبة مصادر شهادات الأكاديميات، إضافة إلى عدم وجود آلية تنظم ذلك، عادت هيئة الرقابة والتحقيق إلى مخاطبة وزارة التعليم العالي مرة أخرى للحصول على تأكيد أو نفي لما أفاد به أعضاء اللجنة من إفادات تبرئ ساحتهم.
وقالت مصادر مطلعة لـ"الوطن"، إن تحقيقات هيئة الرقابة والتحقيق في قضايا التعاقد مع أكاديميات من حملة الشهادات المزورة التي كلفت الهيئة بالتحقيق فيها من قبل المقام السامي، أخذت منعطفا جديدا بعد أن تنصلت لجان التعاقد أمام هيئة الرقابة والتحقيق من مسؤولية التعاقد مع حاملات الشهادات المزورة بحجة عدم قدرتهم على التفريق بين الوثائق الأصلية والمزورة، ولم يتم تكليفهم من قبل وزارة التعليم العالي بالتأكد من المؤهلات من مصادرها، كما أنه لا توجد آلية تنظم ذلك.
وعلمت "الوطن"، أن رئيس هيئة الرقابة والتحقيق الدكتور صالح آل علي، خاطب وزير التعليم العالي الدكتور خالد العنقري، مطالبا وزارته بالإفادة عن صحة ما أدلى به أعضاء لجان التعاقد ومطالبا في ذات الوقت، بتزويد الهيئة بقرارات اللجنة وصلاحية أعمالها والواجبات المناطة بها، من أجل استكمال التحقيق من قبل الهيئة وتحديد المسؤولية والمسؤولين عن تسرب حاملات الشهادات المزورة إلى جامعات سعودية.
وكانت قضية الأكاديميات العاملات في الجامعات السعودية بمؤهلات مزورة اللاتي تم اكتشافهن خلال الخمس سنوات الماضية، قد أثارت التحرك الرسمي وخاصة بعد تزايد أعدادهن.

توجيهات لـ"الوزراء": مكنوا "نزاهة" من متابعتكم بعد تقارير كشفت عن عدم تزويدها بالمشاريع المعتمدة وتجاهل مخاطباتها

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=171418&CategoryID=5

الرياض: أحمد عامر

بعد أيام من إعلان رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) محمد الشريف، عن الرفع بقوائم الوزارات والمؤسسات الحكومية التي لا تتعاون مع الهيئة للمقام السامي، صدرت توجيهات عليا صارمة وتعقيبية للوزارات عطفا على تلك التقارير، تشدد على أهمية التعاون مع الهيئة، والالتزام بمقتضى التنظيمات التي تخول لـ"نزاهة" متابعة ومراقبة أداء الوزارات والمشروعات المنفذة والقائمة والمتعثرة منها، فيما تضمنت التوجيهات للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بالاستمرار في الرفع عن الجهات التي لم تتعاون معها.

وعلمت "الوطن"، أن جميع الوزارات والمصالح الحكومية تلقت مؤخرا تنبيهات مشددة عن الجهات التي لا تتعاون أو تمكن هيئة مكافحة الفساد من أداء مهامها، وذلك على خلفية تقارير رفعتها "نزاهة" تفيد بعدم التزام عدد من الجهات بتزويدها بالمشاريع المعتمدة لديها، وعقودها، وعقود التشغيل والصيانة، وما تطلبه من وثائق، والرد على استفساراتها وملحوظاتها وإفادتها بما اتخذته حيالها، وذلك خلال مدة أقصاها 30 يوما من تاريخ إبلاغ الوزارة والجهة التي تقصدها الهيئة.

كما ذكرت تقارير "نزاهة" -بحسب التوجيه- أن عددا من الجهات أيضا لم تلتزم بتسهيل مهام منسوبي الهيئة، ولم تمكنهم من الحصول على المعلومات والوثائق المتعلقة بممارسات الهيئة لاختصاصها، أو نسخ منها.

وشددت التعليمات الموجهة للوزراء ورؤساء الهيئات والمصالح الحكومية، على ضرورة تعاون الجميع مع الهيئة بما يمكنها من أداء مهامها. وقد تم تزويد رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بنسخة من التوجيه، للرفع عن الجهات التي لم تتعاون مع الهيئة ومع هذا التوجيه.

"نقاهة جدة" تعاني بسبب "المسنين المجهولين"

شح الأراضي يدفع "الصحة" لمبنى مستأجر بدلا من المستشفى المرصود له 70 مليونا

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=171446&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي

رصد مركز النقاهة في جدة تسجيل 7 حالات مرضية لـ"مجهولين" من كبار السن خلال الـ 3 أشهر الماضية، حيث تم تحويلهم للمركز عن طريق مستشفى الملك فهد العام، بعد أن عثر عليهم أمام بوابة طوارئ المستشفى، دون أن يتم التعرف على ذوي تلك الحالات، يأتي ذلك في الوقت الذي يعاني فيه المركز من ضيق مساحة المبنى الحالي والذي يضم في أجنحة تنويمه 80 حالة مرضية من الجنسين، من بينها 50 مريضا ما بين غيبوبة وشلل رباعي وإعاقة حركية وذهنية.

وأوضح مدير مركز النقاهة الطبي التابع لمستشفى الملك فهد العام في جدة الدكتور محمود أحمد الحاج لـ"الوطن"، أن المركز استقبل حالات مجهولة لكبار بالسن تم تنويمهم وتقديم العناية الصحية لهم، موضحا أن ظاهرة ترك أشخاص مجهولين أمام بوابة الطوارئ بدأت منذ أشهر، ونجد أنفسنا أمام أمر معقد، حيث لدينا مرضى منومون عددهم 80 مريضا، وبالتالي فإن هذه الحالات الجديدة تحتاج لأسرة شاغرة، مما يدفعنا لبذل جهود لتوفير أسرة وتنويمهم.

وأوضح أن هناك تواصلا يتم مع الجهات الأمنية بالتبليغ عن تلك الحالات، حيث تم العثور على ذوي البعض منهم، مشيرا إلى أن المركز لديه أخصائي اجتماعي يقوم بالتواصل مع أبناء وبنات هذه الحالات الذين يعثر على عنوانينهم، ووجدنا أن البعض منهم يحاول التنصل من المسؤولية.

وأفاد الحاج بأن الوزارة قامت بدعم المركز الحالي بتوفير أخصائي شيخوخة والعناية بكبار السن، حيث أسهم وجوده في تحسين أداء الكثير ممن يشرف على خدمة المرضى المنومين، ولديه خبرة واسعة في التقرحات السريرية التي تحدث للمرضى نتيجة الإقامة الطويلة في المركز.

وأكد أن المنومين في المركز نوعان؛ حالات طويلة الإقامة ولديهم أسر يقومون بزياراتهم والتردد عليهم لأن حالتهم الصحية لا تسمح بوجودهم بعيدا عن العناية الطبية، حيث تكون الإعاقة حركية أو شللا رباعيا، أما النوع الثاني فهم المنسيون ممن يدخلهم ذووهم ويتركونهم في المركز لعدة سنوات وهم المرضى المصابون بغيبوبة وإعاقات ذهنية وحركية.

يذكر أن وزارة الصحة على الرغم من تخصيص مبلغ 70 مليون ريال لإنشاء مستشفى للنقاهة، إلا أنها ما زالت عاجزة عن توفير أرض على مساحة شاسعة لإنشاء المشروع، إذ استغرق البحث أكثر من عام، موضحة أن السبب شح الأراضي الشاسعة المناسبة لإقامة المشروع، مما دفع الوزارة لتأجيل المشروع والبحث عن مبنى مستأجر بديل.

جازان.. التحقيق في اختفاء فتاتين منذ عامين"

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=171444&CategoryID=3

جازان: سعاد هبة

وجه أمير منطقة جازان الأمير محمد بن ناصر بسرعة الإفادة عن قضية اختفاء ابنتي مواطنة، وذلك بعد أن تقدمت والدتهما بشكوى إلى إمارة المنطقة ذكرت فيها أن ابنتيها تعرضتا للاحتيال ومن ثم اختفتا منذ عامين، وأن الجهات المختصة لم تتجاوب معها.

وقالت "ن" الدوسري إن ابنتيها اختفتا منذ عامين في ظروف غامضة، ولأسباب تجهلها كليا، مؤكدة على أنهما هربتا بمساعدة آخرين احتالوا عليهما، وأنها كانت تعاملهما بكل حب ولطف.

وعبرت عن مخاوفها بشأن وضع ابنتيها حاليا، وأضافت: "لا أعلم هل هما من الأموات، أم الأحياء"، مستغربة من عدم توصل الجهات المختصة بالمنطقة لأي معلومات عنهما على مدى السنتين الماضيتين.

من جانبه، قال المتحدث الرسمي لإمارة منطقة جازان علي زعلة لـ"الوطن" أن "المرأة تقدمت بشكوى لأمير المنطقة تشكو فيها من تعرض ابنتيها للاحتيال، والإخفاء من قبل أشخاص لا تعرف أسماء بعضهم بالكامل، وتتذمر من عدم تجاوب الجهات المختصة مع قضيتها"، مشيرا إلى أن طلبها حظي باهتمام أمير المنطقة، الذي أصدر توجيهاته لمدير الشرطة بسرعة الإفادة عن الإجراءات المتخذة حيال شكواها، وما تم التوصل إليه بهذا الشأن.

وأكد على أن أمير المنطقة تلقى إفادة الشرطة بأن القضية ما زالت قيد الإجراء، وسيتم طلب المرأة لمعرفة ما لديها، ومدى صحة ما أفادت به، وأسباب تأخرها في البلاغ لمدة عامين.

فريق تطوعي: "مستشفى" أحبط مشروعا اجتماعيا للمعاقين

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=171441&CategoryID=3

المدينة المنورة: سعد الحربي

اعتذرت إدارة مستشفى بالمدينة المنورة عن استكمال مشروع خيري أعد من قبل متطوعات بمناسبة اليوم العالمي للمعاق،ورغم تنفيذ المشروع النظري في بهو المستشفى إلا أن الإدارة اعتذرت عن استكمال الجزء المتبقي من المشروع والذي كان يتمثل في مرافقة الفريق لعدد من الأشخاص المعاقين في فعالية لمشاركة المجتمع بحقوق المعاق، حسب الاتفاق المسبق بين المستشفى والفريق التطوعي.

وتسبب الاعتذار المتأخر من المستشفى في فشل المشروع التطوعي والذي كان يهدف لتطبيق عدد من الأهداف الخاصة بالمعاق، وفي مقدمتها كيفية تنظيم المسارات والمزالج الخاصة بالمعاقين. وفي المقابل أوضحت الشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة أن المجال متاح للفريق التطوعي للعمل داخل المستشفى، بينما العمل والتنقل خارج محيط المستشفى هما من مسؤولية جهات أخرى لها الأحقية في الموافقة مبدئيا على تلك الفعالية أو الرفض.

وأوضحت رئيسة الفريق التطوعي "لأمتنا نحيا" نهلة السحيمي لـ "الوطن"، أن الفريق فعّل حملة يوم المعاق في الثالث من ديسمبر، حيث طلب المستشفى خلال فعالياتنا المشاركة في البرنامج وعرض بعض الأفكار على الطلاب المعاقين، وحيث إن الفريق لديه عدد من الأفكار والمواهب التي كان من شأنها إبعاد المعاقين، خاصة الأطفال عن الفعاليات التقليدية بالرسم على الوجه وما شابه ذلك. وقد تم وضع برنامج منظم ومحكم ومعد بالاتفاق مع عدد من الجهات الخاصة وتم تزويد إدارة المستشفى بصورة منه وعرض جميع احتياجات الفريق لتوفيرها، وبالفعل تمت الموافقة عليه وأعطي الفريق الموافقة لاستكمال فقرات المشروع، حيث أعطيت جميع الجهات المشاركة مع الفريق الموافقة للتحضير وكذلك الاتفاق مع التلفزيون ووسائل الإعلام للمشاركة. وأضافت السحيمي: تم تفعيل اليوم الأول على أن يتم فيه عرض الفكرة فقط على جميع الأهالي والأطباء لمشاركة الفريق في الحملة التوعوية وتسجيل أسمائهم للمشاركة في الزيارة الميدانية إلى أهم شوارع المدينة لتفعيل الحملة على المحلات التجارية، حيث تسعى الفكرة إلى نشر الوعي بين أفراد المجتمع بحق المعاق، ويتضمن ذلك توزيع نماذج مسارات لجميع المحلات التجارية لحث أصحابها على تطبيقها على الأبواب بشكل فعلي لتساعد المعاق على الوصول إلى احتياجاته اليومية بكل سهولة ويسر. وقبل تنفيذ ما تبقى من الجزء الأخير من الفعالية بالتوجه للقطاعات الخاصة بفترة قصيرة فوجئنا برفض مدير المستشفى الفكرة وتراجع، في حين أنه كان أول المشاركين في الجزء الأول من البرنامج داخل المستشفى. وقالت السحيمي: هناك جهات عدة قادرة على مساعدة الفريق ودعمه لكن المستشفى هو من بادر وطلب مشاركة الفريق وأعطانا الموافقة على جميع فقرات البرنامج لكنه عاد وأحبط المتطوعين وكذلك المعاقين برفضه المتأخر وأدخلنا في إحراج مع المشاركين.

وبسؤال مدير الشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة الدكتور عبدالله الطايفي عن موقف المستشفى الذي أدى لفشل الفعاليات وعدم استكمالها، أوضح قائلاً: إن إدارة المستشفى يمكنها أن تسمح بتنظيم الفعاليات التي قد تطلبها بعض الجهات في ساحة المستشفى، وهذا من اختصاصها، أما الفعاليات التي يكون موقعها خارج المستشفى فهذه ليست من اختصاص المستشفى، وتوجد جهات أخرى هي المسؤولة عن ذلك الأمر تؤخذ منها الموافقات قبل بدء الفعاليات، وبغير تلك الموافقات لا يتمكن المستشفى من المشاركة.

1115يوماً لم تشفع للتصويت عليه .. والشورى يؤجل الحسم إلى جلسة مقبلة

أعضاء يعارضون رفض مكافحة "البطالة" ويشككون في معلومات اللجنة الخاصة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/11/article891490.html

الرياض - عبدالسلام البلوي

يبدو أن 1115 يوماً أمضاها مقترح عضو الشورى علي الوزرة بشأن تشريع نظام لمكافحة البطالة لم تكن كافية لثلاث لجان لحسم المقترح فهاهي المدة تمتد إلى أجل غير مسمى بعد أن أرجأ المجلس يوم أمس التصويت على توصية اللجنة الخاصة «الثانية» التي تطالب بعدم الموافقة على وضع نظام لمكافحة البطالة، حتى الاستماع في جلسة مقبلة إلى رد اللجنة التي يرأسها الدكتور عبدالله الحربي على ملاحظات الأعضاء.

جلسة الشورى العادية الرابعة والستون التي ترأسها الدكتور محمد الجفري كانت وتحديداً في بندها الأخير ساخنة وشهدت هجوماً من بعض الأعضاء على اللجنة الخاصة وأعضائها وهو مارفضه رئيس اللجنة عبدالله الحربي مؤكداً أن لجنته تضم نخبة من أساتذة الجامعات والخبراء والمختصين وأنها ليست ضد مكافحة البطالة.

أكثر ما أثار حفيظة الأعضاء المداخلين والمعارضين لرفض تشريع النظام هو تأكيد اللجنة على أن المملكة خالية من البطالة وأن السعوديين لا يقبلون بأي وظيفة..!

العضو محمد المطيري كان أول المتحدثين في مناقشة تقرير اللجنة الخاصة لم تر استضافة ممثلين عن الجهة المعنية على الرغم من أهمية موضوع البطالة التي تصنفه الدول في مقدمة سلم أولوياتها، كما ترى انه لا يوجد بطالة سعودية لكثرة الوظائف التي لا يرغب المواطنون في شغلها، وهذا يخالف ما هو معلوم بالضرورة لدى كل الجهات المعنية، بل إن الجهات إنما تختلف في مقدار نسبة البطالة وليس في إنكار وجودها، ولم ينكر وجود البطالة سوى هذه اللجنة الخاصة.

آل فهاد: المواطنون يتطلعون للمجلس في تلمس احتياجاتهم والوقوف معهم ليعيشوا حياة كريمة

واستغرب العضو المطيري قول اللجنة بأن الحل التشريعي قد يمثل عائقاً للحلول السريعة للبطالة..! وقال اللجنة أشارت إلى أن المشروع يتضمن مواد متناقضة وبعيدة عن الموضوعية، والسؤال هنا ما هو دور اللجنة في معالجة هذا التناقض وإجراء التعديل اللازم عليها؟

ودعا المطيري إلى إعادة تشكيل لجنة خاصة لدراسة المقترح من جديد وقال إن اللجنة أشارت إلى أن تطبيق النظام المقترح سوف تكون له نتائج سلبية وسيزيد من معدل البطالة بدلاً من تقليصها» والحقيقة إنني لم أفهم كيف يمكن أن تكون لنظام يهدف إلى مكافحة البطالة نتائج تزيد من البطالة؟».

واعتبر العضو حمد آل فهاد أن البطالة من مصادر القلق على المستوى الفردي والاجتماعي وعلى المستوى الوطني لما لها من أضرار على جميع المستويات الاجتماعية والصحية والأمنية وغيرها من الآثار السلبية.

المجلس يقر نظاماً لإبراز دور الإسلام في صيانة حقوق المرأة وإزالة قيودها في بناء المجتمع

وقال آل فهاد»المواطنون يتطلعون إلى تلمس احتياجاتهم والوقوف معهم في حل مشكلاتهم ومجلس الشورى وهو حلقة الوصل بين المواطنين وأصحاب اتخاذ القرار» وأضاف: إن النظام لو أقر يعتبر وقفة نوعية من المجلس مع أبناء هذا الوطن الذين يريدون أن يعيشوا حياة كريمة دون مد يد العون وذل السؤال.
وقال آل فهاد « يشجع هذا النظام المواطن على العمل والتدريب والاعتماد على نفسه كما أنه يلم شتات ما تناثر من توصيات ومواد بهذا الخصوص والتي لا تعالج المشكلة جذرياً وإنما هي كالمسكنات الوقتية التي سرعان ما يعود المرض عند انتهاء مفعولها.
وختم آل فهاد مشدداً»نحن في حاجة إلى نظام ملزم لا اجتهادات تتغير بتغيير الأشخاص وتخضع لتفسيرات شخصية».
من جهته قال العضو مشعل السلمي إن اللجنة الخاصة تجاهلت دراسة اللجنة التي سبقتها ولم تقدم مبررات إضافية على المقترح وجاءت برأي من سبقها كلجنة الإدارة والموارد البشرية ولم توضح الأسباب المقنعة ليرفض المجلس هذا المشروع و توصلت إلى استنتاجات غير صحيحة وغير مدعومة بالإحصائيات الصحيحة كقولها بعدم وجود بطالة في المملكة..!، وأضاف: اللجنة لم تستضف عاطلين ومسؤولين ومختصين لذلك لابد من تشكيل لجنة خاصة مهمتها تقديم مشروع لمكافحة البطالة لأنها القضية الوطنية التي يجب أن يتصدى لها المجلس.
ورأى رئيس اللجنة المالية سعد مارق أن رفض المقترح من قبل اللجنة بشكل كلي غير مقبول ولم يكن موفقا، وعاب على اللجنة الاعتماد في مبرراتها على اعتبار التعاميم والاستراتيجيات تعالج البطالة مشدداً على أهمية تشريع نظام، وتساءل عن عدم قيام اللجنة بتطوير النظام المقترح خاصة وأنه يتعلق بقضية وطنية مهمة تخدم الوطن والمواطن، كما طالب بإعادة النظر في دراسة النظام المقترح من جديد.
أما رئيس اللجنة الأمنية محمد أبو ساق فاستهل مداخلته بقوله» انطلق في مداخلتي من توجيهات خادم الحرمين الشريفين لأعضاء المجلس وتأكيده مراراً في خطابته السنوية على تفعيل دوره وقوله «إنكم تمثلون المناطق» وأضاف التوجيهات محددة وواضحة من المليك ونحن مقصرون في حق المجتمع والمسؤولية الملقاة على عاتقنا ولم نمنح أهم شؤون الوطن البطالة الوقت والجهد الكافيين لمناقشتها،
وتابع أبوساق: إن التقرير المعروض علينا اليوم للجنة الخاصة مخالف للواقع ويقول إن المملكة ليس فيها بطالة وهي في كل شبر بل تعدت السعودي إلى الأجنبي وأنها إن وجدت فهي من أناس لايريدون شغل أي وظيفة لظروف اجتماعية أو أنهم غير مؤهلين..!.
وأضاف رئيس اللجنة الأمينة: إن قضية البطالة كبيرة ولا يمكن أن يخرج المجلس برفض هذا المقترح الذي يمكن أن يساعد على القضاء على هذه المشكلة التي تورق المجتمع، مطالبا المجلس بأن يعقد جلسات لمناقشة البطالة ووضع الحلول لمعالجتها وقال» لايحق للجنة الخاصة في هذه المرحلة من دراسة المشروع ان توصي برفض المقترح وأن يكون مضمون تقريرها وكأنها مرحلة عدم ملاءمة الدراسة.
أبوساق أيَّد مطالبات أعضاء بإعادة تشكيل لجنة خاصة لدراسة المقترح وقال للأعضاء» أناشدكم زملائي أعضاء المجلس الموقر بأن ندرك أن لدينا من التوجيهات والصلاحيات ما يكفي لبذل المزيد من الجهود لخدمة مجتمعنا ووطننا فليس لدينا ما هو أهم من البطالة».
وطالب عدد من الأعضاء المعارضين توصية اللجنة بعدم الموافقة على مقترح مشروع النظام، بتطوير مشروع النظام بما يتناسب وحجم المشكلة التي تتطلب من المجلس بصفته التنظيمية(التشريعية) المساهمة في إيجاد المعالجات والحلول لهذه القضية الوطنية، وقال عضو كان على اللجنة أن تطور المقترح وتفعله بما يواكب توجه المجلس نحو مكافحة الظاهرة عبر تطويره كنظام مستقل أو إلحاقه بأحد الأنظمة القائمة حالياً.
وفي الجهة الأخرى شدد أحد الأعضاء على أن مشكلة البطالة لا تحل بصياغة مواد تنظيمية بل تخضع لمتغيرات اقتصادية متعددة، مشيراً إلى أنه لا يوجد في العالم نظام مماثل لمكافحة البطالة؛ بل الموجود برامج حكومية لدعم شغل الوظائف.
وفي شأن مقترحات الشورى التي وافق عليها يوم أمس، أقر المجلس تعديل قواعد إعداد التقارير السنوية للوزارات والمؤسسات العامة بما فيها الجامعات والأجهزة الحكومية الأخرى، والمقدم من الدكتور محمد آل ناجي والأستاذ محمد الدهيشي والدكتور عبدالله العبدالقادر والدكتور فهاد الحمد والدكتور عبدالله الحربي بموجب المادة (23) من نظام المجلس.
ووافق على مشروع النظام الأساسي لمنظمة تنمية المرأة في الدول الأعضاء بمنظمة التعاون الإسلامي وذلك بعد أن استمع لتقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، وتهدف مواده إلى إبراز دور الإسلام في صيانة حقوق المرأة وبالذات في المحافل الدولية التي تشارك فيها المنظمة، ودعم الجهود الوطنية في الدول الأعضاء لتنمية الموارد البشرية في مجال تنمية المرأة وتفعيل حقوق المرأة وإزالة القيود التي لا تمكن المرأة من المشاركة في بناء المجتمع.

إلى ذلك قرر المجلس الموافقة على نظام الزراعة العضوية، كما طالب في قراره الصادر بالأغلبية وزارة الزراعة سرعة الانتهاء من وضع سياسة الزراعة العضوية بالمملكة، وذلك بعد أن استمع لوجهة نظر لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه المشروع التي تلاها المهندس محمد النقادي.
وأنهى المجلس أمس مناقشة تقرير لجنة الشؤون المالية، بشأن التقرير السنوي لمصلحة الجمارك للعام المالي 331434، وفي بداية المناقشة لاحظ أحد الأعضاء أن التقرير لم يلتزم بالمادة 29 من نظام مجلس الوزراء الخاص بإعداد التقارير الحكومية السنوية، حيث لم يتضمن تفاصيل عن الميزانية ولا المعوقات التي تواجه المصلحة.
وتساءل العضو جبريل عريشي عن كيفية دخول المواد والبضائع المقلدة والمغشوشة مشيراً إلى أنه على الرغم من الجهود الكبيرة التي تبذلها مصلحة الجمارك إلا أنه لازال هناك انتشار كبير للبضائع المغشوشة والمقلدة في الأسواق. وقد بين العضو مفرح الزهراني أن الأرقام في ارتفاع فالمضبوطات زادت بنسبة 24% عن العام الماضي، مؤكداً بأن عدد السلع المقلدة التي دخلت المملكة أكثر من 54 مليون سلعة بزيادة عن العام السابق للتقرير بلغت 14%، كما أن هناك تأخرا في دخول السلع عن طريق جسر الملك فهد حيث تطول الاجراءات في هذا المنفذ مما يسبب تلفا للمواد الغذائية وتؤثر على صحة المستهلكين، وقال الزهراني» إن الأنظمة التي تعالج الغش بحاجة إلى تطوير» مؤكداً أنه تقدم بتوصية إضافية تطالب بإعادة النظر في الأنظمة التي تطبق على السلع المغشوشة والمقلدة.
وشدد العضو أحمد زيلعي على التحقق من «الفلتان» الذي يحدث في جماركنا مورداً قصة تؤكد تعثر حملة كتب في أحد المنافذ، وقال إن المخلصين على ذمة السائق كانوا غير سعوديين، وأشار عضو آخر إلى أن هناك تخاذلا في منافذ المطارات ولا تخضع بعض السلع والأمتعة للتفتيش الدقيق
وانتقد عضو آخر تأخر إجراءات فسح البضائع مطالباً بالعمل على تواجد ممثلين عن كل الجهات في كل المنافذ لتسريع فسحها وحفظ مصالح الموردين، موضحاً أنه بالمقارنة مع عدد من الدول المجاورة نلاحظ فارقا كبيرا في سهولة الإجراءات وسرعة الفسح لصالح تلك الدول. وحسب العضو فهد بن جمعة فقد بلغت إيرادات الجمارك خلال العام المنصرم 20 مليار ريال « 17» مليار منها من المنافذ البحرية مطالبا الجمارك بأن لا تتأخر في تكدس البضائع على المنافذ حيث سيدفع هذا الأمر بالموردين إلى رفع تكلفة السلعة وهذا فيه ضرر على المواطن، وطالب بأن يكون هناك ربط الكتروني بين الجمارك والمصنع للسلعة حتى لا يكون هناك اختلاف في تاريخ السلعة.
وفي موضوع تقني تكرر أمس تعطل النظام الالكتروني لأجهزة طلب المداخلات والتصويت الأمر الذي أخر التصويت على بعض البنود وقد اقترحت أمانة المجلس استخدام البطاقات الخضراء للمؤيدين والحمراء للمعارضين ولكن لطول الوقت الذي قد تستغرقه فقرر نائب رئيس الشورى الذي يدير الجلسة الانتقال إلى البنود الأخرى حتى يتم إعادة إصلاح النظام التقني الذي مالبث أن عاد لوضعه وتم التصويت على عدد من البنود.

وزارة العدل توقع اتفاق تبادل المعلومات مع مؤسسة التقاعد

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/11/article891496.html

الرياض - أسامة الجمعان
وقع وزير العدل الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى ومحافظ المؤسسة العامة للتقاعد محمد بن عبدالله الخراشي، اتفاقاً لتبادل البيانات بين الوزارة والمؤسسة، عقب زيارة المحافظ لمقر مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء بالرياض.
ويهدف الاتفاق إلى تهيئة البيئة الآلية المناسبة التي تسمح لكلا الطرفين الحصول على البيانات التي يحتاجها في تنفيذ مهماته واختصاصاته، ما يساعد على تعجيل إنجاز المعاملات القضائية ويتكامل مع برنامج الحكومة الإلكترونية.
واستمع محافظ مؤسسة التقاعد ومرافقوه، إلى شرح عن مراحل العمل التي شهدها مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير مرفق القضاء والجهات المرتبطة به، وآليات هندسة الإجراءات في المحاكم وكتابات العدل،

واستعرض المؤشرات التفاعلية للقضايا ونسبها الكترونياً لجميع الدوائر الشرعية، وتجربة التفتيش القضائي عن بعد، والترجمة الفورية عبر الشبكة الإلكترونية العدلية، والجوانب التدريبية في الوزارة، وأعمال مركز المعلومات وغرفة التحكم والمراقبة للمحاكم، ومن ثم أجروا اتصالاً مرئياً عبر الدوائر التلفزيونية الشبكية الإلكترونية مع عدد من رؤساء المحاكم.

وعبّر محافظ مؤسسة التقاعد عن سعادته بالاطلاع عن قرب إلى ما وصل إليه مشروع تطوير مرفق القضاء، وماتم إنجازه في هذا المشروع، مشيداً بما وصل اليه المشروع في تسهيل الإجراءات وفتح فروع وتسهيل الدخول على الأنظمة والبرامج الإلكترونية عن بعد، التي ستسهم في خدمة المواطن لإنجاز معاملته بأسرع وقت وأقل جهد، داعياً إلى استفادة القطاعات الحكومية من تجربة وزارة العدل الرائدة.

بسبب تمازج ميزانية البنود والبرامج.. ولائحة الواجبات الوظيفية تُجرم ولا تعاقب

مراقب المالية لـ"الرياض": التفريط بالمال العام حيلة الجهات الحكومية لضمان حصولها على مخصصات مالية كاملة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/11/article891494.html

الرياض - أسمهان الغامدي

أبان المراقب العام المالي بوزارة المالية يوسف بن عبدالعزيز أبا الخيل لـ"الرياض" أن تمازج ميزانية البنود وميزانية البرامج فتح باباً واسعاً من أبواب الفساد الإداري، عن طريق "التفريط بالمال العام" نهاية السنة المالية من قبل الجهات الحكومية خوفا من أن تقلل مخصصات المالية لها في السنة الجديدة، وذلك اعتقادا من الجهات بأن عدم صرف الميزانية بالكامل مؤشر لعدم حاجتهم لكامل المبلغ المعتمد.

مفصلا ذلك بأن كثيرا من الجهات الحكومية تلجأ إلى صرف كافة المبالغ المتبقية فيها في نهاية السنة المالية، رغم أنها في معظم الأحيان ليست بحاجة إلى ما يتم تأمينه، لأنها ترى أنها نفقات سوف تخسرها إذا لم تصرفها، حتى لا تتأثر اعتماداتها من تلك البنود سلبا في ميزانية السنة المقبلة، إذ هي تعتقد أنه ربما يعتمد لها في تلك الميزانية ما يوازي ما صرفته منها أو قريبا منه، كما أنها تعتقد أن عدم صرف كامل البند أو الاعتماد مؤشرا على عدم حاجتها لكامل المبالغ المعتمدة لها فيه.

وزاد أبا الخيل أن هناك العديد من الأنظمة بحاجة إلى تعديل وتقويم مستندا على أنظمة الخدمة المدنية ولائحة الواجبات الوظيفية التي تُجرم ولا تعاقب مما يسهل الطريق لممارسة الفساد الإداري والمالي دون الخوف من عقوبة منتظرة، حيث إن اللائحة تحظر استعمال الموظف لسلطة وظيفته ونفوذها لمصالحه الخاصة. كما حظرت المادة (3) من ذات اللائحة على الموظف أن "يزاول نشاطاً يؤدي إلى اكتساب صفة التاجر". لكن لا النظام ولا لائحته، ولا لائحة الواجبات الوظيفية فرضت عقوبة/ عقوبات على من يرتكب مثل هذه الأعمال.

تقرير حول محاكمات قضايا السيول في جدة:

أحكام بالسجن لمدة 133 عاماً وغرامات تجاوزت 14 مليون ريال

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/11/article891527.html

جدة – سعد بن عبدالله
كشف ديوان المظالم أن الدائرة الجزائية الثالثة في المحكمة الإدارية بجدة نظرت في 31 قضية اتهم فيها 123 شخصاً في قضايا السيول حتى تاريخ 1435/2/5هـ.
وذكرت إدارة الدعم القضائي في ديوان المظالم في بيانها انه حتى تاريخ 1435/2/5هـ أحيل إلى الدائرة الجزائية الثالثة بالمحكمة الإدارية بجدة 31 قضية بها (123) متهماً، وتم إصدار (12) قرار إعادة القضية إلى جهة الإدعاء للاستكمال وقرارين بضم قضية إلى أخرى، وأصدرت الدائرة (27) حكماً منها (10) بعدم الإدانة و(17) حكماً بالإدانة قضت بالسجن لمدة (133 عاماً) وغرامة قدرها (14,560,000) ريال تأيد منها (4) أحكام فيما أصبح حكم واحد نهائياً بفوات موعد الطعن عليه.
إدانة 17 متهماً بينهم أمين سابق ووكيلاه وعدد من المسؤولين
مشاهير أمام العدالة وقضايا ساخنة
وتأتي قضية أمين سابق لأمانة جدة ووكيليه كإحدى أشهر قضايا كارثة السيول التي نظرتها المحكمة وامتدت مداولاتها قرابة العامين، ليأتي قرار المحكمة الاسبوع الماضي في ختام الجلسة الأخيرة وبعد إغلاق المرافعات بالقضية، بإدانة الأمين مع رجلي الأعمال بجريمة رشوة الخمسة ملايين والحكم عليه بالسجن 8 سنوات وغرامة مالية مليون ريال وكان نصيب رجلي الأعمال السجن 9 سنوات ومليون ونصف غرامة، فيما قررت هيئة المحكمة عدم إدانة الأمين ووكيليه في قضية السيول والتي كانت عن قرار السماح بالبناء في مخطط المساعد الذي تعرض للغرق.
رؤساء الأندية والحكم المؤيد
فيما كانت القضية الأخرى التي حظيت باهتمام الرأي العام وشغلت وسائل الإعلام هي قضية رؤساء الأندية الثلاثة مع رجال الأعمال، وكان الحكم بعدم الإدانة في جريمة الرشوة ومعاقبة قياديي الأمانة بالغرامة 10 آلاف لاشتغالهم بالتجارة، لينالوا بعدها تأييد الحكم من محكمة الاستئناف، ويسدل الستار على قضية كان يثار حولها الكثير من التساؤلات وراجت معها الكثير من الشائعات رغم أن قرار الاتهام كان بعيداً عن تجاوزات السيول حيث حمل قرار الاتهام استغلال الوظيفة من قبل قياديي الأمانة في تقديم مصورات جوية لرجال الأعمال لمخططات تقع في منطقة ذهبان شمال جدة على بعد 50 كم مقابل 60 مليون ريال.
رشاوى
وتنوعت أساليب الرشوة التي تضمنتها أدلة الاتهامات وشهدت قاعة المحكمة الكثير من المفارقات التي كانت مثار دهشة المتابعين فمن جرة العسل التي خبئ فيها مبالغ نقدية إلى سبائك الذهب وأطقم المجوهرات، وملايين الريالات (4 مليون ريال) التي وجدت في منزل أحد المتهمين بعد اعترافاته أمام جهات التحقيق، رغم تملكه عدة حسابات في البنوك، لتمتد الرشاوى إلى عمائر تجارية وفلل في مواقع متميزة وأراض وسيارات فارهة، بالإضافة إلى المبالغ النقدية التي تقدر بالملايين.
قيادي في الأمانة يحصل على 23 منحة
أقر أحد قياديي الأمانة أثناء مداولات قضيته التي يحاكم فيها بحصوله على 23 منحة خلال فترة عمله، وقال إنه كان يطلبها من المسؤولين ويجاب طلبه، ولم يرَ في ذلك أي مخالفة او تجاوز للنظام أو استغلال للوظيفة.
محاكمات الأكاديميين وحمى الضنك

ولم يسلم من تبعات كارثة السيول اثنان من الأكاديميين اللذين عملا في مواقع قيادية بأمانة جدة بعد إعارتهم من جامعة الملك عبد العزيز، ورغم حصول أحدهما على عدم الإدانة بعد اتهامه بالتلاعب بمشروعات مرتبطة بالسيول وتبديد المال العام من خلال نقله لمواقع المشروعات دون مسوغات رسمية، وأسقط في يده بعد تمسك الإدعاء بأدلة الإدانة ورفضه الاستعانة بتقرير فني رغم توجيه هيئة الدائرة، ورغم إحالة القضية لهيئة الرقابة والتحقيق لاستكمال التحقيق فيها إلا أن المتهم ووكيله تمسكا بالتقرير الفني ورد التهم، ليصدر قرار الدائرة بعد الإدانة، بينما كان مصير الأكاديمي الآخر السجن لمدة 4 سنوات، بالإضافة إلى تغريمه مليون ريال، وتم الحكم على رجل الأعمال الذي يحاكم معه بالسجن ثلاث سنوات وتغريمه 200 ألف ريال على خلفية إدانته بالحصول على رشوة من رجل الأعمال، مقابل ترسية مشروع تغطية إحدى قنوات مجرى السيول بجدة، من خلال رفع قيمة مبلغ المناقصة من 300 مليون ريال إلى 340 مليون ريال لصالح شركة رجل الأعمال والقضية التي تم انكشاف خيوطها الأولية بالتزامن مع تحقيقات كارثة سيول جدة، كما أدين مجموعة من المتهمين (موظفو برنامج حمى الضنك في أمانة جدة) وصدرت أحكام بالسجن والغرامة ضدهم.

وتبقى قضية أم الخير والمتهمون الستة أمام الدائرة الجزائية حيث تعد أكبر القضايا المنظورة، والتي يحاكم فيها قيادي من إدارة الصيانة والتشغيل في أمانة جدة متهم باستلام 6 ملايين ريال مقابل التغاضي عن مخالفات في مشاريع تصريف السبول في المخطط ومواقع أخرى داخل جدة، ويحاكم معه قيادي آخر بالأمانة واثنين من رجال الأعمال واثنين من المقيمين ارتبطت قضيتهم بأحد قياديي الأمانة، وينتظر أن تحدد الجلسة القادمة التي حدد لها نهاية الشهر الجاري مصير القضية بعد استكمال المرافعات.

مقتطفات:

- قضايا كارثة السيول جميعها نظرها 3 قضاة في الدائرة الجزائية الثالثة في محكمة جدة الإدارية.
- شهدت المحاكمات حضوراً إعلامياً مكثفاً وحظيت بتغطية واسعة.
- رفض رئيس الدائرة القضائية طلب بعض المتهمين إبعاد وسائل الإعلام ومنعها من حضور الجلسات.
- طلب متهمون من هيئة المحكمة فصل قضاياهم عن ملف السيول لعدم ارتباطها بها.
- كما شهدت المحاكمات إنكار المتهمين اعترافاتهم أمام جهات التحقيق.
- أحيلت عدة قضايا لجهات التحقيق مرة أخرى لاستكمال النواقص.
- تجاوب غير مسبوق من رئيس ديوان المظالم والرؤساء الذين تعاقبوا على محكمة جدة الإدارية مع وسائل الإعلام.

القاضي يوصي بعلاجه نفسياً وإعانته لإكمال تعليمه الجامعي

السجن 16 عاماً بحق متهم خطط لاغتيال "المفتي" واستهداف معامل النفط

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/11/article891529.html

الرياض - مبارك العكاش

حكمت المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض بالسجن 16 عاماً على متهم أدين بالتخطيط لاغتيال سماحة المفتي وبعض المشايخ بتكليف من قبل أحد أعضاء تنظيم القاعدة، وتضمنت التهم الموجهة إليه حضوره بعض السهرات الماجنة، وتأييده لتنظيم القاعدة الإرهابي والتدرب على الأسلحة بقصد الإخلال بالأمن.

وجاء في منطوق الحكم إدانة المدعى عليه باعتناقه المنهج التكفيري وتكفيره حكام الدول الإسلامية وحكومة البلاد والعاملين فيها وتلقيه كتب تحث على اعتناق المنهج التكفيري واغتيال رجال المباحث واطلاعه عليها وتأثره بها

والخروج إلى العراق والمشاركة في القتال الدائر هناك دون إذن ولي الأمر وقناعته بوجوب الخروج للقتال بأماكن الصراع وأنه فرض عين دون أذن ولي الأمر.
كما ثبت انضمامه لتنظيم القاعدة الإرهابي وخروجه إلى العراق والتدرب على الأسلحة الثقيلة والخفيفة وتلقى العديد من الدورات القتالية وكذلك انضمامه لجماعات مقاتلة تابعة لتنظيم القاعدة الإرهابي ومشاركته في القتال مع تلك الجماعات المقاتلة وحصوله على جواز سفر عراقي مقابل مبلغ مالي لغرض أخفاء شخصيته واستخدامه في تنقلاته في العراق كما قام احد أعضاء تنظيم القاعدة بتكليفه بعد عودته إلى المملكة بالقيام بأعمال إرهابية تتمثل في اغتيال سماحة المفتي وعدد من المشايخ والشخصيات، ومحققين من المباحث العامة وتجنيد مجموعة أشخاص لأجل جمع الأموال لغرض استئجار مزرعة أو استراحة لتكون وكراً لتصنيع المتفجرات وكذلك اقتحام سجون المباحث العامة وتهريب الموقوفين.
وثبت شروعه بتكوين خلية إرهابية داخل المملكة وتجنيد الشباب للانضمام لتلك الخلية وقيامه باستئجار عدد من الشقق المفروشة لتكون وكراً للتخطيط والتنسيق، كما ثبت سعيه لمعرفة كيفية التصوير وإخراج الأفلام لغرض تصوير الأعمال الإرهابية التي عزم على تنفيذها داخل هذه البلاد لنشرها على الشبكة العنكبوتية وذلك من خلال سؤاله لأحد الموقوفين عما إذا كان لديه خبرة بذلك، وثبت لدى المحكمة شروعه بتفجير المنشآت النفطية حيث قام بدخول احد المواقع الإلكترونية وتحميله صوراً لمواقع الخزانات النفطية لاحدى المنشآت لغرض استهدافها بعملية إرهابية، وقام بالذهاب الى منزل أحد الموقوفين وسؤاله عن الحراسة بأحد المعامل النفطية وعن أماكن رسوا السفن التي تحمل النفط لغرض استهدافها بعملية إرهابية.
وأدين أيضاً بتمويل الإرهاب والأعمال الإرهابية من خلال تلقيه مبلغاً مالياً قدره (70) ألف ريال لدعم المقاتلين في العراق وقيامة بالاشتراك بتمويل الإرهاب عن طريق الاتفاق والتحريض والتستر من خلال اتفاقه مع أحد المشبوهين على جمع الأموال لصالح المقاتلين في العراق، وحضوره السهرات الماجنة.
وقررت المحكمة سجنه ستة عشر عاماً منها مدة خمس سنوات وفقا للمادة السادسة عشر من نظام مكافحة غسل الأموال وتعزيره بالجلد أربعون جلدة ومنعه من السفر مدة مماثلة لسجنه.
وفي نهاية الجلسة أوصى القاضي باستمرار المتهم في العلاج النفسي وإلحاقه بمركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة وإعانته لإكمال تعليمه الجامعي أثناء فترة سجنه بإحدى الجامعات السعودية، وبإعلان الحكم قرر المدان والمدعي العام الاعتراض.

أسر التوحد تطالب بإنشاء مراكز تساعد في رعاية وتدريب الأطفال التوحديين

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/12/11/1020461

الرياض- حمود البيشي، حسين الحربي

طالب عديد من أسر التوحد بإنشاء مراكز تعليم وتدريب، تساعدهم في مواجهة تربية أبنائهم المصابين باضطرابات التوحد.

جاء ذلك خلال المؤتمر الصحفي الذي أقامته جمعية أسر التوحد الخيرية بمناسبة انعقاد ندوة تبادل الخبرات في مجال اضطرابات التوحد التي تنطلق فعالياتها يوم 20 صفر وتستمر ثلاثة أيام تحت رعاية الأمير خالد بن بندر أمير منطقة الرياض في مركز الملك فهد الثقافي.

واعتبرت الأسر أن عدم تلبية احتياجات أبنائها التوحديين بإنشاء هذه المراكز يمثل عبئاً كبيراً على كاهلهم في ظل التكلفة العالية للمراكز الخاصة، وكذلك تكلفة مراكز الرعاية في الدول المجاورة وعدم أهلية بعضها، وهو ما أكده نائب رئيس الجمعية الدكتور إبراهيم العثمان، حيث ذكر أنه في إحدى الجولات على الأطفال الذين تم إرسالهم لهذه المراكز اكتشف إهمالاً لدى بعضها بعد أن طلبت فتاة توحدية مقابلته، حيث قال: «احتضنتها لأجد رائحة سيئة تنبعث من ملابسها رغم حرص المسؤولين في هذا المركز على عدم لقائي بها حتى لا ينكشف هذا الإهمال»، وقد قام بعد ذلك برفع تقرير لوزارة الشؤون الاجتماعية لاتخاذ الإجراء المناسب حيالها، كاشفاً عن وجود توجيه سامٍ كريم بإنشاء مجلس أعلى للإعاقة صدر بتاريخ 23 رمضان 1421هـ، ورغم مرور أربعة عشر عاماً تقريباً إلا أن هذا القرار لم ينفذ.

وتضمنت المطالب توفير خادمة وسائق للطفل التوحدي وزيادة الإعانة المخصصة له وغيرها من المطالب التي تمنوا تحقيقها لمساعدتهم. وذكرت إحدى أمهات الأطفال أن زوجها تبرأ من ابنته بحجة أنها مجنونة وأنه يجب إدخالها المستشفى، وأنه غير قادر على رعايتها مما سبب ضغطاً كبيراً على الزوجة، وتتساءل أخرى «لماذا لا يتم جلب الخبرات العالمية في مجال التوحد إلى المملكة بدلاً من التكاليف العالية التي تقع على عاتق الأسر بسبب سفرها إلى الدول التي توجد فيها هذه المراكز؟».

وتحدث مستشار الجمعية الدكتور عبدالمحسن العتيبي عن وجود معوقات تواجه إنشاء مراكز متخصصة للتوحديين، ويرجع أهم عائق إلى عدم وجود تكاتف بين الجهات المعنية في تقديم الرعاية لهذه الفئة، وتخلي بعضها عن دورها تجاهها، وكشف عن وجود أوامر سامية بإنشاء ثلاثة مراكز للتوحد في كل من الرياض وجدة والدمام، ولكنها لم تنفذ حتى الآن، ولا يعرف أحد مصيرها.

واستعرضت رئيسة جمعية الفصام الخيرية الأميرة سميرة الفيصل بعض الإنجازات التي حققتها جمعية أسر التوحد في سبيل رعاية ودعم الأطفال التوحديين، وكذلك مساعدة أسرهم للتعامل مع أطفالهم. ومن ذلك الاستعداد لفتح مركز يخدم أطفال التوحد داخل جامعة الملك سعود، وافتتاح وحدة التدخل المبكر في مجال التوحد بوزارة الشؤون الاجتماعية، وتحدثت عن الجهود التي بذلتها وما زالت الجمعية في هذا الجانب، مبينة أنها وقّعت عديداً من الاتفاقيات مع جهات حكومية وخاصة لمصلحة هذه الفئة. وأشادت سمو الأميرة سميرة بالجهود التي بذلها أهالي مدينتي القصيم والدوادمي لإنشاء مراكز لرعاية الأطفال التوحديين من أبنائها، مبينة أنها جهود فردية وليس لأي جهة دور فيها.

وحظي المؤتمر بمشاركة فاعلة من عدد من الممثلين السعوديين وأسر أطفال التوحد وعدد من المتطوعين.

«التربية» تمنح الطلاب غير السعوديين مهلة للتصحيح

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131211/Con20131211660956.htm

أحمد السلمي (جدة)

حذرت وزارة التربية والتعليم مديري المدارس من منع الطلاب والطالبات غير السعوديين من دخول الاختبارات أو حجز شهاداتهم بسبب انتهاء إقاماتهم في ظل كثرة شكاوى أولياء الأمور من توقيف أبنائهم وبناتهم عن الدراسة بسبب عدم تجديد الإقامات النظامية.

وقالت الوزارة إن ذلك يأتي حرصا منها على مصلحة هؤلاء الطلبة والتيسير على أولياء الأمور، وتمشيا مع التوجيهات الرسمية للجهة المختصة بمنح الوافدين المهلة المطلوبة لتصحيح أوضاعهم.

وأكدت الوزارة على أن (الطالب / الطالبة) الذي انتهت إقامته قبل بداية العام الدراسي ولم يمض على ذلك إلا شهور قليلة، يتم قبوله ويستمر في الدراسة ولا يوقف ولا يمنع من دخول الاختبارات ولا تحجز له أي شهادة، وكذلك الحال لمن تنتهي إقامته خلال العام الدراسي بحيث يستمر قبوله بالمدرسة ولا يوقف ولا يمنع من دخول الاختبارات ولا تحجز له شهادة، وفي الحالتين يشعر ولي الأمر خطيا بضرورة التجديد لضمان استمراره في الدراسة للعام التالي. وقالت الوزارة إن الطالب أو الطالبة الذي له إقامة تحت الإجراء يقبل في المدرسة بشرط إحضار خطاب من الشركة أو المؤسسة التي يعمل فيها ولي الأمر أو من المحكمة أو الجهة القضائية أو الأمنية، تبين فيه أسباب تأخر تجديد الإقامة لسبب خارج عن إرادة صاحب الإقامة بمثل ما يتعلق بالقضايا الحقوقية بين الكفيل والمكفول التي ليس لولي الأمر خيار في إنهائها في وقت وجيز أو إجراءات نقل الكفالة أو وجود مشكلة لولي الأمر مع كفيله وترتب عليه حجز الجواز أو تحويل المعاملة إلى المحاكم لوجود مطالبات مالية ونحوها أو ارتباط نقل الكفالة بنقل ملكية الشركة والمؤسسة للورثة حيث يسمح في جميع هذه الحالات باستمرار الطلبة في الدراسة ولا يمنعوا من دخول الاختبارات نهائيا. وأردفت الوزارة أنه في حالة عدم وجود إثبات لتجديد الإقامة أو سير إجراءاتها يرفع مدير المدرسة لإدارة الاختبارات بإدارة التعليم وترفع بدورها الجهة المختصة بالوافدين للاستفسار عن إمكانية السماح للابن أو البنت بالدراسة من عدمه.

العمل: تلقي طلبات المستفيدين من "حافز المطور" بعد 90 يوما

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131211/Con20131211661000.htm

عبدالكريم الذيابي (الطائف)،فارس القحطاني (الرياض)
كشف وزير العمل المهندس عادل فقيه عن أن برنامج «حافز المطور» هو بمثابة فرصة للجادين في البحث عن العمل، موضحا أن تلقي طلبات الراغبين سيكون بعد 90 يوما من صدور القرار.
وقال فقيه، عبر حسابه على موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، إن البرنامج الجديد يشمل المستفيدين السابقين من إعانة «حافز» للباحثين عن عمل، وللمقيمين في دور الرعاية، ليغطي بذلك الفئة من ٢٠ ـ ٦٠، وسيبدأ بـ ١٥٠٠ ريال للأربعة أشهر الأولى، ثم ١٢٥٠ ريال للأربعة أشهر التالية ليصل إلى ١٠٠٠ ريال للأربعة الأشهر الأخيرة، موضحا أن صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» سيقوم بتسجيل الراغبين في الاستفادة من البرنامج بشكل رسمي (بعد 90 يوما)، ابتداء من تاريخ صدور القرار.
وأضاف «البرنامج الجديد يعد فرصة للجادين في البحث عن عمل، فالدعم يشمل التدريب والتأهيل ضمن برنامج «طاقات». وقدم وزير العمل شكره لخادم الحرمين الشريفين على إقرار مجلس الوزراء لحافز المطور استمرارا لدعم سبل التوظيف لأبناء الوطن.
وكانت «عكاظ» نشرت تفاصيل قرار مجلس الوزراء تحت عنوان «العمل تطلق حافز المطور».

توصية "قيادة المرأة": "الشورى" لا يستطيع تحديد "لجنة مختصة" لمناقشتها!

المصدر: جريدة الحياة لخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/583694

الرياض - حياة الغامدي
كشف مصدر موثوق به في مجلس الشورى لـ«الحياة» أنه لم يتيسر طوال الأشهر الثلاثة الماضية تحديد لجنة مختصة لبحث التوصية التي قدمتها ثلاث عضوات في المجلس بشأن قيادة المرأة السيارة. وأوضح أن ذلك لم يتسن لعدم القدرة على إيجاد اللجنة المعنية! وقال المصدر إن العضوات الثلاث اللاتي تقدمن بالتوصية تمسكن بضرورة مناقشتها تحت قبة الشورى. لكنه أضاف أن المجلس لم يتطرق لها في جلسته أول من أمس، «لا من قريب ولا من بعيد» على حد تعبيره.
وزاد: «غابت عن الجلسة عضوتان من العضوات الثلاث المقدمات للتوصية لارتباطهما المسبق».

يذكر أن عضوات مجلس الشورى لطيفة الشعلان وهيا المنيع ومنى مشيط تقدمن بتوصية للسماح للمرأة بقيادة السيارة في 8 تشرين الأول (أكتوبر) الماضي، مدعومة بدراسات اقتصادية واجتماعية وآراء شرعية.
ونفت الدكتورة الشعلان لـ«الحياة» حينها ارتباط التوصية بـ«مبادرة» أطلقت عبر مواقع التواصل الاجتماعي، فيما أصدر المجلس بياناً في 10 تشرين الأول (أكتوبر) الماضي أكد فيه عدم قبوله للتوصية، أو حتى إقرار إحالتها للجنة النقل لدرسها، بدعوى أنها «بعيدة عن اختصاص وزارة النقل».
وقالت إحدى عضوات مجلس الشورى (فضلت عدم ذكر اسمها) إن «التوصية مستمرة وتحت الإجراء، وتنتظر التشكيل الجديد للجان المجلس في العام الجديد». وأكدت عدم سحب التوصية أو مناقشتها عند استعراض تقرير وزارة النقل، موضحة أن زميلاتها العضوات لن يتراجعن عن توصيتهن، نافية تشكيل لجنة خاصة بها.

صحيفة: وعود بالعفو عنه وإلغاء الجلد بعد قضائه نصف المدة

حكم نهائي بسجن "الجيزاوي" 5 سنوات و 300 جلدة.. وزوجته تهدد

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 15 صفر 1435هـ - 18 ديسمبر 2013م
http://sabq.org/6ULfde

سبق- متابعة:
كشفت تقارير إعلامية مصرية أن محكمة الاستئناف السعودية أصدرت حكماً نهائياً بسجن المحامي المصري أحمد الجيزاوي 5 سنوات وجلده 300 جلدة، وتم التصديق على الحكم الصادر ضده من المحكمة، وذلك لعدم كفاية أدلة الاتهام، حيث أصبح الحكم واجب النفاذ، وسُتنفذ عقوبة الجلد على الجيزاوي خلال شهر من الآن.

111

وقالت زوجته، وفقاً لصحيفة اليوم السابع المصرية: إنها تنتظر الخارجية المصرية "لتنفيذ وعدها بالعفو عن أحمد بنصف المدة بعدما قضى 21 شهراً في السجن، حسبما وعدونا من قبل بأنه فور صدور حكم نهائي سيتم العفو عنه بنصف المدة وإعفاؤه من الجلد".

وأضافت زوجة الجيزاوي: أنا خائفة جداً من عدم تنفيذ الوعد والإفراج عن زوجي، وهددت في الوقت نفسه بتصعيد الأمور إلى ذروتها وتصعيد أهله في مصر، وأنها ستعود لعمل وقفات احتجاجية ومؤتمرات لتحيي القضية من جديد، وستدعو إلى التظاهر في حال حصولها على تصاريح من الداخلية.

جدير بالذكر أن أحمد الجيزاوي حُكم عليه بالسجن 5 سنوات و 300 جلدة، في يناير الماضي، بتهمة جلب مواد مخدرة، وتعد تلك العقوبة الأدنى في مثل تلك التهم.

كتابات العدل تباشر التنفيذ بعد5 أيام.. وارتفاع عدد البنوك وشركات التمويل العقاري

صندوق التنمية يحفظ حقوق المواطنين بالإفراغ للمستفيدين من (الإضافي)

المصدر: جريدة الرياض الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/12/19/article893904.html

الرياض - خالد الربيش

تباشر وزارة العدل من خلال كتابات العدل في جميع مدن المملكة إفراغ الصكوك العقارية لمشتري الوحدات السكنية من خلال برنامج القرض الإضافي، بإفراغ الوحدة السكنية باسم المواطن المشتري لضمان حقه الأصيل بتملك الوحدة السكنية، على أن يهمش في الصك رهن الوحدة السكنية لصالح الصندوق العقاري والبنك – المانح للقرض – معاً.

وجاءت هذه الخطوة من صندوق التنمية العقارية، بعد التفاهم الأخير بين الصندوق العقاري والبنوك من خلال اللجنة الإعلامية والتوعية المصرفية بالمصارف السعودية، وكذلك وزارة العدل، وبموجب هذا التفاهم فإن وزارة العدل سوف

تتيح إفراغ الصكوك – وفقا لهذا الاتفاق – باسم المشتري، من خلال فتح الشاشات لجميع كتاب العدل في جميع كتابات العدل في المملكة، حيث ان هذا الأمر كان متاحا على نطاق ضيق فيما سبق وعدد محدود جداً من المدن.
ويأتي افراغ الصك باسم المواطن المشتري انتصارا لحقه في ملكية المسكن، وفي ذات الوقت عدم إغفال حقوق الطرفين الممولين، الصندوق العقاري، والبنك الذي مول (القرض الإضافي)، وهي خطوة هامة في سبيل تعزيز ملكية المواطنين للمساكن، وتحيز محمود لصالحه، واثبات حق الملكية.
ورغم إقرار منتج القرض الإضافي قبل أكثر من عام إلا أن كثيرا من المواطنين المستحقين والراغبين الاستفادة منه لقي كثير منهم عقبات كثرا، أبرزها امتناع بعض كتاب العدل عن الإفراغ أو التهميش، في صك الوحدة التي تم شراؤها، خاصة في كتابات عدل المدن - غير الرياض -. من جهته توقع حمود العصيمي مدير إدارة العلاقات العامة في صندوق التنمية العقارية، أن تباشر وزارة العدل تنفيذ الفسح للإفراغ للمستفيدين من منتج القرض الإضافي مع مطلع الأسبوع بعد المقبل، أي بعد (5 أيام) تقريبا، مشدداً في تصريحه ل(الرياض) على حرص صندوق التنمية العقاري على حفظ حقوق المواطن المستحق للقرض من خلال هذا الإجراء الجديد الذي علمت عليه إدارة الصندوق، وتم الاتفاق عليه ولله الحمد مع الجهات المعنية وهي وزارة العدل، والبنوك السعودية، مشيراً إلى أن هذه الخطوة يمكن أن تكون فرصة مواتية للمطورين العقاريين لتطبيق ذات التوجه والتوسع بشكل أفضل في تشييد المساكن وفق أي من منتجات صندوق التنمية العقاري، أو حتى منتجات التمويل التي تقدمها شركات التمويل العقاري المتخصصة، والبنوك. يشار إلى أن البنوك التي أبرمت اتفاقا مع صندوق التنمية العقارية لتقديم منتج القرض الإضافي للمستحقين للقرض، هي البنك الهولندي، ومصرف الراجحي، وسامبا، والبنك الأهلي.. وسوف يدفع هذا التوجه بقية البنوك المحلية، وشركات التمويل العقاري إلى إبرام اتفاقية مع الصندوق العقاري لتقديم منتج القرض الإضافي.
وكان مدير عام صندوق التنمية العقارية محمد بن علي العبداني قد اشاد بالتعاون الكبير الذي وجده الصندوق من وزارة العدل وجميع البنوك السعودية من أجل تيسير أمور المواطنين للاستفادة من برنامج القرض الإضافي، والذي يهدف إلى حصول المواطن الذي صدرت له الموافقة على ضم مبلغ القرض إلى تمويل إضافي من احد البنوك يستطيع بموجبه شراء المسكن بقيمة أعلى من قيمة قرض الصندوق.
وشهد سوق التمويل الإسكاني المدعوم من القطاع الحكومي طرح عدد من المنتجات التمويلية الداعمة للقرض البالغ 500 ألف ريال في حال استحقاقه، حيث دشن وزير الإسكان رئيس مجلس إدارة صندوق التنمية العقاري قبل أقل من عام تقريباً برنامج «القرض الإضافي» الذي يهدف إلى تمكين المواطنين، الذين صدرت الموافقة لهم للحصول على القرض (إضافي) لاستكمال بناء مساكنهم من خلال بعض البنوك المحلية، حيث ان (رهن) المسكن للصندوق العقاري – في السابق - يحول دون الحصول على قرض إضافي بقصد البناء أو الشراء للمسكن.
ويأتي هذا التوجه الجديد بعد أن تسارعت خطوات الصندوق لطرح حلول تتوافق مع المتغيرات الحالية، وفي ذات الوقت الاستفادة من منتجات التمويل الإسكاني التي تطرحها شركات التمويل العقاري، والبنوك المحلية، والتنافس الكبير الذي يدخله سوق التمويل بين المنشآت التمويلية بعد صدور منظومة التمويل العقاري الجديدة.
وكان الصندوق العقاري قد طرح قبل ذلك نظام "ضامن" الذي يتضمن اتفاقية تجمع الصندوق والمطور الإسكاني والمشتري يلتزم بموجبه الصندوق بصرف قيمة القرض للمطور العقاري أو البنك خلال ثلاثة أشهر بشرط أن يتم تحويل ملكية العقار للمشتري ورهنه للصندوق، ويمنح البنك أو المطور على ضوئه للمشتري مبلغا إضافيا لقيمة القرض العقاري بفوائد يحددها المطور أو البنك ولا تشمل تلك الفوائد قيمة القرض الأساسي من الصندوق العقاري.

الجمعة والجماعات للتراحم، لا للإيذاء!

المصدر: جريدة الرياض الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/19/article893775.html

سلمان بن محمد العُمري
لقد آنيت وآذيت، هذا هو كلام رسول الأمة - صلى الله عليه وسلم - في صلاة الجمعة لمن تخطى الرقاب وآذى الناس حتى يتقدم للصفوف الأولى، وهو متأخر في الحضور.
تذكرت حديث رسول الأمة ومعلم البشرية وهادي الإنسانية ومعلم الأخلاق الأول المبعوث رحمة للعالمين - عليه الصلاة والسلام - وأنا أشاهد وأسمع موقفاً لأحد المصلين الذي تأخر في الحضور، وآذى المصلين بتخطيه رقابهم وختم أذيته لأحد المصلين قدم للمسجد بوقت مبكر قبل دخول الإمام، وهجم عليه الرجل طالباً منه أن يضع ابنه في حجره أو أمامه لكي يصلي الركعتين، ولم يكتف بذلك، بل قال بصوت عال سمعه من حوله ومن أمامه ومن خلفه، افسح زيادة فهذا المكان لا يكفيني!!.
صلوات الله وسلامه على رسول الأمة، من تخطى الرقاب في ذلك الوقت كان يبحث عن فرجة، أما المتأخرون المستهترون في هذا الوقت فلا يبحثون عن فرجة، بل يبحثون عن الضعفاء والمساكين في الصفوف الأولى، وينهرونهم بلسان فظ، ويبعدونهم بأيديهم، وكأنه يحرك أثاثاً أو متاعاً ويرى أنه الأحق بالمكان فسبحان الله!
ولا يقف العجب عند داخل المسجد فقط، بل يتعدى الأذى إلى خارجه فحينما تخرج من الصلاة تجد من المتأخرين من أغلق الشارع بكامله حتى يلحق بالصلاة، أو الخطبة، أو أغلق على مجموعة من السيارات، ثم يتلكأ في الخروج إما بالصلاة وإما بالسلام والمحادثة، وإما بالشراء ممن يبيعون حول المساجد، ثم يأتي إلى سيارته يتهادى، ويمشي الهوينا!!

لقد علمنا رسول الأمة صلى الله عليه وسلم الأخلاق، وقال - عليه الصلاة والسلام: (إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق)، وقال - عليه الصلاة والسلام: (الدين المعاملة)، وقال: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)، وقال في موضع آخر: (والله لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه).
فيا أيها الأحبة إذا كان هذا حالنا في بيوت الله ونؤذي عباد الله ونستعلي على خلقه، فكيف حالنا خارج هذا المكان الطاهر.
فكم يحصل من الإيذاء والكبر والتعالي والأنانية، وقل ما شئت من الأخلاق المذمومة كلها تجتمع لدى بعض البشر داخل المسجد، فما سلوكه خارج المسجد؟! نعم، الجواب معلوم فمثل هؤلاء يرون أن الطريق ملك لهم فلن يتقيدوا بنظام، ولن يقفوا عند إشارة، وإذا رأوا مسلكاً ينفذ من خلاله لتعاملاتهم فلن يتوانوا في سلوكه حتى وإن كان منحرفاً!
أتمنى من الأئمة والخطباء أن يقوِّموا - بالكلمة الطيبة والموعظة الحسنة - أمثال هؤلاء، والتنبيه على المتأخرين بأن يلزموا أماكنهم كما فعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وإذا تكرر فعل ذلك من الإمام فهو قبل كل شيء اقتداء بسنة المصطفى، ثم تأديب للمتغطرسين وبتكرار التنبيه سيلتزم - إن شاء الله - من في قلبه ذرة من حياء حينما ينبهه الخطيب عن تعديه وأذيته المصلين، وعسى أن يكون للحياء موقع في قلوب البعض. والله المستعان.

كشف عن توجه لتجريم بيع التأشيرات ومساواته بجرائم الاتجار بالبشر

وزير العمل: إطلاق برنامج الدعم الإضافي لجميع المنشآت خلال شهرين

المصدر: جريدة الرياض الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/19/article893832.html

الدمام - عبدالمحسن بالطيور
كشف وزير العمل المهندس عادل فقيه عن انخفاض الطلب على التأشيرات خلال العامين الماضيين بنسبة بلغت 25% مقارنة بالأعوام السابقة بعد البدء في تطبيق برنامج " نطاقات "مضيفاً بأن البرنامج حقق نسبة لسعودة الوظائف تجاوزت 15% حتى مطلع العام الجاري
وقال فقيه خلال لقاء عقدته غرفة الشرقية امس الاربعاء بمقرها الرئيس بالدمام التقى خلاله رجال الاعمال في المنطقة ان 94 % من الخدمات التي قدمتها وزارة العمل خلال مهلة التصحيح هي خدمات الكترونية، مشيراً الى ان 1.3 مليون موظف وموظفة تزيد رواتبهم عن 3 آلاف ريال بعد تجاوب القطاع الخاص مع تطبيق الحد الأدنى للأجور بنسبة 90%.
وعن الدعم الاضافي قال فقيه بأنه يتم دعم أجور السعوديين بحسب نطاق المنشأة، ويتم الان صرف الدعم ل 44 ألف معلم ومعلمة بالمدارس الأهلية، وسيشمل الدعم لجميع النشاطات الأخرى خلال شهرين" موضحا بان صندوق تنمية الموارد البشرية يقدم دعما أعلى من برامج الصندوق السابقة للكيانات التي تلتزم ببرامج التوطين وتتميز فيه، إذ يصل الدعم إلى 4 آلاف ريال شهرياً للموظف الواحد، ولمدة تصل إلى أربع سنوات حيث يرتكز البرنامج على دعم الراتب للموظفين الجدد ويختلف الحد الأعلى للدعم بحسب تصنيف الكيان في برنامج نطاقات.
وتحدث فقيه عن بوابة "معاً نحسن" احدى مبادرات الوزارة الجديدة والذي سيتم من خلاله مشاركة المجتمع في مبادرات سوق العمل ، مشيراً الى انه يهدف الى رصد كافة المرئيات والمقترحات المرسلة من رجال الاعمال وأصحاب الرأي والمختصين والخبراء حول مسودات القرارات التي تعلنها وزارة العمل قبل اعتمادها رسمياً من قبل مجلس الادارة وذلك لفتح باب المشاركة المجتمعية قبل صياغة القرارات لتوحيد الرؤى والأهداف ما بين الوزارة وأصحاب الرأي فيما يختص بسوق العمل والعمال ومنشآت.
وقال فقيه بانه تم حصر 8 تحديات تواجه قطاع الأعمال بالمملكة ، كما اقترح 27 حلاً لتخطي تلك التحديات وغيرها مشيرا الى ان ابرز تلك التحديات هي صعوبة الحصول على عمالة وافدة أو تأشيرات وتم ايجاد حلول لها وذلك من خلال استمرار نقل الكفالة حتى بعد انتهاء مهلة التصحيح، وإطلاق بوابة "أجير" الخاصة بشركات الاستقدام الأهلية والذي يتيح إمكانية تأجير العمالة المخصصة للقطاعين العام والخاص، وموضحاً ان "أجير" تهدف لتنظيم وضبط العمليات التي تتم بين شركات الاستقدام الأهلية وعملائها بما يحقق سياسات الوزارة ويضمن التأجير للنطاقات المستهدفة. كما تقدم بوابة أجير خدمة الاستعلام عن عدد العمالة الممكن استئجارها، وخدمة اشعار الوزارة بتعاقد جديد أو تعديل تعاقد موجود، وإمكانية الاستعلام عن معامل خدمات العامل الوافد، اضافة الى عرض العمالة المستأجرة للشركة المستأجرة في الخدمات الإلكترونية.
وأبان فقيه ان من التحديات التي تواجه وزارة العمل هو تباطؤ توظيف السعوديين، حيث قامت الوزارة بإيجاد حلول سريعة لهذا التباطؤ من خلال دعم أجور الموظفين السعوديين بحسب وضع المنشأة في برنامج نطاقات، ودعم نمو أجمالي أجور السعوديين في المنشأة.
كما لفت الى ان وزارة العمل طرحت برنامج حماية الأجور والذي كان له الأثر في رفع نسبة التوطين بالقطاع الخاص بعد أن وضعت الوزارة حد أدنى لأجور العاملين، واشترطت ألا يقل أجره الشهري عن 3000 لاحتساب العامل السعودي في متوسط نسبة التوطين، وإما أن يحسب العامل السعودي الذي يساوي أجره الشهري 1500 بواقع نصف عامل عند حساب متوسط نسبة التوطين، مؤكداً ان 1.3 مليون موظف بالقطاع الخاص تتجاوز رواتبهم 3 آلاف ريال.
وأشار فقيه الى أن من التحديات التي تواجه الوزارة اختراق ومخالفة بعض المنشآت لنظام العمل حيث تم اغلاق اكثر من 4 الاف منشأة وايقاف الخدمات عنها بسبب التحايل على أنظمة العمل والعمال.
كما أوجدت الوزارة آلية جديدة لحساب متوسط عدد العاملين السعوديين لاغراض حساب متوسط نسبة التوطين، حيث يتم احتساب العاملين السعوديين ومن يعامل معاملتهم لأغراض معادلات نسب التوطين بناء على قواعد بيانات المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية والتي نصت على احتساب العامل المسجل لصالح الكيان في تاريخ الحساب المعني ويتم حسابه بواحد لأغراض معادلات نسب التوطين.
وكشف النقاب عن وجود 36 مبادرة جديدة يتم اعدادها حاليا مع الوزرات المختلفة، لافتا الى ان هذه المبادرات تركز على خلق الظروف الملائمة للشباب السعودي لخلق الوظائف في المستقبل، مؤكدا وجود برنامج يتم العمل به مع وزارة التربية والتعليم، بحيث يطلق في غضون الاشهر الستة القادمة، منتقدا في الوقت نفسه مطالب المدارس الاهلية بتقليص

نسبة السعودة، داعيا لاحتضان ابناء الوطن عوضا من استقدام العمالة الوافدة التي لا تمتاز عن المواطنين السعوديين سوى بانخفاض الراتب، مبينا، ان 300 الف خريجة من كلية التربية بالمملكة تنتظر دورها في التوظيف حاليا.
ووعد المشاغل النسائية بدراسة اوضاعها بما يحقق المصلحة المشتركة، داعيا اصحاب المشاغل النسائية للرفع بالمقترحات للنظر فيها، رافضا في الوقت السماح للجمعية الخيرية بزيادة الاستقدام، مطالبا بضرورة الاعتماد على بنات الوطن ورفع نسبة السعودة فيها عوضا من الاعتماد على العمالة الوافدة.
واعتبر مطالب قطاع النقل البري بخفض نسبة السعودة لاقل من 5% بغير الواقعي، لاسيما وان النسبة قليلة جدا، داعيا الشركات للبحث عن طريق مثالية لتوطين العمالة السعودية، من اجل تحقيق نسبة السعودة.
واكد ان اتجاه الوزارة لتجريم الجهات التي تبيع التأشيرات ضمن جرائم الاتجار بالبشر، حيث سيتم اطلاق هذه الخدمة خلال شهرين، وبالتالي فان الجهات التي يتم ضبطها ستتعامل ضمن جرائم الاتجار بالبشر بدلا من المخالفة النظامية.
وحول خدمة إصدار إشعار عمل مؤقت بانه يسمح بتوفير خدمات العماله بما في ذلك العمالة المسجلة إذا لم يكونوا في النطاق الأحمر، اضافة الى تشغيل عامل لدى جهة غير الجهة التي سجلت رخصة عمله وإقامته عليها نشاط التشييد والبناء او نشاط مقاولات الصيانة والنظافة والتشغيل والإعاشة، كما تهدف الى خدمة نشاط الخدمات الاستشارية والأعمال، ونشاط المعاهد والكليات ويجوز للكيانات الممارسة لأي نشاط اقتصادي الاستفادة من هذه الخدمة طالما أن الكيان المستفيد ليس في النطاق الأحمر، كما يجوز للأفرادالاستفادة من هذه الخدمة.
كما اوضح بان الوزارة سعت الى خدمة قطاع الأعمال من خلال ايجاد خدمة إصدار إشعار الاعارة حيث يحق لأي كيان اقتصادي أيا كان نوع النشاط الذي يمارسه طالما أنه ليس في النطاق الأحمر إعارة عامل أو أكثر من العمالة المسجلين لصالحه، ليقوموا بالعمل لدى كيان يمارس احد الأنشطة الاقتصادية، وحظر تشغيل عامل لدى جهة غير الجهة التي سجلت رخصة عمله وإقامته عليها، ويجوز للكيانات الممارسة للأنشطة الاقتصادية التالية الاستفادة من هذه الخدمة طالما أنها ليست في النطاق الأحمر.

آخرهم العنزي والقحطاني وبقي 10 فقط

استعادة 90٪ من المعتقلين السعوديين في جوانتانامو

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131219/Con20131219663097.htm

إبراهيم علوي (جدة)
أكد المحامي كاتب الشمري، عضو اللجنة الدولية للدفاع عن المعتقلين في جوانتانامو، أن المملكة تمكنت خلال الفترة الماضية من استعادة 138 سعوديا من جوانتانامو، بما نسبته 90% من إجمالي أبنائها المعتقلين هناك، «ولم يبق سوى 10 فقط لن نتوقف عن المطالبة بإطلاق سراحهم أو محاكمتهم محاكمة عادلة وفق القوانين الدولية».
وقال الشمري إن كثيرا من المنظمات الدولية أطلقت على المملكة أنها أفضل الدول المهتمة بمعالجة قضايا معتقليها في الخارج، مشيرا إلى أنه تبقى داخل المعتقل 140 سجينا من جنسيات مختلفة أغلبهم من الجنسية اليمنية.
وأوضح الشمري أن هناك فريقا من المحامين السعوديين لتسوية أوضاع معتقلينا في جوانتانامو من خلال الضغط الذي يقوم به على صعيد المنظمات الدولية والحقوقية والانسانية تجاه المعتقلين في جوانتانامو، «وذلك في ظل الجهود الكبيرة

التي تقوم بها وزارتا الخارجية والداخلية، اللتان تقدمان الدعم والمساندة لعملنا وتحرصان بشكل دائم على تعزيز الجهود المشتركة لمعالجة القضية».
وقال المحامي كاتب الشمري: جاء احتجاز السعوديين في جوانتانامو بشكل عشوائي خارج الإطار القانوني أو شرعية دولية، ولم توجه لهم منذ اعتقالهم أي اتهامات واضحة ومباشرة على أعمال قاموا بها، لذا طالبنا من خلال عدة جهات بعرضهم على المحاكم الامريكية او اطلاق سراحهم.
وأضاف: لعل الدافع الاكبر الذي حض السلطات الامريكية على تسليم السعوديين المعتقلين لديها هو مركز الامير محمد بن نايف للمناصحة الذي اقنع الجميع من منظمات او دول بالجهود السعودية الكبيرة تجاه مواطنيها حيث شكل هذا المركز دورا كبيرا في تسريع عمليات تسليم الرعايا السعوديين للمملكة وذلك على شكل دفعات وسمعنا في المؤتمرات الدولية والاجتماعات الداخلية والخارجية الاشادة بما قدمه المركز من تجربة رائدة تسعى حاليا دول أخرى لاستنساخ تجربته وتطبيقها لديها.
يذكر أن صاحب السمو الملكي الامير نايف بن عبدالعزيز (رحمه الله) كان قد قال في أول لقاء له مع أسر المعتقلين «هم أبناؤنا قبل أن يكونوا أبناؤكم، وسنعمل جاهدين لعودتهم لأرض الوطن»، ولم تكن هذه الكلمات لتهدئة روع أهالي المتعقلين، بل كانت وعدا قطعه سموه على نفسه (رحمه الله) بأن ينعم الأبناء بلقاء آبائهم وإخوتهم، وبالفعل لم يمض من الوقت سوى أشهر معدودة على هذه الكلمات واللقاء الأبوي الذي حرص فيه سموه على أن يكون مستمعا لمطالبهم وحاجاتهم، وتحديدا بعد سبعة أشهر فقط استقبلت المملكة خمسة من أبنائها المعتقلين في جوانتانامو، لتتواصل بعدها الدفعات تباعا حتى وصل عدد من تم تسلمهم 138 موقوفا.
وكان حمود بن صعفق بن حمود الخمعلي العنزي، وسعد بن محمد بن حسين آل مفلح القحطاني، آخر من تمت استعادتهم من المعتقل الأمريكي في كوبا، وذلك وفق ما أعلن المتحدث الأمني بوزارة الداخلية يوم أمس الأول.

استدعاء 5 متهمين في قضايا توظيف الأموال بالقوة الجبرية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131219/Con20131219663093.htm

عدنان الشبراوي (جدة)
تداولت المحكمة الجزئية ملف توظيف أموال واطلع القاضي على عدد من الوثائق والمستندات التي قدمها وسطاء ورؤساء مجموعات وكذلك الأدلة التي قدمها الادعاء العام، وقررت المحكمة فرز ملفات خمسة وسطاء ورؤساء مجموعات مع الرفع للجهات المختصة بطلب احضارهم بالقوة الجبرية واحالتهم للقضاء، في حين تقرر إحالة ملفات نحو 22 وسيطا إلى محاكم خارج جدة لمحاكمتهم في مقارهم الحالية في كل من مكة المكرمة، الطائف، نجران، الباحة وأبها.
وحسب المعلومات التي تابعتها «عكاظ» فان عدد الوسطاء الموقوفين بأمر القضاء في مساهمات توظيف الأموال ارتفع ليصبح 12 وسيطا على ذمة القضية بزيادة 3 وسطاء، في حين شددت المحكمة على أن 57 وسيطا مطلقو السراح مطالبون بمليار ونصف المليار ممنوعون من السفر وجميعهم رهن المحاكمة.
ووصفت مصادر مطلعة ملف توظيف الاموال بانه شائك ويحتاج الى وقت ليس بالقصير، فيما أكدت معلومات عن تسويات تمت بين وسطاء ورؤساء مجموعات ومشغلي أموال لانهاء الحق الخاص، وبالتالي محاولة اغلاق الملف نهائيا، لا سيما وأن المعلومات تؤكد أن الاموال التي تم التحفظ عليها لا توازي 2 % من حجم مطالبات الحق الخاص.

واطلعت المحكمة على خطابات من مؤسسة النقد العربي السعودي بشأن حسابات تعود لوسطاء، كما اطلعت على خطابات لهيئة سوق المال بشأن محافظ استثمارية لوسطاء تبين أرصدتهم وحركات التداول وعدد المحافظ والارصدة التي تم تجميدها من قبل القضاء.
المجموعة التي تعقد حاليا جلسات قضائية بشأنها تضم اثنين من كبار الوسطاء المشغلين لمبلغ مليار وثلاثمائة مليون ريال وهما موقوفان في السجن العام، وذلك عقب دعوى تقدم بها أحد المحامين ضد معلم وسيط شارك في جمع المبالغ.
ويواجه عدد من الوسطاء اتهامات بالنصب والاحتيال وأكل اموال الناس وتعدد طرق احتيالهم في جمع الأموال بعد أن برز دورهم في تضخيم الامور المتعلقة بتوظيف الأموال من خلال جمع مبالغ من مساهمين.
وقررت المحكمة فرز ملف محاكمة مستقل لاحد الوسطاء كونه من خارج محافظة جدة لتتم محاكمته في مقر اقامته.
وكشف سير المحاكمة عن اقرار احد الوسطاء بتسلمه عمولات بمبلغ 200 ريال عن كل سهم يتم جلبه في توظيف الأموال، وبلغ حجم الأموال التي جمعت في المساهمة لتوظيفها في عدة استثمارات مليارا وثلاثمائة مليون ريال، وعدد الاسهم المتداولة 148 الف سهم.
وقال احد الوسطاء للمحكمة إن المشغلين واجهوا مشكلة اثناء تشغيل الأموال تتمثل في عدم قدرة صرف الارباح اسبوعيا، وتم الاتفاق ان يكون الصرف كل اسبوعين ثم حدث عجز في المبالغ المخصصة للارباح.
وقال المدعي العام في لائحة قدمها للمحكمة ان المبالغ المتداولة في توظيف الأموال تداخلت في مساهمات عقارية وتجارية وسكنية واسهم ومساهمات بطاقات (سوا) فضلا عن تداخلها في مساهمات أخرى في عدد من المناطق، ووجه تهما الى 57 فردا من رؤساء المجموعات بمساعدة مشغل المساهمات بالنصب والاحتيال واكل أموال الناس بالباطل وذلك بجمع الاموال من المساهمين بدعوى الحصول على عوائد والتغرير بهم من اجل المساهمة مع المشغل الاساس لحصولهم على الأرباح والتسبب في إيجاد شخص ينصب ويحتال على الناس بتسهيل جمع الأموال، وذلك لعدة أدلة وقرائن اهمها التزامهم بجمع الأموال من المساهمين وتسليمها الى من يدعي تشغيلها، وما تضمنته اقوالهم بإيداعهم مبالغ كبيرة في حساب المشغل الاساس لغرض استثمارها وانه سيعيد اموالهم حسب العقود المتفق عليها، وانشاء المذكورين عقودا مع كافة المساهمين الذين جمعوا منهم الاموال سواء كان العقد مكتوبا او شفهيا من اجل حصولهم على الارباح ودون النظر في صدق او كذب ما ادعى به المتهمون.
كما اتهم المدعي العام عددا من رؤساء المجموعات بالتعامل العشوائي مع الضحايا في جمع الاموال من المساهمين وضخها في حساب لم يحسن التعامل مع هذه المبالغ الضخمة، فضلا عن عدم وجود نظام محاسبي او قانوني او اقتصادي للتعامل معها، والتسويق لانفسهم في الجلسات الخاصة وغيرها لغرض جمع الاموال وان المساهمة مع هذا المشغل تدر أموالا طائلة، وكان ذلك بأسلوب فيه من الاحترافية التي تجعل صاحب المال يخرجه من مخبئه ويسلمه لهم.

الحياة AL HAYAT

الطائف: إنهاء خلاف أقدم "نزيلتين" في "دار الحماية" ... و"الشؤون الاجتماعية" تلم الشمل

المصدر: جريدة الحياة لخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/583636

الطائف - عائض عمران
كشف فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة عن وجود مؤشرات إيجابية تسهم في إيجاد حل لمشكلة أقدم نزيلتين في دار الحماية بالطائف، بعد تجاوب والدتهما وإقناعها بزيارة ابنتيها في دار الحماية، رغم توتر الوضع وطول المدة التي قضتها الفتاتان في الدار من غير أن يزرهما أحد من ذويهما.
وقال المتحدث الإعلامي لفرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة فهد العيسى لـ «الحياة» إن النزيلتين أمضتا حوالى خمسة أعوام في دار الحماية، وهما شقيقتان في العقد الثاني من العمر، لافتاً إلى أنه تم توفير سبل الرعاية

كافة لهما من غذاء، كساء، تعليم، وترفيه، إضافة إلى الرعاية الطبية والنفسية، بغية إيجاد طقس مستقر لهما خلال إقامتهما في دار الحماية.
وأوضح العيسى أن مشكلتهما تتعلق بجوانب حساسة من الصعب الخوض في تفاصيلها الدقيقة، واصفاً ملف القضية بـ «الشائك والمتشعب»، إذ عانت الفتاتان من عنف الوالدين والأشقاء، ما دفعهما إلى اللجوء لدار الحماية، للتخلص من عنف أقرب الناس إليهما.
وبين أن الاختصاصيات والاختصاصيين الاجتماعيين من أعضاء لجنة الحماية يبذلون قصارى جهدهم وبصورة مستمرة طيلة الأعوام الخمسة الماضية، إضافة إلى تنفيذ دروس موسعة مرات عدة لملف المشكلة الذي لم يغلق بعد، وتناولها من الزوايا كافة، بغية الوصول إلى حل يلم الشمل، ويعيد الفتاتين إلى أحضان أسرتهما.
وقال إنه رغم توتر الوضع وطول المدة الزمنية التي قضت معظمها النزيلتان من دون أن يزرهما أحد، إلا أن هناك مؤشرات إيجابية تسير في اتجاه الحلول، إذ تم التواصل من اللجنة مع والدتهما أخيراً، وتم التحاور معها من اللجنة النسائية لاقناعها، حتى اقتنعت وزارت ابنتيها النزيلتين في دار الحماية، مبيناً أن هذه الزيارة تعتبر محفزاً قوياً لبذل المزيد من الجهد، وإقناع الطرفين الآخرين الأب والأشقاء.
وأفاد العيسى بأنه تم إلحاق الفتاتين بجامعة الطائف، مع توفير وسيلة للمواصلات، لإكمال مشوارهما التعليمي، من دون أن يشعر بهما أحد، للحفاظ على السرية التامة تجاه وضعهما، لافتاً إلى أن مدير فرع وزارة الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي زارهما، وتحدث إليهما، ووضع أمامهما خيار إلحاقهما بجامعة الملك عبدالعزيز في جدة لإبعادهما عن الأجواء المشحونة مع أسرتهما، بيد أنهما فضلتا البقاء والالتحاق بجامعة الطائف.

"التربية" تدرج "التنمر" ضمن المخالفات السلوكية.. والعقوبات تصل إلى "النقل" و"الحرمان"

المصدر: جريدة الحياة لخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/583605

الرياض - ظافر الشعلان
أثار تسلل ظاهرة «التنمر» بين طلاب التعليم العام أخيراً - ولا سيما بين طلاب المرحلتين المتوسطة والثانوية - إلى إدراج وزارة التربية والتعليم الظاهرة ضمن المخالفات السلوكية، وتحديد عقوبات متنوعة تصل إلى حد حرمان الطالب لمدة شهر، أو نقله إلى مدرسة أخرى.
وأبلغ مصدر تربوي موثوق به لـ«الحياة» مطالبة وزارة التربية والتعليم بتعزيز الرقابة على سلوكيات الطلبة من مديري المدارس، منها ظاهرة «التنمر».
وقال المصدر إن الظاهرة تعتبر أحد أوجه المضايقات التي يرتكبها المسيء الذي يمتلك قوة بدنية أو اجتماعية وهيمنة أكثر من الضحية.
وأيد متخصصون خطوة الوزارة في التصدي لهذه الظاهرة، مؤكدين أن الطلاب الأكثر تعرضاً لهذه السلوكيات هم أصحاب البنية الجسمية الضعيفة أو الأكثر بدانة أو من ليست لديهم قدرات في شكل واضح والمنعزلون اجتماعياً،

والخجولون أو من يسهل استفزازهم، وقد يكون لفظياً بتوجيه التهديدات أو الاستهزاء والتحقير، أو جسدياً عن طريق الاحتكاك والضرب والإيذاء البدني.
ورصدت «الحياة» لائحة السلوك والمواظبة التي عدلتها وزارة التربية والتعليم حديثاً، إذ صنفت الوزارة «التنمر» ضمن مخالفات الدرجة الرابعة التي يستوجب المعاقبة عليها بإجراءات حاسمة يجب الأخذ بها من مديري المدارس.
وبينت «التربية» أن من الإجراءات الواجب اتباعها هو إشعار ولي أمر الطالب خطياً بالمخالفة وأخذ تعهد على الطالب والاعتذار ممن أساء إليهم مع إصلاح ما أتلفه الطالب أو إحضار بديل عنه ومصادرة ما بحوزة الطالب المخالف وإعادته إلى ولي الأمر إذا لم يكن جهازاً مرتبطاً بالقضية ويعد محضر بذلك.
ووجهت الوزارة مديري المدارس بحسم 10 درجات من سلوك الطالب المخالف مع تمكينه من فرص التعويض لتعديل سلوكه ولتعويض الدرجات المحسومة.
فيما شددت الوزارة على ضرورة نقل الطلاب «المتنمرين» إلى وحدات الخدمات الإرشادية، ومتابعتهم من المرشد الطلابي في المدرسة وتقديم الخدمات الإرشادية والتربوية المناسبة لحالتهم.
وكانت وزارة التربية والتعليم استهلت العام الدراسي الحالي بتطبيق قواعد السلوك والمواظبة لطلاب وطالبات المرحلتين المتوسطة والثانوية التي تم إقرارها للارتقاء بالسلوك الإيجابي وتعزيزه والحد من السلوك السلبي وتقويمه.
وصنفت اللائحة درجات المخالفات السلوكية من الدرجة الأولى إلى الدرجة السادسة لتسهم في الانضباط في المدارس بين الطلاب والطالبات في المرحلتين المتوسطة والثانوية.
ما هو التنمر ؟
يعتبر التنمر شكلاً من أشكال الإساءة والإيذاء موجه من فرد أو مجموعة نحو فرد أو مجموعة تكون أضعف في الغالب جسدياً، ويمكن أن يكون التنمر عن طريق التحرش الفعلي والاعتداء البدني أو غيرها من أساليب الإكراه الأكثر دهاء مثل التلاعب، وعادة ما يستخدم التنمر في إجبار الآخرين من طريق الخوف أو التهديد.
ومن الممكن الحد من التنمر بتعليم الأطفال المهارات الاجتماعية للتفاعل الناجح مع العالم، ما يساعدهم في أن يكونوا أشخاصاً منتجين عندما يتعاملون مع بعض الناس المزعجين، وهناك أسباب كثيرة لذلك، أحدها أن المتنمرين أنفسهم كانوا ضحية التنمر، مثل الطفل المتنمر الذي يساء إليه في المنزل، أو المتنمرين البالغين الذين تعرضوا للإساءة من زملائهم.

الاقتصادية

قراءة لنظام الإجراءات الجزائية

تعديلات ضرورية على أنظمة المرافعات الشرعية

المصدر: جريدة الأقتصادية الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/12/19/article_808684.html

أحمد العمري
قبل أن نتناول شيئا من أحكام نظام الإجراءات الجزائية الجديد لا بد أن نؤكد على أن هناك تعديلات ضرورية كان لا بد أن تتم على عدد من الأنظمة ذات الطابع الإجرائي، وأهمها نظام المرافعات الشرعية ونظام الإجراءات الجزائية مع إصدار نظام للمرافعات أمام ديوان المظالم يمكن أن نسميه نظام المرافعات الإدارية، وسبب هذه الضرورة ما أحدثته الهيكلة الجديدة للسلطة القضائية بجهتيها العادي (العام) والإداري (المظالم)، وكذلك الترتيبات القضائية الجديدة وإعادة هيكلة القضاء التي أحدثت نقلة كبيرة في السلطة القضائية في المملكة، بل أعادت بناء هذه السلطة من جديد، وأهم تلك الترتيبات إنشاء درجة جديدة للتقاضي هي درجة الاستئناف بكل ما يعنيه الاستئناف من مضمون قانوني وحق للمتقاضين في الطعن على الأحكام الابتدائية بالاستئناف الذي يمكن أن نقول إنه حل محل التمييز سابقا، الذي لم يكن استئنافا بقدر ما كان أقرب إلى الطعن بالنقض.

كما أن إنشاء درجة الاستئناف صاحبه إنشاء محكمة عليا تقف على رأس المحاكم في القضاء العادي (العام) ومحكمة عليا إدارية تقف على رأس المحاكم الإدارية في ديوان المظالم (القضاء الإداري)، في حين تعدل دور ومهمة ووظيفة المجلس الأعلى للقضاء من محكمة تصدر أحكاما وتراجع الأحكام إلى جهة إشرافية على أعمال المحاكم في جهة القضاء العادي (العام)، وكذلك الحال بالنسبة إلى جهة القضاء الإداري (ديوان المظالم)، حيث تم إنشاء مجلس للقضاء الإداري ليس له دور فني أو قضائي ويماثل نظيره في القضاء العادي فهو إشرافي فقط.

الأمر الآخر أن هناك توجها واضحا ونصوصا قانونية صريحة في ضرورة إعادة الاختصاصات القضائية إلى مكانها الطبيعي وتجاوز مرحلة الخلط الذي كانت تبرره الضرورة الإدارية وتحقيق رغبة شريحة كبيرة من القضاة في عدم إقحام الاختصاصات القضائية التي تستدعي تطبيق الأنظمة الحديثة أمام المحاكم الشرعية، التي نسميها اليوم القضاء العام أو العادي تفاديا لصفة الشرعية التي تنطبق أيضا على المحاكم الإدارية في جهة القضاء الإداري أي ديوان المظالم، فكلاهما شرعي مما يجعل هذه التسمية غير سليمة وغير ملائمة وغير مطابقة للواقع لأن تمييز جهة بأنها شرعية وبإضافة الألف واللام يعني أن الأخرى على النقيض من ذلك وهذا غير صحيح، مما يوجب استبعاد وصف الشرعي وإحلال وصف العادي أو العام وقد كانت ولا تزال المحاكم التي كانت تسمى بالكبرى تسمى اليوم المحاكم العامة، مما يعني ضرورة شمول هذا الوصف لهذه الجهة بكل ما يندرج تحتها من محاكم.

ومن مسائل تصحيح أوضاع الاختصاص القضائي للمحاكم أن في جهة القضاء الإداري (ديوان المظالم) اختصاصات جزائية تتمثل في تطبيق أنظمة مكافحة التزييف والتزوير والرشوة وإساءة استخدام السلطة العامة وإساءة استخدام النفوذ وغيرها من الأنظمة التي تعتبر في الشريعة الإسلامية من عقوبات التعزير المقننة، ولذا تم إدخالها في اختصاص القضاء الإداري (ديوان المظالم) لعدم إحراج المحاكم العامة في تطبيق الأنظمة والقوانين، ولحق بذلك أيضا الاختصاص بنظر المنازعات التجارية بشكل عام إلا ما تم تشكيل لجان لنظره مثل منازعات الأوراق التجارية، وهذا أضاف عبئا ثقيلا على جهة القضاء الإداري التي أوشكت أن تأخذ تسمية القضاء القانون بمعنى أن كل ما فيه قانون فهو من اختصاصها. وهذان الاختصاصان الجزائي والتجاري سوف يتم سلخهما تماما من اختصاص القضاء الإداري وإعادتهما إلى القضاء العام (العادي)، وهذا يشمل أيضا الكوادر الوظيفية قضاة وإداريين.

وهنا يتضح أن العبء كله يقع على القضاء العام (العادي) لأنه الجهة التي سوف تستقبل تلك الاختصاصات وما يتبعها من منازعات قائمة أو مستجدة وما يتطلبه القيام بهذا العمل من إنشاء محاكم تجارية وتوزيع الكوادر القضائية والإدارية القادمة من الدوائر التجارية في ديوان المظالم، وكذلك الحال بالنسبة إلى القضاء الجزائي في العقوبات التعزيرية المقننة فضلا عن استكمال إنشاء المحاكم العمالية ومحاكم الأحوال الشخصية والمحاكم المرورية، أما محاكم الأحوال الشخصية فإن نواتها موجودة في المحاكم العامة التي يحسن تسميتها المحاكم المدنية، علما بأن إنشاء محاكم للأحوال الشخصية يعني أن تقسيم المحاكم المدنية سوف يكون على قسمين محاكم للأحوال العينية ومحاكم للأحوال الشخصية.

وبعد هذه المقدمة التي أراها ضرورية لأنها توضح موقع المحاكم الجزائية التي سوف تلغي وجود المحاكم الجزئية لأنها سوف تكون محاكم جزائية ومن درجة واحدة أما عن نظام الإجراءات الجزائية الجديد 1435هـ فقد جاء في 222 مادة موزعة على عشرة أبواب، وقد حل هذا النظام محل النظام القديم 1422هـ وألغى ما يتعارض معه من أحكام، وقد أضاف النظام الجديد مواد قانونية تتعلق بدرجة الاستئناف ودور المحكمة العليا التي سوف تختص بالإبرام والنقض للأحكام المستأنفة، ولذا فسوف نتبع التقسيم الذي سار عليه نظام الإجراءات الجزائية وسنتناول المبادئ العامة في النظام التي لا تختلف عن نظام الإجراءات الجزائية 1422هـ الملغى، كما سنركز على ما أضافه نظام الإجراءات الجزائية الجديد وذلك على النحو التالي:

أولا: الدعوى الجزائية

أكدت المادة الأولى من النظام أن على جميع المحاكم تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية وفق ما دل عليه الكتاب والسنة ووفق ما تصدره السلطة التنظيمية من أنظمة لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية، هذا من الناحية الموضوعية أما من الناحية الإجرائية فإن على المحاكم أن تتقيد في نظرها للقضايا المعروضة أمامها بالإجراءات المنصوص عليها في هذا النظام في حين جاءت المادة الثالثة عشرة، لتؤكد على أن هيئة التحقيق والادعاء العام تتولى التحقيق والادعاء وتتولى ذلك بحسب نص المادة الخامسة عشرة إقامة الدعوى الجزائية ومباشرتها أمام المحاكم ولأن هيئة التحقيق والادعاء العام هي النيابة العامة في المملكة، فإن رجال الضبط الجنائي يخضعون في أعمالهم لإشراف هيئة التحقيق والادعاء العام، وللهيئة أن تطلب من الجهة المختصة محاسبة من تقع منه مخالفة لواجباته، وهذا الدور الإشرافي يضمن سلامة تطبيق الإجراءات

الجزائية وأهمها القبض والتفتيش والاستجواب وسائر الضمانات القانونية التي نص عليها النظام وتؤكدها التعليمات باستمرار.

إن نظام الإجراءات الجزائية الجديد 1435هـ يجدد ذات المبادئ الإجرائية والضمانات في مواجهة سلطات الضبط الجنائي، فلا يجوز القبض على أي إنسان أو تفتيشه أو توقيفه أو سجنه إلا في الأحوال المنصوص عليها نظاما، ولا يجوز الإيذاء البدني أو النفسي بجميع صوره وأشكاله لأي سجين أو موقوف أو متهم، كما أن التوقيف والسجن لا يكون إلا في الأماكن المخصصة لذلك، كما أنه لا يتم إيقاع أي عقوبة جزائية على أي شخص إلا بعد ثبوت إدانته بأمر محظور شرعا أو نظاما وبعد محاكمة تجري وفقا للمقتضى الشرعي.

لقد توسع نظام الإجراءات الجزائية في تقرير حق المتهم في الدفاع عن نفسه، ونص على ذلك في أكثر من موضع، فالمادة الرابعة تنص على أنه يحق لكل متهم أن يستعين بوكيل أو محام للدفاع عنه في مرحلتي التحقيق والمحاكمة، وعلى أن تبين اللوائح التنفيذية لهذا النظام حقوق المتهم الواجب التعريف بها، أيضا في المادة 65 تأكيد على أن من حق المتهم الاستعانة بوكيل أو محام لحضور التحقيق، ويجب على المحقق أن يتخذ الإجراءات المنصوص عليها في النظام عند التحقيق في الجرائم الكبيرة، أما غير الجرائم الكبيرة فله أن يتخذ فيها ذات الإجراءات أو يأمر المتهم بالمثول أمام المحكمة مباشرة، وفي المادة 70 من النظام حضر ومنع للمحقق أثناء التحقيق أن يعزل المتهم عن وكيله أو محاميه الحاضر معه وليس للوكيل أو المحامي الحاضر معه التدخل في التحقيق إلا بإذن من المحقق، وللمحامي والوكيل أن يقدم مذكرة خطية بملحوظاته، وعلى المحقق ضم هذه المذكرة إلى ملف القضية، وفي موضع آخر تنص المادة 139 على أنه يجب على المتهم الحضور بنفسه في الجرائم الكبيرة أمام المحكمة مع عدم الإخلال بحقه في الاستعانة بمحام للدفاع عنه، أما إذا لم تكن لديه قدرة مالية على تحمل تكاليف المحامي فللمتهم أن يطلب من المحكمة أن تندب له محاميا للدفاع عنه على نفقة الدولة وفقا لما تبينه اللائحة.

إن هيئة التحقيق والادعاء العام هي الجهة المختصة بإقامة الدعوى الجزائية ومباشرتها أمام المحاكم المختصة، أما إذا كان في الدعوى الجزائية حق خاص، فإن للمجني عليه وللورثة رفع دعوى بالحق الخاص أمام المحكمة المختصة، أما إذا كانت الدعوى الجزائية فيها حق خاص فقط فلا تحرك الدعوى الجزائية إلا بناء على بلاغ أو شكوى من صاحب أو أصحاب الحق الخاص ما لم تقرر الهيئة تحريك الدعوى لخطورتها على المجتمع، وتنقضي الدعوى الجزائية العامة بصدور حكم نهائي فيها أو عفو ولي الأمر فيما يدخله العفو أو ما تكون فيه التوبة مسقطة للعقوبة بضوابطها الشرعية أو وفاة المتهم، ولا يمنع ذلك من الاستمرار في دعوى الحق الخاص للمتضرر أو المتضررين، كما أن الدعوى الجزائية الخاصة تنقضي بصدور حكم نهائي فيها أو عفو المجني عليه أو ورثته، ولا يمنع هذا الانقضاء من استمرار الدعوى الجزائية العامة.

ثانيا: إجراءات الاستدلال

إجراءات الاستدلال هي أعمال بحث وتحرٍّ وجمع معلومات وأدلة عن مرتكبي الجرائم، فليست كل الجرائم يتم فيها القبض على الجناة في مسرح الجريمة، لذا تبدو أعمال الاستدلال مرحلة أولية تتم قبل أعمال التحقيق، وتعتبر منفصلة عنه لعدم وجود متهم أو متهمين حتى يجري معهم تحقيق. وقد نصت المادة 24 من النظام على أن رجال الضبط الجنائي هم الأشخاص الذين يقومون بالبحث عن مرتكبي الجرائم وجمع المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق وتوجيه الاتهام، ويخضعون في أعمال الضبط الجنائي لإشراف هيئة التحقيق والادعاء العام، حيث يعتبر أعضاؤها أول القائمين بأعمال الضبط الجنائي بحسب نص المادة 26 التي أسندت أعمال الضبط الجنائي إلى مديري الشرطة ومعاونيهم من الضباط والأفراد والضباط في القطاعات العسكرية كل بحسب مهمته المسندة إليه ومحافظي المحافظات ورؤساء المراكز وأعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والموظفين والأشخاص الذين خولتهم أنظمة خاصة القيام بأعمال الضبط في جرائم محددة، وكذلك الجهات واللجان والأشخاص الذين يكلفون بالتحقيق بحسب ما تقضي به الأنظمة.

إن أظهر صور الجريمة حالات التلبس، وهي تلبُّس بالجريمة أي تم الكشف عنها فور وقوعها أو بعد وقوعها بوقت قصير، وفي حال التلبس بالجريمة يجب على رجال الضبط الجنائي بحسب الاختصاص المكاني والنوعي للجريمة الانتقال فورا إلى مكان وقوعها، ومعاينة مسرح الجريمة، والمحافظة على الأدلة والمضبوطات وجمعها، والاستماع لأقوال الشهود، وإعداد المحاضر، واستكمال الإجراءات ومنها القبض على الجاني أو الجناة إن وجدوا في مسرح الجريمة، والتعميم عن الهاربين للقبض عليهم والتحقيق معهم. أما في غير حالات التلبس فلا يجوز القبض إلا بأمر من السلطة المختصة بالقبض، وهي جهة التحقيق التي تنظر في الأدلة وتقيم مدى قوتها وكفايتها في توجيه الدعوى الجزائية للأشخاص الذين توجهت ضدهم أدلة أو قرائن في غير تلبس بالجريمة.

إن معاملة الموقوف أو المتهم يجب أن تتم بما يحفظ كرامته، ويجب أن يتم إخباره بأسباب توقيفه أو القبض عليه في أول مراحل التحقيق معه، وإخطار مرجعه، وتمكينه من الاتصال بأسرته، والاستعانة بمحامٍ أو وكيل، وللموقوف أو السجين

أن يقدم شكوى لإدارة السجن عن أي مخالفة تتم بحقه أو ضمانات كفلها له النظام تم إهدارها. وعلى أعضاء هيئة التحقيق والادعاء العام زيارة السجون ودور التوقيف والقيام بأعمال التفتيش المستمر والاطلاع على ملفات السجناء ومذكرات توقيف الموقوفين للكشف عن أي مخالفة بحقهم والاستماع لشكاواهم وضبط بلاغاتهم.

لقد تناول الفصل الرابع من الباب الثالث ما يتعلق بتفتيش الأشخاص وتفتيش المساكن وأكدت المادة الـ 41 على حرمة الأشخاص والمنازل والمكاتب وأدوات المواصلات والأموال وتشمل هذه الخصوصية كل مكان مسور أو محاط بما يوفر له صفة المسكن أو المكان الخاص؛ فلا يجوز دخوله أو تفتيشه إلا في الحالات المنصوص عليها نظاما وبأمر مسبب من هيئة التحقيق والادعاء العام، أما غير المساكن فيكتفى في تفتيشها إذن من المحقق، ولا يجوز التفتيش إلا بغرض البحث عن أدلة خاصة في جريمة معينة لصاحب المنزل أو المكتب علاقة بها ويكون التفتيش بحضور صاحب المسكن أو من يقوم مقامه، وعلى المحقق أو رجال الضبط الجنائي إعداد محضر مفصل ودقيق عن إجراء التفتيش الذي تم اتخاذه وما أسفر عنه من مضبوطات.

ثالثا: إجراءات التحقيق

تناول الباب الرابع من النظام إجراءات التحقيق في المواد من 63 حتى 127 أي في 65 مادة، ولأن التحقيق قد ينتهي إلى عدم وجود جريمة أو عدم وجود أدلة أو قرائن على اتهام شخص أو أشخاص بالتهمة، فإنه يجب حفظ التحقيق تجاه من لم توجد أدلة ضده، أما في حال وجود جريمة أو أدلة أو قرائن ضد شخص أو أشخاص فيجب السير في التحقيق واستكمال إجراءاته، وللمحقق أن يستعين برجال الضبط الجنائي في بعض الأعمال الموكلة إليه من باب استيفاء التحقيق، وللمحقق تكليف بعض رجال الضبط الجنائي، وغالبا يتم هذا الإجراء مع قسم الشرطة المختص وللمحقق أن يندب خبيرا للمساعدة في بعض أعمال التحقيق، مثل خبراء رفع البصمات ومعاينة مسرح الجريمة ومعرفة أسباب الوفاة وتشريح الجثة، ونحو ذلك من الإجراءات ذات الصبغة الفنية، ويعتبر التصرف في الأشياء المضبوطة من اختصاص المحقق، فقد يأمر بردها أو تحريزها وعرضها على المحكمة، باعتبارها من الأدلة، ومن أهم إجراءات التحقيق الاستماع إلى الشهود وتدوين أقوالهم ومناقشتهم في الوقائع وما لديهم من معلومات وتقييمها من حيث أهميتها في إثبات التهمة ضد الجاني أو الجناة.

وعند استجواب المتهم يجب أولا إبلاغه بالتهمة المنسوبة إليه وتدون كل تفاصيل الاستجواب في محضر الاستجواب ومواجهة المتهم بالأدلة القائمة ضده مع تمكينه من الاستعانة بمحام أو وكيل أثناء التحقيق، ويجب عدم التأثير على المتهم في الاستجواب أو استخدام العنف المادي أو النفسي ضده أو ترهيبه أو وعده، ونحو ذلك مما يعتبر مخالفة إجراءات التحقيق، مع العلم بأن أقصى مدة انتظار لبدء الاستجواب من لحظة القبض على المتهم هي 24 ساعة فقط، والغالب أن يتم التحقيق بعد القبض مباشرة، لكن هناك حالات يتم فيها القبض في غير ساعات الدوام الرسمي للمحققين، فيتم تأجيل الاستجواب إلى نهار اليوم الثاني، ولذا فإن هناك أعمال مناوبة تتم أثناء الإجازات الأسبوعية لتفادي تأخر الاستجواب عن 24 ساعة.

وفي حال وجود أدلة ضد من يتم استجوابه يجب أن يتم توقيفه بمذكرة توقيف، إذا كانت الجريمة من الجرائم الكبيرة، وللمحقق الأمر بإطلاق سراحه في غير الجرائم الكبيرة بحسب الأحوال، فقد يكون ذلك بكفالة شخصية أو بضمانة محل الإقامة وتقدير ذلك يرجع للمحقق ولرئيسه المباشر، أما في حال التوقيف الذي يعني إيداع الشخص في توقيف قسم الشرطة أو أحد السجون بصفته موقوفا، فإن مدة التوقيف لا تزيد عن خمسة أيام، ويتم التجديد لمدة واحدة أو مدد متعاقبة لا تزيد في مجموعها عن 40 يوما من تاريخ القبض، ويجوز التمديد لاستكمال أعمال التحقيق وإجراءاته لمدد لا تزيد الواحدة منها عن 30 يوما، ولا تزيد في مجموعها على 180 يوما أي ستة أشهر يجب بعدها إحالة الموقوف إلى المحكمة لمحاكمته، وفي حال تجديد مدة التوقيف يترك ذلك لتقدير المحكمة في كل الأحوال، ويتم الأخذ في الاعتبار خطورة الجريمة وأثرها على الفرد والمجتمع.

وتعتبر أعمال التصرف في التحقيق بالحفظ أو الادعاء والإحالة للمحكمة، وكذلك استمرار التوقيف أو الإفراج عن المقبوض عليه ختام أعمال التحقيق، حيث تبدأ بعدها في حال توجيه الاتهام إعداد لائحة اتهام وبدء دور المدعي العام أمام المحكمة المختصة وتحديد موعد لجلسة المحاكمة، وعلى المحكمة أن تقضي بما يثبت لديها من أدلة ومستندات وشهود وتقارير الخبراء ولا يجوز للمحكمة أن تقضي بعلم القضاة أو بما يخالف علمهم، فالأدلة وملف الدعوى مرتكز الحكم القضائي الذي يجب أن يكون مسببا في جميع الحالات ومشتملا على العناصر الأربعة وهي ديباجة الحكم وأقوال الخصوم وأدلتهم ثم حيثيات الحكم وأخير منطوق ما حكمت به المحكمة.

رابعا: المحاكم

الجزائية
تختص المحاكم الجزائية بالفصل في جميع الدعاوى الجزائية إلا ما هو مستثنى مؤقتا بنظام، ويراعى في قواعد الاختصاص المكاني حيث تنظر الدعوى الجزائية العامة في محكمة مكان وقوع الجريمة أو مكان إقامة المتهم أو مكان القبض عليه إن لم يكن له عنوان معروف وتختص المحكمة الجزائية بالفصل في جميع المسائل التي يتوقف عليها الحكم في الدعوى الجزائية المرفوعة أمامها، وفي حال تنازع محكمتين فأكثر في مسائل الاختصاص، فيرفع الأمر إلى المحكمة العليا لكي تقرر تحديد المحكمة المختصة.
إن المحاكم الجزائية ستكون على ثلاث درجات، فهناك المحكمة الجزائية الابتدائية التي تعتبر أول درجة وتفصل في الدعوى وللخصوم حق طلب الاستئناف أمام محكمة الاستئناف التي ترجع لها المحكمة الجزائية بحسب قواعد الاختصاص المكاني في كل منطقة، حيث يفترض أن يوجد في كل منطقة محكمة استئناف وفيها دوائر استئناف قضائية ويتم أمامها الترافع في كامل تفاصيل الدعوى من جديد كما لو لم يكن قد حكم فيها ولكن يكون ملف الدعوى وجميع المستندات الواردة من المحكمة الجزائية هي الأوراق التي يتم عرضها أمام محكمة الاستئناف مع حفظ حق الخصوم في تقديم ما لديهم من جديد وكذلك المدعي العام والمدعي بالحق الخاص.
وفي أعلى هرم المحاكم في القضاء العام تقف المحكمة العليا بما فيها من دوائر قضائية تراجع الأحكام المعترض عليها ومنها دوائر جزائية تختص بدراسة الاعتراض على الأحكام الجزائية المستأنفة وهي أعلى مراحل التقاضي وما يعرف بقضاء النقض أو قضاء النقض والإبرام.
سادسا: الاعتراض
على الأحكام
جاء الباب السابع في نظام الإجراءات الجزائية ليحدد طرق الاعتراض على الأحكام وذلك في المواد من 192 حتى المادة 211 أي في 20 مادة مقسمة على ثلاثة فصول يحمل كل فصل عنوانا لطريق من طرق الاعتراض على الأحكام التي حددها النظام وهي ثلاثة طرق، طريق الاستئناف وطريق النقض وطريق إعادة النظر.
أما طريق الاستئناف فهو بديل عن طريق الطعن بالتمييز وقد أكد النظام في المادة 192 على التفريق بين الاستئناف الذي يجري فيه الترافع من جديد أمام محكمة الاستئناف وترك تحديد طبيعة ونوع الدعاوى التي يتم فيها الاستئناف بإعادة الترافع للمجلس الأعلى للقضاء حيث سيتم تحديدها لاحقا وهذا يشمل الحق العام والخاص أيضا وهناك استئناف أمام محاكم الاستئناف لكن لا يتم فيه ترافع أمام محكمة الاستئناف ويكفى فيه تدقيق الحكم المعترض عليه بالاستئناف وللخصوم طلب الاكتفاء بالتدقيق ولمحكمة الاستئناف حتى وإن طلب الخصوم الاكتفاء بالتدقيق أن تعيد المرافعة أمامها وسوف تكون الصورة أكثر وضوحا عندما يصدر بذلك قرار من المجلس الأعلى للقضاء ومدة الاعتراض بالاستئناف أو التدقيق 30 يوما من تاريخ تسلم الحكم فإذا مضت المدة سقط حق المعترض بالاستئناف أو التدقيق عدا الأحكام الصادرة بتطبيق عقوبة القتل أو الرجم أو القطع أو القصاص في النفس أو فيما دون النفس فإن رفع الحكم إلى محكمة الاستئناف وجوبي حتى وإن لم يطلبه الخصوم.
ويتم الاستئناف بطلب يودعه الخصوم إلى المحكمة التي أصدرت الحكم خلال المدة النظامية وهي 30 يوما ويجب أن يشتمل الطلب على بيان الحكم المعترض عليه ورقمه وأسباب الاعتراض وعلى المحكمة التي أصدرت الحكم أن تنظر في الاعتراض بالاستئناف ضد حكمها فإن لم تجد فيه ما يبرر تعديله أكدت الحكم ورفعته إلى محكمة الاستئناف وإن عدلته فعليها إبلاغ الخصوم بما أجرته من تعديل فإن بقي طلب الاستئناف قائما فعليها رفع الحكم وكامل الأوراق إلى محكمة الاستئناف.
وتنظر محكمة الاستئناف في الحكم المعترض عليه وتسمع من الخصوم في حال الترافع أمامها أو تدققه وتؤيده أو تنقضه كليا وتتصدى للحكم فيها من جديد أو تنقضه جزئيا وتتصدى للحكم في الجزء الذي نقضته.
أما طريق النقض فهو ضد الأحكام الصادرة من محاكم الاستئناف ويتم أمام المحكمة العليا فقط التي تراجع أحكام وقرارات محاكم الاستئناف في جميع مناطق المملكة سواء التي تصدرها من باب التصدي لها أو الأحكام التي تؤيدها وللمحكمة العليا أن تنقض الأحكام الصادرة من محاكم الاستئناف متى كانت تلك الأحكام مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية أو مخالفة للأنظمة الصادرة من السلطة التنظيمية أو كانت تلك الأحكام قد صدرت من محكمة غير مشكلة تشكيلا سليما طبقا لما نص عليه النظام أو كانت تلك الأحكام صادرة من محكمة أو دائرة غير مختصة أو كانت تلك الأحكام مشتملة على أخطاء في تكييف الواقعة أو وصفها وصفا غير سليم.
ومن هنا يتضح أن المحكمة العليا محكمة تهتم بسلامة تطبيق الشرع والنظام أي أنها تحاكم الأحكام الصادرة من الاستئناف وتراجعها من حيث عدم شمولها على ما يخالف الشرع أو النظام أو معالجة الوقائع بصورة غير سليمة في وصفها أو تكييفها ويتم الاعتراض بالنقض بتقديم مذكرة إلى محكمة الاستئناف بطلب الاعتراض بالنقض مع بيان

الأسباب وكامل بيانات الحكم المعترض عليه بالنقض وعلى محكمة النقض أن تفصل أولا في طلب الاعتراض من حيث الشكل والإجراء ثم تتصدى للفصل في الموضوع بحسب ما يقدمه الخصوم ما لم يكن هناك أمر يتعلق بالنظام العام فإنها تنظر فيه من تلقاء نفسها.
والطريق الثالث والأخير للاعتراض على الأحكام هو طلب إعادة النظر في الأحكام الجزائية أمام أي محكمة بما في ذلك الاستئناف والمحكمة العليا ولكنه مقصور على حالات محددة نصت عليها المادة 204 وهي ما يلي:
1. إذا حكمت المحكمة على متهم بالقتل ثم وجد المدعي قتله حيا.
2. إذا صدر حكم على شخص في واقعة محددة ثم صدر حكم في الواقعة نفسها على شخص آخر وكان في الحكم ما يفهم منه أن أحدهما بريء.
3. إذا كان الحكم قد بني على أوراق ظهر بعد الحكم أنها مزورة أو بني الحكم على شهادة ثبت فيما بعد أنها شهادة زور.
4. إذا كان الحكم قد صدر بناء على حكم آخر وقد ألغي ذلك الحكم.
5. إذا ظهر بعد الحكم أنه بني على بينات أو وقائع لم تكن معلومة وقت المحاكمة وكان من شأن تلك البينات أو الوقائع أن تؤدي إلى عدم إدانة المحكوم عليه أو من شأنها أن تخفف عنه العقوبة.
وسوف يصدر لنظام الإجراءات الجزائية لائحة تنفيذية يتم إعدادها من عدة جهات منها وزارة العدل ووزارة الداخلية وهيئة التحقيق والادعاء العام.

30٪ من السكان

المصدر: صحيفة الوطن الأحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م
اضغط هنا

صالح الشيحي

الإعاقة الجسدية ليست مشكلة كبيرة.. كثير من المعاقين - أو كما يطلق عليهم في السعودية ذوي الاحتياجات الخاصة - برعوا في مجالات ومواهب متعددة.. المشكلة فقط حينما تترافق الإعاقة الجسدية مع الإعاقة الذهنية!
قبل أيام تناقلت وكالات الأنباء العالمية على نطاق واسع الاحتجاجات الواسعة التي عبّر عنها الصُم في العالم.. بسبب مترجم مزيّف للغة الصم، تمت الاستعانة به للترجمة على منصة حفل تأبين نيلسون مانديلا، على مرأى من قادة من مختلف أنحاء العالم، مؤكدة أنهم مثلنا قد انطلت عليهم حيلة المترجم المزيف.. لكنها - وهنا حجر الزاوية - لم تنطل على مجتمع الصم العالمي الذي أثارته هذه الحركة اللا أخلاقية ضدهم وضد حاجاتهم.. الأمر تجاوز السيطرة، وذهب كثيرون إلى أن ما حدث يعد خرقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لحقوق المعاقين.. ولك أن تتخيل أنك تتابع فيلماً فرنسياً مترجماً وتفاجأ بوجود شريط أسفل الشاشة يقول لك نعتذر لك الترجمة التي ستقرأها غير صحيحة! - ما هي ردة فعلك!
تعجبني جداً الحركة الحقوقية التي يقوم بها كثير من المعاقين في العالم على اختلاف إعاقاتهم.. ولا يعني هذا أنني أقلل من هذه الشريحة المهمة في الداخل.. فأنا لا أعرف ظروفهم بشكل جيد.. قبل أيام احتفلت جمعيات المعاقين في بلادنا باليوم العالمي للإعاقة تحت شعار جميل عنوانه "مجتمع شامل للجميع".. على هامش ما تم نشره من أخبار خجولة حيال هذه الاحتفالية العالمية، تلقيت رسالة من صديق عزيز يقدم خلالها اقتراحاً لمن يهمه أمر هذه الفئة الغالية.. يقول لي في الوسط الرياضي هناك مطبوعات خاصة بالرياضة.. وهناك نسخ إلكترونية كذلك، على الرغم من وجود أقسام رياضية خاصة في الصحف الأخرى.. فما الذي يمنع استنساخ ذلك في وسط ذوي الاحتياجات الخاصة، بمعنى: إنشاء صحيفة يومية مستقلة تعنى بمئات الآلاف من ذوي الاحتياجات الخاصة!

آخر الإحصائيات التي قرأت عنها تعود إلى عام 1994 تكشف عن وجود 3.73% من سكان المملكة يعانون من أحد أنواع الإعاقة.. معلومة أخرى تؤكد وجود 730 ألف معاق مسجلين بشكل رسمي في بلادنا.. ألا يستحقون صحيفة خاصة بهم!

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الطلاق .. أفضل

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/12/16/article_807977.html

عبد الله باجبير

تدلنا الإحصائيات في دول الشرق والغرب على الارتفاع المتزايد في معدلات الطلاق، فهل فكر أحد في اللحظة التي تواجه الكثير من الأزواج والزوجات ويجدون أنفسهم على أهبة اتخاذ القرار المؤلم، إما بالاستمرار في زواج غير موفق؛ رأفة بالأطفال وتفادي تعرضهم لأزمات نفسية، وإما بالمخاطرة بجرح مشاعر الأطفال والبدء بإجراءات الطلاق؟

في البحث الذي نشر أخيرا في المجلة الأكاديمية الأمريكية النفسية للطفل والمراهق، الذي أشرفت عليه الدكتورة جوان كيلي، جاء فيه أن اتخاذ قرار الطلاق يمكن أن يكون على المدى الطويل القرار السليم بالنسبة إلى الأطفال الذين سيكون من الأفضل لهم العيش بعيدا عن أحد الوالدين بدلا من العيش مع والدين لا يستطيعان الحياة معا دون تناحر ومشادات ومشاجرات يومية.

عندما يزداد الصراع بين الزوجين ويصل إلى ذروته يصبح الطلاق أمرا صحيا للأطفال الذين يرون الأب والأم دائما في حالة شجار، ومن ناحية أخرى فإن العائلة التي يكون فيها الاختلاف بين الزوجين غير واضح تماما بالنسبة إلى الأطفال فإنه من الصعب جدا اتخاذ قرار الانفصال بين الأب والأم، ومن الصعب كذلك على الأطفال إيجاد تفسير لكارثة الطلاق التي حلت بهم، بالتالي سيتولد عند الأطفال كل أنواع القلق لفقدهم اهتمام والديهم والجانب الأكبر من الأمان المادي.

وأشار العديد من الدراسات التي نشرت في التسعينيات إلى أن الخلافات الزوجية لها تأثير أشد قسوة في نمو الطفل أكثر من تأثير الطلاق، فشدة الخلافات بين الزوجين وزيادة عدد مراتها والطريقة التي يتعامل بها الوالدان أثناء الخلاف، كلها تؤثر سلبيا في الطفل وفي الطريقة التي يتكيف بها مع الظروف المحيطة به.

تؤكد الدراسات أن الخلافات الزوجية تؤثر في أسلوب تربية ورعاية الأطفال، فالأم في المنزل الذي يعج بالخلافات تهمل رعايتها أطفالها، وتكون دائما مواقفها وانفعالاتها غير محسوبة جيدا وتتسم بالحدة والقسوة، ودون أن تدري ستشعر الأطفال بالذنب بسبب قرارها البقاء على علاقة الزواج من أجلهم، وما يتبع ذلك من استشعار الأطفال بالقلق الشديد والدائم، أما الأب فيبدأ في التخلي تماما عن واجبه تجاه أطفاله هربا من كل ما يذكره بزواجه الفاشل.

والطلاق قد يصبح من أفضل الحلول التي تجنب الأطفال الوجود في قلب صراعات الأب والأم وخلافاتهما المستمرة، لأن الوالدين بعد الطلاق قد يتوقفان عن الخلاف ويصبح الشيء الوحيد الذي يهمهما مصلحة أطفالهما، وربما يجعل علاقة الأطفال بوالديهما أفضل وأقوى.

من الضروري أن يكون الأب والأم في منتهى النضج حتى يتم الطلاق بطريقة صحية دون قيام كل منهما بإلقاء التهم على الآخر، حتى يأتي بنتائجه الإيجابية على الأطفال.. فإذا كان قرار الطلاق ليس سهلا، فإنه عندما يصبح ضروريا يجب أن يتم تنفيذه بأسلوب إيجابي.

من أسباب الطلاق غير المعلنة: وزارة الإسكان!

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/12/16/1024623

منصور الضبعان

- كشفت وزارة العدل عن خلع 52 امرأة أزواجهن خلال العام الماضي، وتصدرت منطقة القصيم القائمة فيما حلت جازان في ذيل القائمة، بينما بلغت قضايا الطلاق أكثر من 24.000 قضية!
- يتزوج! ثم يكون بين «نارين»: إما الاختباء في بيت والده ولهذه الفكرة خلفيات ثقافية سيئة!
- أو يولّي بحثاً عن «شقة» يعيش تحت رحمة مالكها ليبدأ مسلسل «التنقل» والتعرض لكل ما من شأنه تعكير صفو الحياة الزوجية!
- كلتا الفكرتين تؤدي إلى حياة «صعبة»!
- والحياة الصعبة تتفتق عنها أمور أهونها: الانفصال!
- «الباحثون» يغضون الطرف..أو لم يلاحظوا (عندما نحسن الظن) أن وزارة الإسكان سبب في ارتفاع معدلات حالات الطلاق والخلع في السعودية!

نثار

أصبح للقضاء نفوذ ونفاذ

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/17/article893268.html

عابد خزندار

هذه حكاية رويتها من قبل ولا ضير بل هناك جدوى من تكرارها، وهي أنّ الجنرال ديجول عندما تسلم الحكم في فرنسا بعد تحريرها، ولم يكن يعرف شيئاً عن أوضاعها لأنه كان يعيش في لندن طيلة أيام الحرب، سأل وزراءه عن أحول فرنسا الاقتصادية والمعيشية والأمنية، فقالوا له إنها على أسوأ ما يكون، فسأل عن القضاء فقالوا له إنه بخير، فقال: إذن هناك أمل كبير في إصلاح كلّ الأوضاع، ولا غرو فالقضاء عماد الدولة وأهمّ ركن من أركانها، وإذا صلح صلحت وإذا فسد فسدت،

وحقّ عليها الفناء، ونحن لحسن طالعنا نشهد تطوراً ولو بطئياً في إصلاح القضاء، ويمكن أن نقول إن له الآن نفوذاً ونفاذاً، فقد جرى تعيين قضاة تنفيذ للأحكام لهم الحقّ في استعمال القوة الجبرية، ولكنّ عددهم قليل، ولو أنه سيزيد مع الزمن واستحكام الضرورة، كما صدر نظام المرافعات الشرعية والإجراءات الجزائية، وتبقى مشكلة تفاوت الأحكام بين القضاة والمغالاة في الأحكام التعزيرية وخاصة الجلد، وقد أولاها المحامي الأستاذ أحمد السديري ما تستحقه من الاهتمام والتنويه، والمطلوب هو تقنين الأحكام، وهناك بداية يمكن أن ننطلق منها إلى تقنين أوسع وأشمل، وهي مجلة الأحكام الشرعية وهي على المذهب الحنبلي وقد ألفها الشيخ أحمد قاري وأصدرتها شركة تهامة، كما يبقى البطء في نظر القضايا والبتّ فيها والتي نوّه بها رئيس ديوان المظالم الشيخ عبدالعزيز النصار، وطالب رؤساء المحاكم بسرعة إنجاز القضايا والفصل فيها، مبيناً في كلمته خارطة الطريق في منهجية إدارة المحاكم لتحقيق العدالة الناجزة، فهل يتحقق هذا المطلب؟

حقوق مَنْ لا حقوق له

المصدر: جريدة الشرق الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/12/17/1025187

نذير الماجد

إذا كانت حقوق الإنسان وإعلاناتها بهذه الكثرة أفلا يحق لنا على سبيل المساواة أن نضع حقاً للمنزعجين من أحزمة الأمان، تأسياً بحقوق الحيوان على الأقل؟ يسأل أحدهم.. فمنذ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أعلنته الأمم المتحدة عام 1948م، الذي يمثل إرادة المنتصر، شهدنا تدفقاً لافتاً لمواقف وصياغات عديدة، كلها تُعلي من شأن حقوق الإنسان وتجعل المتلقي يتوه بهذا «الإسهال الحقوقي».

للنقد أن يستعيد حقوقه -بحسب تعبير «جاك رانسيير»- ليكشف العبثية، المصير الحتمي لدعوات تتجاهل المؤاخذات النقدية الفاضحة للميول الأيديولوجية في كل ديباجة. ودون الاكتفاء بمجرد إطراء أو خطاب احتفائي يحيل اليوم العالمي لحقوق الإنسان (10 ديسمبر) إلى مناسبة طقسية لاجترار مضامين ووعود لم تُنجز، تلح المقاربة النقدية على تجاوز «صيغة الشعار» نحو «صيغة الفعل».

يمكننا القول إذن مع «حنا ارندت» أن تلك السلسلة الطويلة من الإعلانات والعهود، وكل ذلك الصخب والنقاش وبعثات التدريب (وهي بالمناسبة فرصة ممتازة للاصطياف)، ليست أكثر من سلسلة طويلة وخادعة من الوهم، لأن الإنسان هذا الموضوع الشائق، وقبلة النشطاء الحقوقيين، هو وحده الطرف الخاسر، هو الإنسان «العاري من الحقوق».

نسمع جعجعة دعائية ولا نرى حقوقاً، هذا هو أول نقد يعرب عن نفسه، أما المفهوم ذاته فبحاجة إلى مساءلة، فالحقوق كما هي في صيغتها الحالية مرتهنة لشكلانية فارغة، إنها ضجيج دعائي لأنها مجرد فذلكة ميتافيزيقية، أي ببساطة: بلا معنى. الحقوق التي يهبها القانون تتميع وتذوب تحت نيران بنى الهيمنة التي تحظى بمكانتها في القانون نفسه. في حين أن المرافعة النقدية تحيل الحق إلى واقعة اجتماعية، الحق لا يوجد إلا في سياق، إلا داخل علاقة اجتماعية، الحق ليس حقاً إلا حين يندرج ضمن مناخ كلي يخفض كل أشكال الهيمنة والاحتكار، والحقوق ليست حقوقاً حين تكون محض تجريد، حين تستهدف إنساناً عائماً في الفضاء، إنساناً معزولاً يفتقد كل شيء وليس له إلا أن يتعزى بحقوقه الاسمية المعتبرة قانونياً. كان النقد الماركسي محقاً حين وجد في «أيديولوجيا حقوق الإنسان» قيماً مفارقة لواقعها، تحيل الإنسان إلى «مونادا»، أي كيان مستقل قائم بذاته، من هنا صارت حقوق الإنسان أيديولوجيا أو تحصيل حاصل لأنها أزاحت الإنسان العاري ومنحت ذاتها للثري والمثقف والنافذ والسيد، وباختصار: لأقلية تملك سلفاً كل الحقوق.. للسيد أن يكون سيداً والعبد عبداً والفقير فقيراً، وكان الله غفوراً رحيماً.

غني عن القول أن الحق الإنساني فكرة نبتت في تربة حداثية، الصيغة الراهنة تطوير وتتمة لما أنجز في سياق غربي بدءاً من وثيقة الحقوق البريطانية في عام 1215م، مروراً بالإعلان الأمريكي للاستقلال 1776، والإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن 1789، انتهاء بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة في عام 1948، الذي صيغ على مقاس وأهواء من ربح الحرب وتسيَّد العالم، لكن هذه الديباجة بارعة في إخفاء جذورها، لتوقع النشطاء السذج في أحابيل الوهم وسوء الفهم، هل أفتح قوساً هنا للإشارة إلى تلك المحاولات الساعية لتأصيل ديني لحقوق مستمدة من تصورات علمانية للإنسان والعالم؟ حيث لتأسيس حق كوني ينبغي أولاً تجريده من كل خصوصية ثقافية، وتكريس مرجعية دنيوية للمفهوم، فإذا كان حق الإنسان بالمفهوم الديني مستمداً من الله، فإن حق الإنسان بالمفهوم الحداثي مستمدٌّ من ذاته «هنا والآن».

ولأن ذلك لم يحصل صارت الفكرة متهافتة للناشط الغربي الذي يبشر «بعلمنة الحقوق» وخادعة للناشط الإسلامي الذي يخلط بين المرجعيات، من هنا يتوجب استئناف النقد، إذ تخفي عقيدة حقوق الإنسان، رغم بريقها الكوني، المكون التاريخي لنشأتها، إنها وفية لموطنها وجذرها الماورائي، الجذر المكون جذر مسيحي، والكوني ليس سوى خاص معمم أو «المحلي دون أسوار» إذا أخذنا باستعارة «ميشيل أونفري»، وحين نتابع التفكيك لأقصى مدياته سنتهم الصياغة الراهنة لحقوق الإنسان بنزعتها المركزية المستندة إلى مكون ثقافي خاص بالغرب تحديداً، مما يعني تجاهل الأكثرية، كل الثقافات الأخرى ليس لها دور في التأسيس والتأصيل، الثقافات هذه تجد ذاتها في وضعية التلميذ، بوسعها فقط تلقي التعاليم والحقوق من السيد المهيمن.

بعد انتهاء الحرب الباردة، وتحديداً في التسعينيات، اندسَّ هذا السيد المطاح داخل أحصنة حقوق الإنسان ليفرض أجندته وحضوره السياسي، وليعزز مصالحه التي هي أصلاً مصالح أقلية متحكمة، قبل أن تنتقل الموضة من شرق أوروبا إلى الشرق الأوسط، ثمة حقيقة تم تجاهلها طويلاً: ليست حقوق الإنسان سوى رهان أيديولوجي، لم يكتفِ السيد المهيمن من تفريغ حقوق الإنسان من مضمونها، لم يكتفِ بإحالتها إلى مجرد لفظيات شكلية أو احتفالية سنوية ذات خصائص طقوسية بحتة، بل سارع إلى الزج بها كمطية سياسية لتحقيق مآربه، حقوق الإنسان اليوم أحصنة طروادة لنشر الهيمنة وإعادة إنتاج المركزية الغربية، مما يعني أن الحقوق هي حصراً حقوق السيد في أن يمارس سيادته، أصبحت الحقوق مجرد تنويع للمبدأ القائل: «على الذي يمتلك قيمة أكثر أن يسود ويسيطر على الذي يمتلك قيمة أقل»، إنها باختصار حقوق الغاب، ولكن ضمن إخراج جديد.

ولكن على النقد أن يقترح حلولاً إن كان لكل معالجة سلبية وجهها الإيجابي، فلحماية حقوق الإنسان من التوظيفات الأيديولوجية ولإعادتها إلى بيتها الأخلاقي، يتعيَّن، كما يقترح عالم الاجتماع «تورين» إعادة ربطها بالذاتية، أن تتأسس على ذات الفرد المتموضع ضمن سياق وعلائق سيسيولوجية، أي على ذلك الفرد بوصفه واقعة اجتماعية، الحقوق المطلوبة هي حقوق متعينة، أكثر فأكثر، لا تستمد فقط من ضمانة قانونية، بل أيضاً من خلال التحويل نحو سياق اجتماعي بوسعه احتضان الحقوق. أما على مستوى الرؤية والصياغة فلابد من تفتيت المركزية وإتاحة أكبر قدر ممكن من المشاركة للذوات الثقافية، للمساعدة في «تملكها نظرياً» على نحو عالمي، وترسيخها كقيم كونية فعلية وليست مجرد حصان طروادة.

الاقتصادية

الرأي

أجهزة الرقابة .. تضارب الأدوار وعلل بيروقراطية

المصدر: جريدة الأقتصادية الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/12/11/article_806744.html

كلمة الاقتصادية

ما هي الرقابة؟ بشكل عام هي نظام شامل من أجل ضمان وتأكيد أن ما تم التخطيط له سينفذ بطريقة صحيحة، وألا أحد يسيء استخدام الأصول بأنواعها الثابت والمنقول، وأن إعداد التقارير وتوثيق العمليات يتم بطريقة سليمة تضمن معلومات صحيحة لمتخذي القرار. هذا صحيح على مستوى المال العام وصحيح أيضا على مستوى كل جهة مسؤولة، صحيح بالنسبة للقطاعين العام والخاص على حد سواء. ومن الملاحظ أننا استخدمنا كلمة نظام، في تعريفنا لهذا المفهوم المعقد، وفي هذا إشارة واضحة إلى أنه يشمل عناصر متعددة لكنها متكاملة فيما بينها، فالنظام الرقابي الشامل في القطاع الحكومي يبدأ من تطوير أنظمة للرقابة الداخلية في الجهات الحكومية، بما في ذلك من أدوار متعددة لوحدات متنوعة داخل الجهة الحكومية ومنها الإدارة المالية وإدارة المتابعة، والمراجعة الداخلية، إضافة إلى المراقب المالي، والأدوار الرقابية التي تمارسها الإدارة العليا في كل جهة. وعلى مستوى الدولة ككل يتم العمل الرقابي من خلال عدة جهات منها وزارة المالية، وديوان المراقبة العامة، وهيئة الرقابة والتحقيق، وهيئة مكافحة الفساد. وكقاعدة عامة لن ينجح العمل الرقابي ما لم تتكامل هذه الأدوار ويعرف كل جهاز دوره ومسؤولياته، وأن تكون هذه الأدوار مكتوبة بشكل مفهوم ودقيق، وأن يتم تعريف الجهات الخاضعة بها، وهذا باختصار ما يسمى بالحوكمة. فالعلاقات بين جميع الأجهزة الرقابية يجب أن تكون واضحة والحقوق والواجبات وكذلك المسؤوليات، وأن تكون مكتوبة ومتاحة، ويبقى السؤال الكبير الذي نواجهه اليوم ونحن نعبر اليوم العالمي لمكافحة الفساد: هل لدينا مثل هذه العلاقات الدقيقة بين المؤسسات الرقابية، أم هناك تداخل وازدواجية وفوق كل ذلك عمل بيروقراطي معلول؟

قلنا إن الرقابة نظام، ولذلك لا يمكن للرقابة أن تعمل بشكل جيد وتحقق أهدافها في منع الغش واكتشاف الأخطاء إلا من خلال العمل وفقا لآلية النظام، لكن إذا بدأ النظام يكرر نفسه والأدوار تتداخل فإن الفرصة تكون كبيرة لحدوث الأخطاء والغش، وإساءة استخدام الأصول. عندما تقوم هيئة مكافحة الفساد بممارسة الدور نفسه الذي يقوم به ديوان المراقبة وتستخدم الآلية نفسها والتوقيت، فإن أعباء النظام الرقابي الحكومي ستزداد وتزداد تكلفته مع انخفاض إنتاجيته. ورغم أن مسمى هيئة مكافحة الفساد قد ارتبط بالفساد والبحث عنه واكتشافه، لكنها من خلال تصريحات منسوبيها تدخل في أعمال رقابية هي من صميم أعمال ديون المراقبة العامة كتقييم الأداء والرقابة المالية اللاحقة، والرقابة على العقود والمشاريع. هذه الصورة من التداخل تظهر مرة أخرى في داخل المؤسسات الحكومية التي لديها وحدة للمراجعة الداخلية ومراقب مالي إضافة إلى إدارة للمتابعة، وإدارة للجودة، فأصبح السؤال الأكثر إلحاحا في المؤسسات هو معرفة الفرق بين هذه الوحدات وعلاقتها ببعضها وكيفية التعامل معها وبينها. وتجاوز التداخل حده عندما بدأت وحدات المراجعة الداخلية في عديد من المؤسسات تمارس دور موظفي ديوان المراقبة العامة نفسه الذين لديهم مكاتب في الجهة نفسها، وهو ما جعل الموظفين يشعرون كأنهم في وسط متاهة رقابية تعوق العمل أكثر مما تضيف الثقة إلى ما تم تحقيقه.

من فضول القول أن نقر بأن الأنظمة التي صدرت بإنشاء هذه الجهات والوحدات الإدارية المختلفة واضحة كل الوضوح في الفصل فيما بينها، ولكل جهة مرجعية خاصة بها، ولكن المشكلة بدأت بشكل أساسي في انتقال الكوادر من جهة إلى جهة ومن إدارة إلى إدارة، فمن كان يعمل في ديوان المراقبة العامة أصبح اليوم يعمل في هيئة مكافحة الفساد، ومن عمل في إدارة المتابعة أصبح يعمل في إدارة المراجعة الداخلية، بل إن بعض الجهات تعرض على موظفي ديوان المراقبة العامة الانتقال لديها للعمل في إدارات المراجعة الداخلية، ولا مشاحة في انتقال الموظف، لكن لهذا المذهب تأثيره المهم في قولبة كل الأعمال الرقابة في شكل واحد وصبغها بالطابع نفسه، وهذا ما حوّل العمل الرقابي من عمل إبداعي في حد ذاته إلى عمل روتيني بيروقراطي ممل ومكرر.

من المهم إذا أن يعاد تعريف الرقابة في القطاع العام، وأن تتم صياغة نظام شامل للحوكمة، يوضح بجلاء كل العلاقات الرقابية والمتداخلة وفصل الوظائف عن بعضها بعضا، وأن تقوم كل جهة بما يناط بها من مسؤوليات. لعلنا إذا أكملنا بناء هذه المنظومة نكتشف إلى أي مدى نحن قادرون على دمج بعض المؤسسات في بعضها من أجل رفع كفاءة العمل والتقليل من مدى التعارض في المهام.

الاقتصادية

الرأي

"حافز" بين مفهومي "التوظيف" و"الضمان الاجتماعي"

المصدر: جريدة الأقتصادية الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/12/11/article_806749.html

د. عبد العزيز الغدير

اطلعت في (#إطلاق ــ حافز 2 ــ أقل ــ من ــ ألفي ــ ريال) على ما يدمي القلب ويضيق به الصدر من شباب سعودي لم يدركوا منطلقات "حافز) الفكرية وغاياته كمشروع تحفيزي تنفذه وزارة العمل وليس وزارة الشؤون الاجتماعية ليتكامل مع مشاريع الصندوق الوطني لتنمية الموارد البشرية "هدف" لتوطين الوظائف والمهن بكل أنواعها لتوظيف الشباب السعودي ليلعبوا دورهم المنتظر تجاه أنفسهم لتطوير ورفع مستوى معيشتهم ونوعيتها وتجاه الوطن في تحقيق الأهداف التنموية.

مما يدمي القلب حقيقة أن الإطار العام لمعظم إن لم يكن لكل التغريدات في هذا الوسم "الهاتشتاق" هو روح طلب المعونة وليس روح طلب العمل متناسين جميعاً أن وزارة العمل ومن خلال برنامج "هدف" وغيره من البرامج كبرنامج "نطاقات" تعمل على توظيف الشباب السعودي وخفض نسب البطالة وأن برنامج "حافز" إنما هو برنامج "مُحفِّز" لطالبي العمل وليس برنامج معونات اجتماعية دائمة لتعزيز الاتكال والكسل، وأن البرنامج مخصص للحالات الطبيعية من الشباب والشابات ليصل بهم لمحطة العمل وليس لطالبي المعونة من الأرامل والمطلقات والأيتام والمعوقين إعاقة شديدة ومن في حكمهم، ومتناسين أيضاً أن البرنامج يشكل قاعدة معلومات متكاملة للعاطلين من جهة الجنس والعمر والتأهيل والمنطقة لتنطلق الوزارة من خلال هذه المعلومات للتواصل المباشر معهم لمعالجة أوضاعهم لتوظيفهم لدى شركات ومؤسسات القطاع الخاص الذي بات هو الآخر نتيجة لبرامج وزارة العمل الأخرى يحرص على توظيف الكفاءات السعودية بدل الوافدة.

البعض من المغردين وللأسف الشديد فوق "شين فهمه وفعله" قوات عينه في اللعن والسباب و"الشرهة" التي تفوق بكثير "شرهته" على نفسه فبدل أن يغتنم الفرص الوظيفية والاستثمارية في مجال الأعمال الصغيرة التي توفرت بشكل هائل وكبير بعد تطبيق برنامج "نطاقات" الذي يدفع القطاع الخاص لتفضيل الكفاءة السعودية وبعد الحملة التصحيحية للعمالة الوافدة التي تفتح له ساحة العمل والاستثمار ما زال ينتظر أن تمطر السماء ذهباً وفضة ولا يريد أن يتحرك للبحث عن الفرص واغتنامها حسب مؤهلاته وما عملت يداه سابقاً من جهود لتأهيل نفسه. أقول بدل من كل ذلك يطلب الإنفاق عليه حتى يتكرم بالقبول بوظيفة تلائم قيمه ومفاهيمه وعليائه بل وحتى كسله في كثير من الأحيان فهو لا يريد أن يعمل في الوظائف المهنية التي تدر ذهباً رغم ضعف مؤهلاته التي ما كانت لتكون بهذا الضعف لولا كسله في اغتنام الفرص التعليمية المتوفرة من الابتدائي حتى العالي بما في ذلك التعليم الفني والتدريب التقني.

أحدهم يقول نحن في بلد غني وآباؤنا ساهموا في توحيد المملكة وعلى الدولة أن تنفق علينا لهذه الأسباب بمبالغ شهرية تفوق الألفي ريال وهو لا يعلم أن الدولة على استعداد للمشاركة في تأهيله من جديد قبل العمل وعلى رأس العمل والمساهمة في دفع جزء كبير من راتبه بما يصل لأربعة آلاف ريال إذا وافق على الجد والاجتهاد والعمل، نعم هو لا يعلم

أن الدولة تشجع العمل ولا تشجع الكسل، وأن الدولة تشجع من يريد كرامة العمل ولا تشجع من يريد ذل السؤال والاتكال مهما كانت أسبابه ومبرراته، ولقد قال لي أحد كبار مديري الشركات إن كل الكفاءات السعودية تعمل وأن الكثير منهم لديه أكثر من فرصة عمل وأن من قصر على نفسه باغتنام فرص التعليم والتدريب هو من يعاني، ومثل هذا لا يستحق أن تنفق عليه الدولة فالدولة يجب ألا تمد يدها إلا للشباب الذي يمد يده لها لتساعده على النهوض لا للشباب الذين يريدون النوم والكسل ويريدون من الدولة أن تطعمهم وتكسوهم وهم نيام.

من يتصفح موقع صندوق تنمية الموارد البشرية يجد أكثر من 12 برنامجا لتأهيل ودعم العمالة السعودية وهي: برنامج دعم الموظفين المؤهلين داخل منشآتهم وغير المؤهلين خارج المنشآت، وبرنامج دعم وظائف عقود التشغيل والصيانة، وبرنامج دعم التدريب الخارجي المرتبط بالتوظيف، وبرنامج دعم التدريب في المعاهد غير الربحية المرتبط بالتوظيف، وبرنامج العمل عن بعد خصوصا للنساء، وبرنامج التدريب الصحي المطور التكميلي لدرجة البكالوريوس والمطور لمرحلة البكالوريوس "المستجدين"، وبرنامج "ماهر 12/12" لتأهيل الكوادر المتخصصة، وبرنامج تأهيل ودعم ملاك المنشآت الصغيرة، وبرنامج دعم السجناء، وبرنامج التدريب على رأس العمل، برنامج تطوير مسؤول موارد بشرية الذي يستهدف وضع أمور التوظيف بأيد سعودية، وبرنامج التدريب الصيفي، وبكل تأكيد هذه البرامج حققت وما زالت تحقق نتائج كبيرة في توظيف الشباب السعوديين الواعدين الراغبين في العمل الشريف أياً كان نوعه ومستواه كبداية لهم للانطلاق بعد اكتساب المهارات والخبرة بالترقي في المناصب والرواتب بمرور الزمن، ولكن وللأسف الشديد هناك من لا يرى كل ذلك ويرى كم من المبالغ تصرف للعاطلين عن العمل والتي يظن أنها تصرف لهم لتمكنهم من العيش الكريم دون عمل ولا يعلم أنها ما هي إلا دعم بسيط في برامج توظيف متعددة تعف الشباب عن مذلة المعونات والسؤال.

يقول المدير العام لصندوق الموارد البشرية "هدف" إبراهيم المعيقل في أحد تصريحاته، إن تزايد أعداد العاطلات بين النساء يرجع لكون غالبيتهن يشترطن العمل كمعلمات وذلك بنسبة 76 في المائة، ومن جهتي أقول كل من يرفض العمل لأي سبب لا حق له في مكافأة بطالة لأنه عاطل بإرادته.

ختاماً، قبلة على رأس كل مواطن حر شريف اغتنم الفرص الاستثمارية والتأهيلية والوظيفية التي وفرتها الدولة ودعمته للعمل بها، وقبلة على رأس كل العاملين المخلصين في وزارة العمل لتمكين الشباب السعودي من العمل، وأتمنى على الشباب السعودي الذي ما زال ينتظر المعيشة من "حافز" أن ينتظر الوظيفة منه وأن يستجيب لما يعرض عليه ليعف نفسه ويبني حياته وليكون ساعد بناء لا معول هدم.

الإنسان أولاً.. الإنسان آخراً

المصدر: جريدة الرياض الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/19/article893757.html

حصة بنت محمد آل الشيخ

تهب العاطفة للعقل نوراً وللإرادة قوة، لكنها العاطفة السويّة، تلك التي تُعنى بأمر المشاعر الإنسانية الجميلة، وليس أعظم من الحب عاطفة، الحب؛ أشعر أن هذه الكلمة تراجعها دوماً فضيلتي التي تستنطق وتستثار بأبدية لتغييب هذه العاطفة النبيلة، تتكالب عليها القوى القاهرة والجاحدة لخيرية الإنسان لتبغي عليها وتخنق قوتها الأسطورية التي تبعث السلام الداخلي للإنسان، وتنشره خارجه؛ بين الأمم والشعوب على بساط الحق، وبسلطان الإنسانية.

عندما أقول عاطفة الحب إنما أروم ذلك الإلهام الإنساني الفياض بكل النعم، فالحب طاقة خلاقة مفعمة بالفضائل، تنير العقل وتلهب الإرادة لبلوغ سماوات العطاء وإسهام تبتلات الخير والسلام.

فبالمحبة نستلهم "قانون العدالة المقدسة" الذي ندركه بالحدس كما يقول "جون لوك" في تأكيده قدسية الحق الإنساني في الحياة والحرية والسعادة.

وينضح الارتباط بين كمال العقل وصفاء العاطفة في بعديهما المضاد في مقولة لفولتيير: " إن الذين يجعلونك تعتقد بما هو مخالف للعقل، قادرون على جعلك ترتكب الفظائع" ذلك أن سقم الانقياد العاطفي يوازيه- سقماً- انقياداً عقلي أهوج، ينتج عنه إنسان مرتد على إنسانيته.

فالعقل والعاطفة ما أن يرشد / يضل أحدهما حتى يرشد / يضل الآخر معه بالضرورة، فالنتيجة كما هي حتمية بالارتباط، فهي ضرورية بالمحايثة..
إن نور العاطفة الذي يشرق على العقل هو نور يستضيء بحكمة الطبيعة والفطرة السوية التي تنهى عن الفحشاء والمنكر والبغي، وتأمر بالعدل والإحسان، وإيتاء ذي القربى" قربى الإنسانية" المنفتح على الخير العام للبشرية.. يسقي الأنام الزلال، ويحيي الأمل بالوئام.
فالإنسان متى أهاب الثقة بعقله وعاطفته لا بد أن ينعم بالوصول للخير والسلام، فنحن جميعاً- كما يقول "لوك"- مزودون بغريزة العدل، أي الشعور الذي منحه الله إيانا ليعرف كل منا حقوق الآخرين، وقد غُرِس فينا هذا الشعور منذ الولادة، وهو أحد القوانين المقدسة لوجودنا البشري الذي ندركه بالحدس..
والحدس قياس عاطفي خلقي أصيل، يدركه "الكائن الأسمى"؛ الإنسان، ويعلم صوابيته لكل البشر.."ففكرتنا عن أنفسنا بأننا كائنات تدرك وتعقل وترحم" تسوق العدل إلينا، وتسوقنا إلى العدل..
إنك إن أردت أن تقيس مستوى شعب ما فانظر لعلاقته بالإنسان، وهنا تبرز عاطفة المحبة كمقياس سديد، فأصحاب الألباب بالطبع والجبلّة هم أهل العواطف الطيبة، تستقيم مع الخير طبائعهم كما تتصالح معها طبيعتهم، فعواطفهم متصالحة مع عقولهم، وتعيش في سعادة ورضا دائمين مع شعوب الأرض..
"يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا" والتعارف كدعوة ربانية لايمكن أن تستقيم إلا في أجواء محبة وسلام، لاعداوة وكراهية ودمار.
عندما ترقب الموقف المفارق الكاره للمحبين والمحب للكارهين المربك لوشائجية العقل والعاطفة تعيش توتراً صفيقا يسائل عن الحكمة في عامية الظلام؛ ظلمة الدرب وظلمة المآل، فتلقي بالسؤال العائم على وجهه: إلى أين نحن سائرون!!
إن من يستهويه التصادم بين إنسانية تكوينه العقلي والعاطفي يقدس دعاة الكراهية ويضيق برحابة الحب للإنسان، فدائرة انتمائه تطرح دائرة الإنسان الواسعة من حساباتها العنصرية الضيقة، وتضيق بضيق رؤاها إلى مجرد فئة أو فرقة واحدة، وتصبح بانتمائها الفئوي تتغذى على كراهية الآخر ونبذه وإن كان رمزاً إنسانياً نال أعلى أوسمة المجد الإنساني لحب السلام..
ورغم أن الله سبحانه صرح في كتابه الكريم بأنه"لايظلم الناس شيئا" وأن تقديره لا يغفل ذرة خير ولا ذرة شر"فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره"إلا أن المحتدمين بسعير الكراهية المؤلبين والمنازعين والمدافعين عن إعلان كراهيتهم لرجل السلام والحب والحرية نيلسون مانديلا!، صبوا جام غضبهم الأرعن المتوحش على كل شهادة حق لرجل نشأ في رحاب الإنسانية وسار على هدي بركتها مستظلاً بنور العدل والحرية والمساواة..
إنهم لايستريحون حتى يربكوا الإنسان في اعتقاده العادل عن الخلق، عن رؤية إنسانية للكائن الأسمى الذي يرتقي مدارج العدل، لكن عبثاً يحاول أعداء الحق أن يزهقوا حقا؛ "وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض" فستمكث روح مانديلا لأنها تطهرت بعبق المثل الأخلاقية العظمى عن رذائل الإرهاب وإرجاف المرهبين.. فرحمة الله عامة للناس أجمعين"إن الله بالناس لرؤوف رحيم" ورحمتهم فئوية حرجة تضيق بسعة الآفاق..
واقعنا الأليم يكشف عن إرهابنا للطبيعة البشرية ونتائجه المرعبة في حاضرنا تتوعد بمزيد وحشية وطغيان، فحواضن الكراهية تتقلب في أتونها لتشعل ميادين الحياة بالقتل والدمار، وتسأل هل من مزيد!! وقصص الحروب الممتدة بين المسلمين في سورية، العراق، ليبيا، الصومال، السودان، اليمن، وغيرها تتلوى بصراعاتها العقائدية وتشظياتها المذهبية وترقص رقصة الموت على الجثث غير آبهة ولا متراجعة عن غيها الذي تاه في أتون البغضاء التاريخية؛ يشرب الدماء الحرام كما يشرب الماء السلسبيل!!
لقد طاش سبيل الكارهين الإرهابيين؛ فغضوا الطرف عن ساديتهم المتأصلة قتلاً وتدميراً، وسعروا هجومهم المتقد بالغيرة والحقد ليعيبوا بكاء حراً على فقد رمزٍ إنساني، ملأ صفحة حياته ببهجة الصفح والغفران كما ملئت بالغدر والعدوان، وأشاع برحمته قيمة العدل على رفات ليالي الظلم والذل، وما هو إلا المجد؛ إذ يرى مانديلا أن"الهدف من الحرية هو السعي لتوفيرها للآخرين" وقد استطاع بالفعل تحرير الآخرين بروحه الأبية على مطامع العصبية والانتقام.
ولئن هاج دعاة البغضاء وحراس الكراهية على مشاعر الحب والتقدير لأبرز رموز الإنسانية فما زادوا الفقيد إلا قدراً ولا الحق إلا وهجاً، ويكفى الإنصاف قدراً أن يسكن الأنقياء مكاناً بحضن القلوب، وقدراً يعلو مجرات الكواكب..
لاغرو؛ فأكبر مأساة للإرهابي أن يرى الناس تحب بعضها بعضا، لذلك يحرص على هدم المكون الطبيعي للسلم البشري؛ عاطفة المحبة، فيبدأ بتسويغ عاطفة الكراهية للقطيع التابع كعقيدة انتماء، ثم يغلّب قدح شرها حتى تصبح موجهاً ومنفذا لعمليات الانتحار الإرهابية، ولقد تمثل الإرهاب شاخصاً في أبشع صور الإجرام والوحشية متدثراً بنشوة الإرهاب وشهوة

القتل في حادثة تفجير مستشفى يغص بالأنفس في اليمن مخلفاً جريمة بشعة تشهق بالدمع والدم، جريمة وحشية لا تفرق بين مريض وطبيب، ولا بين ممرضة وزائر، ولا طفل وشيخ، إنه الإرهاب في أشد حالات عماه؛ العمى الأيديولوجي تنظيراً، والعمى السلوكي تفجيراً وتقتيلاً.

الناظر لحال المسلمين اليوم يدرك الاختلال العام؛ اضطراب عقل يحايثه اضطراب وجدان" لهم قلوب لا يفقهون بها"، فالفطرة إيمان الوجدان، وهي مصدر استفتاء المسلم عن الحق والاطمئنان به "بلى ولكن ليطمئن قلبي" والقياس ببرهانه"إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب" والفلاح بسببه"إلا من أتى الله بقلب سليم" وهي رسالة الرسل والفلاسفة والمصلحين لقداسة الحق المستلهمة من طبيعة الإنسان.

ومنذ أن فك الارتباط الطبيعي بين الشأنين الملهمين لتكوين إنسان طبيعي يحب أخوته في الإنسانية، ويؤمن بحقهم في الوجود والاختلاف والحرية، ونحن نرفل بعبث وجودي، يوجه التضليل للعقل ويطفئ نور العاطفة بنار الكراهية والحقد، لنفيق على إنسان يهدم أخاه الإنسان وينابزه ويشاحنه ويقصيه ويقاتله، ويصادر حقه في الوجود كما صادره في الحرية.

ولئن كانت أبسط مكونات الوعي وأهم شروط الاستدلال تتوقف على عقد المقارنات لاستخلاص النتائج، فالمقارنة اليوم بين المجتمعات المسلمة العربية بالذات وغيرها من المجتمعات الإنسانية يهيل أسئلة الحق بلا انتهاء، وبلا أفق يبشر بقرب نجاة.

ولأن السلوك يعقب التنظير ولا يسبقه فقد آن الأوان لإغلاق محاضن الإرهاب التي تعمل على بث الفكر التكفيري المتشدد، ومنابره المنتشرة في القنوات الفضائية التي ملأت الحياة برذيلة التكفير الإرهابية، ثم إعادة الاعتبار الحقيقي لعلم الفلسفة التي هي في مجمل فضائها تأييد القيم العليا، فالرسالة الخلقية باتت حاجة ماسة لمن ينقذها من إرهاب الفكر والجسد، فمعظم اعتقاداتنا المتعلقة بأمور حيوية كالدين والأخلاق غير نقدية بصورة واضحة، والفلسفة تأخذ على عاتقها مهمة البحث الفاحص في الاعتقادات التي نكون قد قبلناها بطريقة غير نقدية من سلطات متعددة، فتفندها وتخضعها للنقد والتحليل.

ليس هناك من هو فوق النقد، فالنقد هو الجهد العقلي والعملي لعدم تقبل الأفكار وأساليب الفعل والسلوك والظروف الاجتماعية والتاريخية تقبلاً أعمى، ما يتطلب معه تحليل كل تراثنا الثقافي والاجتماعي والسياسي، فالنقد جهد يبذل للتوفيق بين الحياة الاجتماعية، وبين الأفكار والأهداف العامة للعصر، بغية الخروج برؤية إنسانية تؤازر الحق وتناسب العصر.

فممالا شك فيه أنه عندما تكون متطلبات العصر مغيبة أو شبه منعدمة فذلك بأثر تغييب النقد وتأييد الجمود على السائد.. ليكن كل إنسان "غاية في ذاته" كما يدعو إيمانويل كانط، بدلاً من أن يكون أداة في يد غيره، فليس هناك أبشع من أن يخضع سلوك إنسان لإرادة إنسان آخر.. وذلك سبيل النجاة الذي لاسبيل له إلا بإعادة الاعتبار للفلسفة.. رحيق الإنسان ونشوة الحرية.

طالبوا برفع المكافآت لأنها لا تكاد تكمل نصف الشهر

غلاء المعيشة في "بوسطن" يهدد مستقبل مبتعثي المملكة

المصدر: جريدة سبق السبت 11 صفر 1435هـ - 14 ديسمبر 2013م
http://sabq.org/U3Lfde

سمران القثامي- سبق- بوسطن:
قال مبتعثون سعوديون في بوسطن الامريكية: إن المكافأة التي يحصلون عليها ضعيفة جداً أمام غلاء الأسعار وارتفاع الضريبة، في مدينة تعد الأغلى بين المدن الأمريكية من حيث السكن والضريبة العالية، ما يثقل كاهلهم ويسبب لهم حالة من التوتر النفسي وعدم الاستقرار.
وقال رئيس النادي السعودي في جامعة بوسطن يوسف بن علي الراجحي لـ "سبق" هاتفياً: إن وزارة التعليم العالي دائماً تنصح المبتعثين بالدراسة في الجامعات ذات التصنيف العالي، ولكن ألم تعلم الوزارة أن أفضل جامعة في العالم -هارفرد- في بوسطن، وهذه المدينة من أغلى المدن في أمريكا، فمثلاً لنأخذ على سبيل المثال السكن، فمتوسط سعر السكن لغرفة لشخص واحد ألف دولار من غير الكهرباء، فكيف لطالب مكافأته الشهرية 1840 دولاراً أن يغطي تكلفة السكن والأكل والمواصلات والكتب الدراسية وغيرها من المصروفات الأساسية.
وأضاف: إذا كان المسؤولون في الوزارة يدعون الطلبة للالتحاق في الجامعات في بوسطن، فزيادة المكافأة هي الحل في مدينة الغلاء بوسطن.
وتابع: أتمنى من مسؤولي الوزارة زيارة خاطفة لبوسطن بمبلغ نفس مكافأة المبتعثين لنرى كيف يقتصد هذا المسؤول في المصروف لكي يأقلم نفسه العيش بهذا المبلغ.
وأشار إلى أن زيادة المكافأة لطلاب بوسطن تعني زيادة الطلبة الدارسين في جامعات التصنيف العالي مثل هارفرد و MITوبوسطن وغيرها وذلك سينعكس إيجابياً على اقتصاد دولتنا الحبيبة.
وذكر طالب الماجستير في بوسطن عدنان العمري، متحدثا عن أسعار الشقق، أنها تتزايد بشكل تصاعدي كل عام طبقا لعامل الطلب المتزايد على الشقق، وتتضح الصورة أكثر إن علمنا أن مدينة بوسطن تضم 250 ألفاً من الطلبة القادمين من كل أنحاء أمريكا والعالم للدراسة في جامعاتها المرموقة.
ولفت إلى أن الاستئجار بالقرب من الجامعة يعطي الطالب فرصة ذهبية للبقاء ضمن البيئة الجامعية بالاستفادة مما توفره الجامعة من مقدرات كالدراسة في مكتباتها، الاستفادة من معاملها الحاسوبية المتوفرة، ممارسة مختلف الرياضات، والمساهمة في الأنشطة والأندية الطلابية بفاعلية أكبر، مضيفا أنّ محدودية المكافأة والتي لاتتلائم مطلقا مع غلاء المعيشة يدفع غالبية الطلاب إلى السكن في مناطق بعيدة عن الجامعة لتوفير مايقارب المئتي دولار وذلك للأسف يحرمهم من البقاء ضمن البيئة الجامعية الفريدة التي توفرها جامعتنا.
وقالت الطالبة المبتعثة في بوسطن شريفة المحيش: أنه يتم صرف 200 دولار فقط للطفل الواحد وهذا مبلغ زهيد جداً في مدينة بوسطن. فنحن ندفع أسبوعيا أكثر من هذا المبلغ في أرخص
الحضانات في بوسطن. وطالبت المحيش في إيجاد حل عاجل لمسألة رسوم الحضانة.

باحثة سعودية تشارك في الملتقى الدولي لنيابات الأسرة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/12/16/article892838.html

جازان - رؤى مصطفى
شاركت الباحثة السعودية المهتمة بشؤون الأسرة وحقوق الطفل، عائشة بنت شاكر الزكري في فعاليات الملتقى الدولي لنيابات الأسرة والأحداث والذي بدأ صباح الأحد 2013/12/8م تحت رعاية الشيخ مكتوم بن محمد بن راشد آل مكتوم نائب حاكم دبي، وحضور نخبة من خبراء القانون وعلم الاجتماع والعاملين بالهيئات القضائية والمؤسسات العدلية من مختلف دول العالم.
ووفقاً للزكري والتي ترأست القسم النسائي بلجنة "تراحم" لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم بمنطقة جازان، فإن هذا الملتقى يهدف للتعرف على أفضل الممارسات وأحدث المستجدات في العمل النيابي فيما يخص قضايا الأسرة والأحداث على المستوى الإقليمي والدولي بما يضمن تبادل الخبرات العلمية والعملية من خلال تطوير شبكة علاقات محلية وعالمية مع تطبيق أفضل النماذج تعميماً للفائدة.
وناقش الملتقى على مدى ثلاثة أيام تجارب بعض الدول العربية والأجنبية في هذه المجالات ومنها قطر والبحرين وتركيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية إضافة للدولة المضيفة.
وأكدت الزكري بأن دعوتها لحضور هذا الملتقى الدولي يمثل تقديراً لمكانة المرأة السعودية واعترافاً بدورها وتفاعلها مع القضايا الاجتماعية.

أطلق أكبر كتاب في العالم يحكي سيرة "محمد" صلى الله عليه وسلم مجلس حقوق الإنسان: "العولقي" من أهم سفراء النوايا الحسنة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://sabq.org/gELfde

فهد العتيبي- سبق- الطائف:
وضعت بعثة السلام والعلاقات الدبلوماسية التابعة للمجلس الدولي لحقوق الإنسان الدكتور محمد العولقي، ضمن قائمة أهم سفراء النوايا الحسنة في العالم، تكريماً لأعماله في مجالات عدة، أحدثها إطلاقه أكبر كتاب في العالم يحكي سيرة الرسول محمد، صلى الله عليه وسلم، بشكلٍ مبسطٍ ووسطي، دخل موسوعة جينيس للأرقام القياسية.

واستضافت دولة الإمارات الكتاب وعرضته في أماكن عدة في إمارتَيْ دبي وأبو ظبي.. وهناك دعواتٌ أُرسلت من دول عدة لاستضافة الكتاب.
و"العولقي" من مواليد السعودية وله إسهاماتٌ كبيرة في مجالي الإعلام والاقتصاد في المملكة وفي الإمارات، وهو حاصلٌ على خمس شهادات من موسوعة جينيس، وله عددٌ من المؤلفات والمقالات الصحفية.
وبادر العولقي بإعداد دراسة حول إعادة إحياء الدرهم والدينار الإسلاميين كمشروع يجسّد التاريخ الاقتصادي للأمة الإسلامية.

الحياة
AL HAYAT

مؤسسة الملك خالد الخيرية تتسلم جائزة "شايو" لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م
http://alhayat.com/Details/582953

الرياض - أحمد غلاب
قدمت مندوبية الاتحاد الأوروبي في المملكة جائزة «شايو» لتعزيز حقوق الإنسان في منطقة الخليج العربي في عام 2013 لمؤسسة الملك خالد الخيرية، لعمل المنظمة في مجال مكافحة العنف المنزلي بالمملكة، وإطلاقها حملة «وما خفي كان أعظم»، إضافة إلى إعدادها مشروع قانون «الحماية من الإيذاء» الذي أقره مجلس الوزراء السعودي قبل أشهر.
وسلّم سفير الاتحاد الأوروبي لدى المملكة والخليج آدم كولاخ الجائزة أمس للمدير العام للمؤسسة الأميرة البندري بنت عبدالرحمن الفيصل، في حفلة أقيمت بمقر السفارة في الرياض.
وقالت الأميرة البندري في تصريح إلى «الحياة» أمس: «نحن فخورون بهذا التكريم، ويسعدنا أن يتم تكريم المؤسسة نظير الأعمال التي تقدمها، والمؤسسة عملت واجبها، ونحن نحاول بقدر الإمكان تبني القضايا الاجتماعية ونبرزها ونبحث لها الحلول أيضاً، وفخورون أن يأتي تكريمنا ونحن مؤسسة وطنية».
وأضافت: «مبادراتنا لها صدى إيجابي في المجتمع، ومعظم الناس الذين تواصلوا معنا كانت ردود أفعالهم إيجابية، وأعتقد أن السبب في ذلك هو أننا جهة سعودية نتكلم للمواطن والمواطنة مباشرة عن قضية تخصنا». وأكدت أن التوعية في المجتمع السعودي أصبحت أكثر من أي وقت سابق، وقالت: «الأكيد أن التوعية في تعزيز قيم الإنسان ومحاربة العنف زادت أكثر من أي وقت مضى، ولدينا الآن هيئة لحقوق الإنسان وجمعية وطنية لحقوق الإنسان، والأمر اختلف عمّا كان عليه قبل 10 أعوام تقريباً، وهو ما نلمسه»، مشيرة إلى أن المؤسسة ستواصل تقديم خدماتها ودوراتها لأبناء المملكة بمختلف مناطقهم.
إلى ذلك، قال سفير الاتحاد الأوروبي لدى المملكة آدم كولاخ إن سفارته جزء من نشاطها هو العمل مع مؤسسات المجتمع الخيرية والممثلين عنها في المملكة، ومن ضمنها تقديم جائزة حقوق الإنسان «شايو». وأكد السفير كولاخ لـ «الحياة» أن «الجائزة ليست ربحية، ولها أهداف اجتماعية»، مضيفاً: «ندعم عمل مؤسسات المجتمع المدني، ونسهم في أن يحصل المجتمع على صورة من نشاط المؤسسات الإيجابية». وتابع: «أحياناً تغيب عن الناس نشاطات المؤسسات على رغم أهميتها، والجائزة ستعزز قيم حقوق الإنسان لأهميتها».
وحول مسيرة عمل حقوق الإنسان في المملكة وتعزيزها، قال السفير الأوروبي: «رصدنا نحن كسفراء في الاتحاد الأوروبي في المملكة تقدماً مهماً في الأعوام الماضية في مجال حقوق الإنسان في المملكة، ونتعاون بشكل عملي ويومي مع مؤسسات حقوق الإنسان في المملكة (الحكومية والأهلية) ونحترم أعمالهم، ونرى انعكاساً واضحاً لهذا العمل في المجتمع، وعمل مؤسسة الملك خالد مثال جيد،... لأنهم يساعدون الجميع حتى المؤسسات الأخرى لتطوير وإعادة الهيكلة القانونية للمؤسسات».

الأمم المتحدة تدعو جوبا لـ"ترقية" أوضاع حقوق الإنسان

واشنطن تطالب جنوب السودان بحرية الصحافة

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م
http://aawsat.com/details.asp?section=4&issueno=12797&article=753504&feature=#.UqgPqtJdX3V

لندن: مصطفى سري

طالبت الأمم المتحدة حكومة جنوب السودان بترقية أوضاع حقوق الإنسان في الدولة حديثة الاستقلال، مؤكدة أن جوبا قامت بمحاسبة المتورطين في أحداث القتل والاغتصاب في ولاية جونقلي شرقي البلاد وتقديمهم إلى المحاكمة، في وقت شددت فيه الولايات المتحدة على مطالبتها بحرية الصحافة لكشف الفساد.

وقالت الممثلة الخاصة للأمين العام للأمم المتحدة في جنوب السودان، هيلدا جونسون، في الاحتفال باليوم العالمي لحقوق الإنسان أمس، إن على جوبا العمل على ترقية أوضاع حقوق الإنسان والتأكيد على حرية التعبير وكافة الحقوق.

وذكرت أن رئيس جنوب السودان سلفا كير ميارديت ظل يدعو في عدة مناسبات إلى محاسبة كل من يثبت تورطه في انتهاكات لحقوق الإنسانية من العناصر الأمنية، واعتبرت أن محاسبة جوبا للمتورطين في أحداث القتل والاغتصاب في ولاية جونقلي المضطربة تستحق الثناء.

لكن جونسون عادت وقالت إن «هناك استخداما مفرطا للقوة في هذه البلاد، وتوجد تداخلات من جهات رسمية في الحكومة لمنع حق التعبير؛ خاصة في الصحافة، وهذا له أثر سالب في ممارسة الحريات وصيانة حقوق الإنسان»، داعية إلى إجازة القوانين والتشريعات التي من شأنها تطوير وترقية أوضاع حقوق الإنسان. وأضافت أن الدولة أنجزت الكثير في إجازة قوانين وتشريعات، مثل حقوق الطفل ومناهضة التعذيب وكل ما يتوافق مع القوانين الدولية.

من جهتها، دعت سفيرة الولايات المتحدة لدى جنوب السودان، سوزان بيج، حكومة سلفا كير إلى إعطاء وسائل الإعلام الحرية الكاملة، والسماح لها بالتحدث دون خوف حول قضايا الفساد والكشف عن المفسدين ومتابعة الشكاوى التي تقدم إليها. وقالت إن الجميع لديه دور يلعبه في الكشف عن الفساد ومحاربته بقوة، وأضافت أن واشنطن تضع محاربة الفساد ضمن أولوياتها.

إلى ذلك، قال نائب رئيس جنوب السودان جيمس واني إيقا، في الاحتفال، إن حكومته ملتزمة بحماية وترقية أوضاع حقوق الإنسان من خلال توفير المساعدة المالية للمفوضية. وأضاف أن بلاده تمتلك إرادة سياسية في إرساء قيم الشفافية والمحاسبة واحترام سلطة القانون، مؤكدا أن الحكومة ستعمل على فض النزاعات ودعم عمليتي السلام والمصالحة في البلاد.

ودعا إيقا الأطراف السياسية إلى «تجاوز المرارات.. والجلوس للحوار»، منوها إلى أن جوبا فتحت صفحة جديدة عنوانها التعاون مع جميع دول الجوار؛ بما فيها السودان، الذي قال إنه نفذ اتفاقية السلام والاستفتاء.

من جانبه، قال دينق ثيك، نائب مفوضية حقوق الإنسان التابعة للحكومة، إن مفوضيته قامت بإدخال حقوق الإنسان كمادة في المنهج الدراسي القومي، مشيرا إلى أنه من بين دواعي الانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان في بلاده، مشكلات الفقر والتهميش، إلى جانب الأوضاع السيئة التي يعيشها العائدون من دولة السودان، والصراعات القبلية التي تقود إلى كثير من الانتهاكات، وغياب الوعي وسط المواطنين بثقافة حقوق الإنسان.

المملكة تنجز خطة الجامعة العربية لـ "التربية على حقوق الإنسان"

المصدر: جريدة الشرق الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/12/19/1027215

الدمام- الشرق
أكدت المملكة نجاحها في تنفيذ الخطة العربية للتربية على حقوق الإنسان، التي أقرها مجلس الجامعة على مستوى القمة بدمشق عام 1429هـ، لنشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمعات العربية ودعمها وتعزيزها، سواء على مستوى المنظومات التربوية والتعليمية، أو على مستوى باقي مؤسسات التنشئة الاجتماعية و القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني.
وقال مدير عام التخطيط والسياسات بوزارة التربية والتعليم الأمين العام للجنة الوطنية للتربية على حقوق الإنسان بالمملكة الدكتور علي الألمعي، خلال الاجتماع الثامن لفريق الخبراء الحكوميين العرب المعنيين بمتابعة تنفيذ الخطة أمس الأول بالقاهرة، أن المملكة كانت في طليعة الدول التي شاركت ضمن فريق الخبراء العرب لإعداد الخطة ودعم تنفيذها، كما بادرت إلى تشكيل اللجنة الوطنية لمتابعة تنفيذها الخطة التي تضم في عضويتها عشر جهات حكومية وهي وزارات الداخلية، الخارجية، التعليم العالي، العدل، الثقافة والإعلام، الشؤون الاجتماعية، العمل، الشؤون الإسلامية والتربية والتعليم، بالإضافة إلى هيئة حقوق الإنسان.
وأورد الألمعي أبرز الإنجازات التي حققتها المملكة للتربية على حقوق الإنسان، منها إدماج حقوق الإنسان في المنظومة التربوية في مختلف المراحل التعليمية من خلال بناء مصفوفة لمفاهيم حقوق الإنسان في المناهج وتطبيق مشروع قواعد تنظيم السلوك والمواظبة في التعليم العام، مع الاهتمام بتأهيل الكوادر البشرية وتدريبها والتعريف بالمواثيق والمعاهدات والاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان. ومن الإنجازات كذلك تعزيز التواصل والتكامل بين الجهات الحكومية لنشر ثقافة حقوق الإنسان، ودعم النشاطات الصفية وغير الصفية التي تعزز دعم التربية على حقوق الإنسان مع التركيز على حقوق ذوي الإعاقة.
كذلك رصد التقرير إنجازات هيئة حقوق الإنسان في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان وتنمية الوعي بحقوقه، التي كفلها الإسلام بين أفراد المجتمع وتعزيزه، والسعي إلى تمكينهم منها من خلال التعريف بالأنظمة والإجراءات التي تحميها، وتفعيلها من خلال تهيئة بيئة العمل في جميع المجالات المحققة لذلك، والتنبيه إلى خطورة انتهاكاتها والتحذير منها، وتفعيل ما تضمنه النظام الأساسي للحكم والأنظمة المنبثقة منه.
ولفت التقرير إلى أن مجموع ما تم تنفيذه من البرامج في كل هدف من الأهداف الثلاثة الأولى للخطة في المملكة تراوح بين 20 و 23 برنامجاً مما يعكس حرص اللجنة الوطنية لمتابعة الخطة أن تتكامل برامجها مع ملاحظة الاهتمام بتأهيل الكوادر البشرية وتدريبها في مجال التربية على حقوق الإنسان، وهو ما يتناسب مع طبيعة هذه البرامج التي تحتاج لمدة طويلة في الإعداد و التجهيز.
يذكر أن تنفيذ الخطة العربية بدأ من عام 2009م وحتى عام 2014م، عبر ثلاث مراحل المرحلة التمهيدية، وفيها تم التحضير والتخطيط الوطني القطاعي والمؤسساتي إعداد الترتيبات الإدارية اللازمة، ومرحلة التجريب والتعميم من خلال تجريب الوسائل والأدوات التربوية وغيرها، ومرحلة المتابعة والتقييم وهي عملية مستمرة تساير المرحلتين السابقتين.

كاريكاتير

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م

http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/581914

الرياض www.Alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الاحد 12 صفر 1435هـ - 15 ديسمبر 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/12/15/section.comic.html

الاقتصادية الإلكترونية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م

http://www.aleqt.com/2013/12/16/article_807893.html

الحياة AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 13 صفر 1435هـ - 16 ديسمبر 2013م

http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/582477

المصدر: جريدة الرياض
الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/12/17/article893216.html

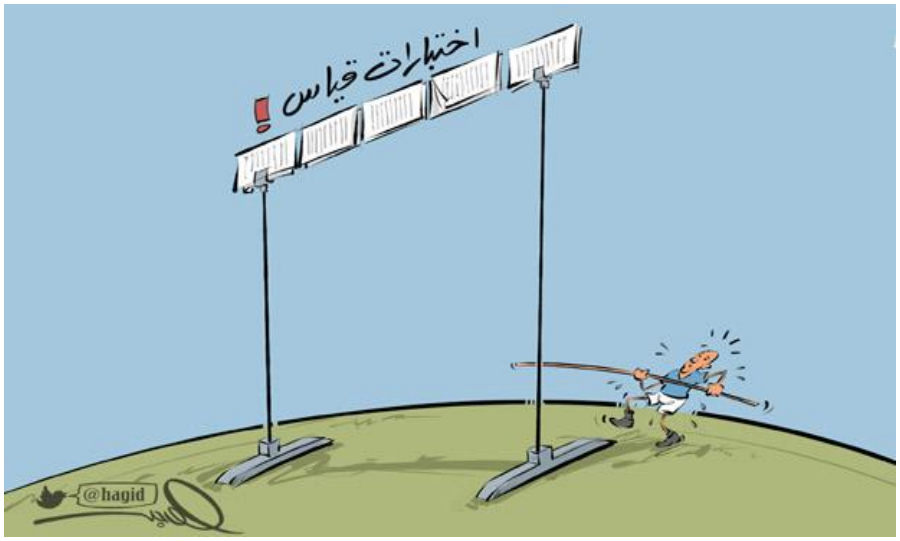

المصدر: جريدة الجزيرة
الثلاثاء 14 صفر 1435هـ - 17 ديسمبر 2013م

http://www.al-jazirah.com/2013/20131217/cartoon.htm?car=haged

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م

http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/580885

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 7 صفر 1435هـ - 11 ديسمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5034

المصدر: جريدة الرياض الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/12/19/article893852.html

المصدر: جريدة الوطن الخميس 16 صفر 1435هـ - 19 ديسمبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5050